

(٨٧٦)

ولهذا يقال

فوائد متنوعة

من مصنفات الحديث وعلومه

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٤هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

١-"قلت: أشيئا تقوله برأيك أم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : إني لو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا إلى السبع ما حدثكموه أما تقرأ هذه الآية في آل عمران : ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ إلى آخر الآية ﴿ وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون ﴾ ثم قال : اختلف اليهود على إحدى وسبعين فرقة سبعون فرقة في النار وواحدة في الجنة ، واختلف النصارى على اثنتين وسبعين فرقة إحدى وسبعين في النار وواحدة في الجنة ، وتختلف هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة اثنتان وسبعون فرقة في النار وواحدة في الجنة . فقلنا : انعتهم لنا قال : السواد الأعظم .

الكبير (٨ | ٢٦٨) من طريق محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد بن زيد ثنا أبو غالب

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

مجمع الزوائد (٦ | ٢٣٣)

وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي عن إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن سعد قال في قوله تعالى : ﴿ يضل به كثيرا ﴾ يعني : الخوارج .

وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد قال : سألت أبي فقلت : قوله تعالى ﴿ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ﴾ إلى آخر الآية : فقال : هم الحرورية .

قال ابن كثير : وهذا الإسناد وإن صح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فهو تفسير على المعنى لا أن الآية أريد منها التنصيص على الخوارج الذين خرجوا على علي بالنهروان ؛ فإن أولئك لم يكونوا حال نزول الاية ، وإنما هم داخلون بوصفهم فيها مع من دخل لأنهم سموا خوارج لخروجهم عن طاعة الإمام ، والقيام بشرائع الإسلام والفاسق في اللغة هو الخارج عن الطاعة أيضا ، وتقول العرب فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرتها **، ولهذا يقال للفأرة** فويسقة لخروجها عن حجرها للفساد .

تفسير ابن كثير (١ | ٩٧)". [١]

٢-"وخشخشاء وقوله ركب ردعه قال أبو عبيد ويقال في معنى ركب ردعه إنه لم يرذعه شيء فيمنعه عن وجهه ولكنه ركب ذلك فمضى لوجهه و الرادع المانع كقول الناس ردعت فلانا عما يريد أي منعته وقوله أسن يعني دير **به ولهذا يقال للرجل** إذا دخل بئرا فاشتدت عليه ريحها حتى يصيبه دوار فيسقط قد أسن يأسن أسنا قال زهير يغادر القرن مصفرا اناملة يميل في الرمح ميل المائح الأسن حديث آخر قال البخاري حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال كنا عند عمر بن الخطاب فقال نهينا عن التكلف هكذا رواه البخاري ثم أتبعه بما رواه من حديث الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه قال سلوني فقال رجل من أبي فقال أبو خذافة فقال عمر رضي الله عنه رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا ونزلت قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم وذكر تمام الحديث

---

(١) جزء حديثي في أحاديث ذكر الخوارج ص/٤٨

كما سيأتي في مسند أنس إن شاء الله تعالى

@". (١)

٣-"الحافظ أبي النرسي بضم اولها وفتح ثانيها والجمهور على ما ذكره المصنف والله أعلم وهذه النسبة إلى تنعة بن هانئ بن عمرو من حضرموت وقيل هي نسبة إلى قرية باليمن يقال لها تنعة فيها بئر برهوت والمعروف الأول والله أعلم قال و البتعي معدوم قلت هو بموحدة مكسورة ثم مثناة فوق ساكنة قال و البيغي بياء وغين قلت الياء مثناة تحت ساكنة قبلها موحدة مكسورة والغين معجمة قال سليمان البيغي شيخ للقاضي عياض والضياء علي بن محمد بن يوسف الخزرجي الغرناطي الزاهد الشاعر المعمر أدركه البرزالي ولد بقرية بيغو بين غرناطة وقرطبة وفي الأندلس قرية بيغو ابن الهيثم وبيغو الحجر وبيغو أمتيشة قلت وبيغو المذكورة أول هي بيغو مولة التي نسب إليها شيخ أبي محمد القاسم البرزالي وهو من شيوخه الكبار لقيه بالاسكندرية فسمع منه عدة قصائد من نظمه منها قصيدة رائية سماها نظم الدرر في عيون السير عدتها ثلاث مئة واربعة وخمسون بيتا

والنبغي بنون مكسورة ثم موحدة مفتوحة ثم غين معجمة نسبة إلى قرية يقال لها نبغ من قرى الدجيل من أعمال غربي بغداد ما علمت منها أحدا قال تبيع بن عامر الحميري ابن امرأة كعب الاحبار في كنيته أقوال قلت اسمه بضم الأول وفتح الموحدة وسكون المثناة تحت تليها عين مهملة وكنيته أبو عبيد عند البخاري ومسلم وغيرهما وأبو حمير عند ابن معين وأبو غطيف عند ابن يونس وأبو عبيدة عند صاحب تاريخ حمص توفي بالإسكندرية سنة إحدى ومئة وكان إسلامه في زمن أبي بكر رضي الله عنه روى عن تبيع هذا جماعة منهم خثيم ابن سبنتى الزبادي اكثر **عنه ولهذا يقال لخثيم** راوية تبيع وفي تاريخ ابن يونس عن ابن لهيعة قال قال تبيع من أراد أن يسأل عن علمي فليسأل خثيم بن سبنتى الزبادي انتهى

". (٢)

٤-"المصريون والشيخ سعيد بن سابق كما ذكر ورشيد قرية من سواد مصر قاله في التهذيب وكلام الدارقطني فاسد من جهة التركيب لا من جهة المعنى فإنه أراد ــ والله أعلم ــ تقييد القرية فذكرها بعد ذكره راويا من أهلها قال رشيق بين قلت هو بفتح أوله وكسر الشين المعجمة تليها مثناة تحت ساكنة ثم قاف قال و رشيق بالتصغير قلت مع تشديد المثناة وكسرها قال رشيق المصري جد صاحبنا الفقيه أبي عبد الله ابن رشيق المالكي لأمه قلت والفقيه أبو محمد عبد الوهاب بن يوسف بن محمد بن

خلف بن محمد بن أيوب الأنصاري المالكي ابن رشيق من أهل قصر عبد الكريم من **الغرب ولهذا يقال له** القصري

---

(١) مسند الفاروق لابن كثير ٢/٥٧٩

(٢) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ٢/١٢

سمع من أبيه الفقيه أبي الحجاج يوسف بن رشيق الأندلسي توفي سنة خمسين وست مئة وله ثلاث وستون سنة وأبوه أبو الحجاج هذا سمع من القاضيين أبي بكر محمد ابن العربي وعياض بن موسى السبتي و رشيق بالتخفيف أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن الحسين بن مسعود بن يحيى بن رشيق الصواف الموصلي حدث عن أبي محمد عبد الله بن أحمد بن أبي المجد الحربي وأخوه أبو عبد الله الحسين ابن رشيق حدث أيضا عن ابن أبي المجد المذكور قال الرصافي قلت بضم أوله وفتح الصاد المهملة وبعد الألف فاء مكسورة قال حجاج بن يوسف بن أبي منيع الرصافي عن جده أبي منيع عبيد الله بن أبي زياد الرصافي صاحب الزهري قلت عبيد الله هذا يكنى أبا أحمد ابن أبي زياد مولى هشام بن عبد الملك صاحب الرصافة سمع من الزهري حين قدم الرصافة

". (١)

٥-"لقربها منه، ونزل عليه، أقام عنده سبعة أشهر، وناقته عند أسعد بن زرارة حتى هيئ له مسكنه - صلى الله عليه وسلم -. ابتاعه منهما: بعشرة دنانير أعطاها أبو بكر من عنده، قاله ابن سعد(١). هذا الحمال إلخ: أي هذا المحمول من اللبن أبر عند الله، وأدوم نفعا، وأشد طهارة من حمال خيبر، أي من التمر والزبيب المحمول منها. ربنا: بالنصب منادى. لم يسم: هو عبد الله بن رواحة. ولم يبلغنا...إلخ: قال الزركشي: (قد أنكر ذلك عليه من وجهين، أحدهما أنه رجز وليس **بشعر، ولهذا يقال لصاحبه** راجز لا شاعر، ثانيهما أنه ليس بموزون)(٢).

... تكميل: زاد ابن إسحاق أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فأحضر سودة بنت زمعة، وابنتيه فاطمة وأم كلثوم(٣)، وأم أيمن زوج زيد بن حارثة، وابنها أسامة(٤)، وخرج معهم عبد الله بن أبي بكر، ومعه أم رومان، وأختاه عائشة وأسماء، فقدموا والنبي - صلى الله عليه وسلم - يبني المسجد.

---

(١) - في الطبقات الكبرى ٢٣٩/١.

(٢) - التنقيح ص: ١٥٨.

(٣) - أم كلثوم بنت سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

اختلف هل هي أصغر أو فاطمة. وتزوجها عثمان بعد وفاة أختها رقية عنده، وكانت قد عقد عليها عتبة بن أبي لهب قبل البعثة، فلم يدخل عليها حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أبوه بفراقها، ثم تزوجها عثمان، ولم تلد له .

ترجمتها في: الاستيعاب ص: ١٩٥٢، والإصابة ٢٨٨/٨-٢٩٠.

(٤) - أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبدود بن عوف بن كنانة، الحب بن الحب.

كانت أمه أم أيمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ١١٤/٤

وكان اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، ونزل المدينة فمات بها .

ترجمته في: الاستيعاب ص: ٧٥، والإصابة ١/٤٩.". [١]

٦-"... الحمد لله رب العلمين: اسم للسورة بتمامها، قال العيني: (هذا صريح في الدلالة على أن البسملة ليست من الفاتحة)(١).

... هي السبع المثاني: " أما كونها سبعا فلأنها سبع آيات، وأما كونها مثاني فلأنها يثنى بها على الله، أو تثنى في كل ركعة"(٢).

... والقرآن العظيم الذي أوتيته: عطف على السبع، أي وهي القرآن العظيم الذي أوتيته، إشارة لقوله تعالى: "ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرءان العظيم" –الحجر ٨٧-.

... قال الباجي: (إنما قيل لها القرآن العظيم على معنى التخصيص لها بهذا الاسم، وإن كان كل شيء من القرآن عظيما، كما يقال: الكعبة بيت الله، وإن كانت البيوت كلها لله، ولكن على سبيل التخصيص والتعظيم لها) هـ، ونحوه للخطابي، ونصه: (فيه دلالة على أن الفاتحة هي القرآن العظيم المقصود في قوله: " ولقد اتيناك" الآية، وأن الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التخصيص، كقوله: " وملائكته ورسله وجبريل وميكئل" –البقرة ٩٨-، " فاكهة ونخل ورمان" – الرحمن ٦٨-)هـ(٣).

---

(١) – عمدة القاري ١٨/٨١.

وهو قول ابن التين، انظر الفتح ٨/٢٠٠.

وكان الشافعي يسمي الفاتحة بسورة الحمد لله رب العلمين، وحديث البخاري هذا يقوي رأيه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٤/١٢-١٣: (بدأ بهذين الاسمين: الله والرب، و"الله" هو الإله المعبود، فهذا الاسم أحق بالعبادة، ولهذا يقال: الله أكبر، الحمد لله، سبحان الله، لا إله إلا الله، و"الرب" هو المربي الخالق الرازق الناصر الهادي، وهذا الاسم أحق باسم الاستعانة والمسألة).

(٢) – نقلا عن الفتح ٨/٢٠٠.

(٣) – أعلام السنن ص: ٩٨٢، وقد نقله الشبيهي من الفتح ٨/٢٠١.". [٢]

٧-"(١) فاخر .

مما .

(٣) ساقطة من الا صل ، واستدركت بالهامش .

---

(١) إتحاف القاري بدرر البخاري ٣/٩٦

(٢) إتحاف القاري بدرر البخاري ٦/٥

(٢) سقط من ز .

كتاب البر والصلة / باب النهى عن ضرب الوجه

على صورته) .

١١٦ - (...) حدثنا محمد بن المثنى ، حد"شى عبد الصمد ، حدثنا همام! ، حدثنا قتادة ، عن يحيى بن مالك المراغى - وهو أبو أيوب - عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : (إذا قاتل أحدكم أخاه ، فليجتنب الوجه) .

الجهة باختصاص الله - سبحانه - بالرفعة والجلال ، لاسيما وقد امر الملائكة بالسجود له طاعة لله - عز وجل .

هذا المعنى ذكره بعض اصحابنا فى التشبيه بعد .

والوجه الثانى : عند اصحاب هذا التأويل : أن تكون إضافة الصورة إضافة تشريف واختصاص ، كما قيل فى الكعبة : بيت الله ، وإن كانت البيوت كلها له - عز وجل - وكما قال تعالى : ﴿ ناقة الله﴾ (١) إلى غير ذلك مما وقع فى الشريعة من امثال هذا .

وقد تميز آدم (صلى الله عليه وسلم) بـأن خلقه الله - جلت قدرته - بيده ، ولم يقلبه فى الأصلاب ، ولا درجه من حال إلى حال ، فتكون الإضافة إضافة اختصاص لهذا المعنى ولغيره .

وأما من صرح بهذا الضمير وخرجه للوجود ، فإنه يرد من جهة النيل ، وأنه ضعيف عند المحدثين .

واختلف أصحابنا فى رده من جهة اللسان ، فقال بعضهم : ما يحسن مثل هذا فى الكلام ؛ لأن اللفظ الظاهر إذا افتتح به ، واعيد ذكره فإنما يعاد بالضمير ، **ولهذا يقال** : زيد ضرب عبده ، ولا يقال : [ضرب زيد عبد زيد] (٢) ، ومرادهم بزيد الثانى زيد الأول ، قالوا : فلو كان ما قالوه صحيحا لكانت العبارة عنه : (خلق ادم على صورته) كما وقع فى الطرق الثابتة .

وقال بعض أصحابنا : لا يستبعد هذا فى اللسان ، وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ يوم نحشر المتقين إلى الرحمن﴾ (٣) ولم يقلى : [يوم] (٤) يحشر المتقين إلينا .

وقال بعض النحاة : من هذا أيضا فوله تعالى : ﴿ فبدل الذين ظلفوا قورا غير الذى لمحل لفم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا﴾ (٥) ، وأنشد فى ذلك قول عدى بن زيد :

لا أرى الموت يسبق الموت شى يعض الموت ذا الغنى والفقير

وفى هذا كفاية .

قال القاصى : قد جاء فى هذا الحديث نفسه ما أغنى عما ذكر فى بعض الأحاديث ،

(١)١ لشصى : ١٣ .

(٣) مريم : ٨٥ - (٥) البقرة : ٥٩ .

(٢) فى ز : زيد ضرب عبد زيد .
(٤) ساقطة من ز .

كتاب البروالصلة / باب النهى عن ضرب الوجه ٩١ بأن مسلما قد ذكر فى هذا : " إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه ، فإن الله خلق ادم على صورته " ، فالهاء هاهنا عائدة على الأخ المنهى أن يضرب وجهه ويستقيم الكلام ، وتظهر فائدة الحديث ويزول الإشكال .
!إنما يبقى الإشكال كله فى الحديث الاخر الذى لم يذكر فيه هذا السبب مثل حديث البخارى فى باب السلام : " إن الله لما خلق ادم على صورته قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة) (١) ، وخرجه مسلم - أيضا - بعد هذا بنصه فى (باب خلق آدم) [ومثل هذا] (٢) ، لكن قد تقدم فيه من التأويلات ما يكفى بعضها .
وإذا نزهنا الله تعالى عن الصورة الجثمانية[فلا يبالى] (٣) بعد وسلمنا معنى مشكل الحديث للعالم بعينه ، على مذهب أكثر السلف من الإيمان بها والتسليم إلى الله فى معناها ، وتنزيهه عن ظاهرها ، أو تأويله على ما عليه من رأى التأويل ، وعلى مقتضى كلام النبى العربى ولغته العربية ، وكلام العرب ومجازاة كلامها ومقاصدها فى استعاراتها (٤) وتمثيلاتها التى خوطبنا بها ، وجاء الشرع والقرآن بها وعلى تصرف وجوهها .
(١) البخارى ، كالاستئذالأ ، ببدء السلام ٨ / ٦٢ .
(٢) سقط من ز ، والمثبت من ح .
(٣) فماح .
فلا نبالى .
(٤) فما ز .
استعاباتها .

٩٢
كتاب البر والصلة / باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق
(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق
١١٧ - (٢٦١٣) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا حفص بن غياث ، عن هشام
ابن عروة ، عن أبيه ، عن هشام بن حكيم بن حزام ، قال : مر بالشام على أناس ، وقد أقيموا فى الشم ، وصب على رؤوسهم الزيت .
فقال : ما هذا ؟ قيل : يعذبون فى الخرل! .

فقال : أما إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : (إن الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا) .". [1]

٨-" وغائية : وهي الباعثة على إيجاده ، وهي الأولى في الفكر ، مقدمة على سائر العلل وإن كانت آخرا في الوجود الخارجي **، ولهذا يقال** : مبدأ العلم منتهى العمل ، ويقال أيضا : هي علة في الذهن معلولة في الخارج . ومادية : وهي التي منها يستمد المركبات أو ما في حكمها . وفاعلية : وهي المؤثرة في إيجاد ذلك وإخراجه من العدم إلى الوجود . ويأتي الإلمام بهذه الفائدة في العلة الشرعية في خطاب الوضع . قوله : ﴿ فالأصول جمع أصل ﴾ . الفاء هنا كالفاء في قولنا : (فموضوع) ، وهذا بيان لها من حيث جمعها وإفرادها ، وما كان من الأسماء على (فعل) ساكن العين ، فبابه في جمع القلة (أفعل) ، نحو : (أفلس) و (أكلب) ، وفي الكثرة على (فعال) نحو : (حبل وحبال) و (كلب وكلاب) و (كعب وكعاب) ، وعلى (فعول) نحو : فصل وفصول) و (أصل وأصول) و (فرع وفروع) . ولما قدمنا : أن كل طالب علم لابد له من معرفة ثلاثة أمور ، شرعنا في بيانها ، ففيما نحن بصدده علم أصول الفقه ، فلا بد من معرفته / من حيث المعنى الجامع لجزئياته كلها ، ومعرفة غايته ، ومعرة استمداده ، فيعرف حقيقته من أراد الاشتغال به ، فإن عرف ما يطلب هان عليه ما يبذل .

." [2]

٩-" [وتعقب على ابن جني] في كتاب ' التعاقب ' / ذكر ما يقتضي أن جمع ' أمر ' و ' نهي ' على ' أوامر ' و ' نواهي ' [سائغ] ، وذكر له نظيرا . وأما جعل ' أوامر ' جمعا ل ' آمر ' بوزن فاعل ، وإن كان فيه تجوز ، إلا أنه عرف شائع **، ولهذا يقال في** صيغ القرآن والسنة : إنها آمرة بكذا ، أو ناهية عن كذا . وقال الأصفهاني : (قال بعضهم : إن ' أوامر ' جمع الجمع ، فجمع أولا جمع قلة على ' أفعل ' ، ثم جمع ' أفعل ' على ' أفاعل ' ، كما فعل في كلب وأكلب وأكالب) ، وضعف : بأن ' أوامر ' فواعل لا أفاعل ، فليس مثله ، ولكن فيه نظر ؛ فقد يدعى أنه أفاعل لا فواعل ، وأما إذا قلنا : إنه جمع ' آمر ' ، فهو أفاعل والهمزة التي هي فاء ' آمر ' ، هي المبدلة واوا من ' أوامر ' ، فهو وزن أكالب سواء ، لكن هذا وإن كان محتملا فجعله على فواعل كضوارب أوضح . انتهى .

." [3]

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض ٤٤/٨

(٢) التحبير شرح التحرير ١٤٥/١

(٣) التحبير شرح التحرير ٤٣١/١

١٠-" قوله : ﴿ وكذا خطاب الله تعالى لأصحابه ، هل يعمه [ ] ؟ ﴾ فيه الخلاف المتقدم . والصحيح أنه يعمه على ما تقدم ، لكن قال ابن عقيل في ' الواضح ' : نفي دخلوه هنا عن الأكثر من الفقهاء والمتكلمين ، وذلك بناء على أنه لا يأمر كالسيد مع عبيده . رد بأنه مخبر بأمر الله تعالى . قلت : هو كما قاله القاضي عبد الوهاب المالكي ، والهندي في التنبيه الذي قبل هذا ، واحتج الأول : بفهم أهل اللغة من الأمر للأمير بالركوب لكسر العدو ، ونحوه أنه أمر لأتباعه معه . رد بالمنع **، ولهذا يقال** : أمر الأمير ، لا أتباعه . قوله : ﴿ وكذا خطابه [ ] لواحد من الأمة هل يعم غيره ﴾ ، أم لا ؟

." (١)

١١-" البيوت لا ينسخ استشهاد الأربعة . انتهى . وظاهر كلام الغزالي جريان الخلاف فيه ، وأوله بعضهم . قال البرماوي : نعم ، للخلاف وجه فإن العبادة مركبة من الفروض والسنن **، ولهذا يقال** : فروضها كذا ، وسننها كذا ، وإذا كانت السنن أجزاء منها بهذا الاعتبار فلا يبعد أن يجري فيها خلاف نقص الركن فيكون داخلا في قوله : (زياد جزء أو نقص جزء) . انتهى .

." (٢)

١٢-" ويقال فيهما : قيس رمح ، وقاس رمح ، أي : قدر رمح . وإنما قيل في الشرع : قاس عليه ليدل على البناء ، فإن انتقال الصلة للتضمين ، فكأنه قال : بني عليه . فالقياس في اللغة يدل على معنى التسوية على العموم ، لأنه نسبة وإضافة بين شيئين **، ولهذا يقال** : فلان يقاس بفلان ولا يقاس بفلان ، أي : يساوي فلانا ولا يساوي فلانا . وأما في الاصطلاح : فيدل على تسوية خاصة بين الأصل والفرع ، فهو [كتخصيص] لفظ الدابة ببعض مسمياتها ، فهو حقيقة عرفية مجاز

." (٣)

١٣-"فسمعته يقول أمك وأباك ثم أختك وأخاك ثم أدناك أدناك أخرجه الحاكم هكذا وأصله عند أصحاب السنن الثلاثة وأحمد وابن حبان والمراد بالدنو القرب إلى البار قال عياض تردد بعض العلماء في الجد والأخ والأكثر على تقديم

---

(١) التحبير شرح التحرير ٢٤٦٦/٥

(٢) التحبير شرح التحرير ٣١٠٤/٦

(٣) التحبير شرح التحرير ٣١١٦/٧

الجد قلت وبه جزم الشافعية قالوا يقدم الجد ثم الأخ ثم يقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بواحد ثم تقدم القرابة من ذوي الرحم ويقدم منهم المحارم على من ليس بمحرم ثم سائر العصبات ثم المصاهرة ثم الولاء ثم الجار وسيأتي الكلام على حكمة بعد وأشار بن بطال إلى أن الترتيب حيث لا يمكن إيصال البر دفعة واحدة وهو واضح وجاء ما يدل على تقديم الأم في البر مطلقا وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وصححه الحاكم من حديث عائشة سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها قلت فعلى الرجل قال أمه ويؤيد تقديم الأم حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء وأن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني فقال أنت أحق به ما لم تنكحي كذا أخرجه الحاكم وأبو داود فتوصلت لاختصاصها به باختصاصه بها في الأمور الثلاثة قوله وقال بن شبرمة ويحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة مثله أما بن شبرمة فهو عبد الله الفقيه المشهور الكوفي وهو بن عم عمارة بن القعقاع المذكور قبل وطريقه هذه وصلها المؤلف في الأدب المفرد قال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن بن شبرمة سمعت أبا زرعة فذكر بلفظ قيل يا رسول الله من أبر والباقي مثل رواية جرير سواء لكن على سياق مسلم وأما يحيى بن أيوب فهو حفيد أبي زرعة بن عمرو بن جرير شيخه في هذا **الحديث ولهذا يقال له** الجريري وطريقه هذه وصلها المؤلف أيضا في الأدب المفرد وأحمد كلاهما من طريق عبد الله هو بن المبارك أنبأنا يحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة فذكره بلفظ أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تأمرني فقال بر أمك ثم عاد". (١)

١٤-"الحديث. ومنهم من قال: اسم الله الأعظم "الحي القيوم". وقد جمع الله بينهما في ثلاث آيات من كتابه؛ آية الكرسي: (الله لا إله إلا هو الحي القيوم)[البقرة: ٢٥٥]. وفي أول سورة آل عمران: (آلم* الله لا إله إلا هو الحي القيوم) [١، ٢]. وفي سورة طه: (وعنت الوجوه للحي القيوم)[١١١]. وقالوا إن هذا فيه جمع بين اسمين عظيمين، اسم الحي، واسم القيوم، وإليهما ترجع جميع أسماء الله الحسنى، الحي المتصف بالحياة، والقيوم المتصف بالقيومية، فهو الحي، سبحانه وتعالى، الذي له الحياة الكاملة لا يعتريها نوم ولا سنة، ولا ضعف ولا فساد، وهو القيوم القائم بنفسه المقيم لغيره. ومن العلماء من قال: كل أسماء الله عظيمة، والمراد باسم الله الأعظم المراد العظيم وكل أسماء الله عظيمة. والله أعلم. (١)

التفاضل في كلام الله تعالى

قال ابن تيمية : " والنصوص والآثار في تفضيل كلام الله – بل وتفضيل بعض صفاتہ – على بعض متعددة . وقول القائل " صفات الله كلها فاضلة في غاية التمام والكمال ليس فيها نقص "كلام صحيح لكن توهمه أنه إذا كان بعضها أفضل من بعض كان المفضول معيبا منقوصا خطأ منه فإن النصوص تدل على أن بعض أسمائه أفضل من **بعض ولهذا يقال دعا** الله باسمه الأعظم . وتدل على أن بعض صفاته أفضل من بعض وبعض أفعاله أفضل من بعض ففي الآثار

(١) الجواهر الهريرية ١/٣٣٠

ذكر اسمه العظيم واسمه الأعظم واسمه الكبير والأكبر كما في السنن ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه ﴿ عن ابن بريدة عن أبيه قال : دخلت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – المسجد فإذا رجل يصلي يدعو : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد . فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – والذي نفسي بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب ﴾ . ﴿ وعن أنس قال : كنت جالسا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الحلقة ورجل قائم يصلي فلما ركع وسجد تشهد ودعا فقال في دعائه : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – والذي نفسي بيده لقد دعا باسم الله الأعظم الذي إذا دعي به

---

(١) – فتاوى واستشارات الإسلام اليوم – (٢ / ٢٢١) –اسم الله الأعظم". [١]

١٥–"من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة أي (ق ٢٢٩ / ١) بثالث كما في رواية البخاري (٢ / ٧٥ – ٧٦) يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون ثم مثلثة مفتوحة ومضمومة وهو الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم وقيل هو ذباب أزرق وضبطه بعضهم بفتح العين والباء وآخرون بعين مهملة ومثناة فوق مفتوحتين قالوا وهو الذباب وقيل هو الأزرق منه شبهه به تحقيرا له

فجدع أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء وسب أي شتم وقال كلوا لا هنيئا قيل هو دعاء وقيل خبر أي لم تهنوا به في وقته من أسفلها أكثر منها ضبط بالموحدة وبالمثلثة لا وقرة عيني قال أهل اللغة قرة العين يعبر با عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه وقيل إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغ أمنيته فلا يستشرف لشئ فيكون مأخوذا من القرار وقيل من القر بالضم وهو البرد أي به أن عينه باردة لسرورها وعدم تلفها قال الأصمعي وغيره أبرد الله عينه أي أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن **حارة ولهذا يقال في** ضده أسخن الله عينه قال الداوودي أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فأقسمت به ولفظة لا". [٢]

١٦–"قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه قيل إنما قيل ذلك لأن عينة تقر لبلوغ أمنيته فلا يستشرف لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل مأخوذ من القر بالضم وهو البرد أي عينه بارده لسرورها وعدم مقلقها قال الأصمعي وغيره أقر الله عينه أي ابرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن **حارة ولهذا يقال في** ضده أسخن الله عينه (قال صاحب المطالع) قال الداودي أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فأقسمت به ولفظه (لا) في قولها لا وقرة عيني زائدة ولها نظائر مشهورة ويحتمل أنها نافية وفيه محذوف أي لا شيء غير ما أقول وهو وقرة عيني

---

(١) الخلاصة في شرح الخمسين الشامية ص/١٠٩

(٢) الديباج على مسلم ١٠٤/٥

لهى أكثر منها (١) بالعين المهملة وتشديد الراء أي جعلنا عرفاء والعريف النقيب وهو دون الرئيس (قال النووي) وفي هذا الحديث دليل لجواز تفريق العرفاء على العساكر ونحوها وفي سنن أبي داود (العرافة حق) لما فيه من مصلحة الناس وليتيسر ضبط الجيوش ونحوها على الامام باتخاذ العرفاء وأما الحديث الآخر (العرفاء في النار) فمحمول على العرفاء المقصرين في ولايتهم المرتكبين فيها ما لا يجوز كما هو معتاد لكثير منهم (تخريجه) (م د) (باب) (٢) (سنده) حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني عبد الرحمن بن ثوبان قال سمعت عمرو ابن دينار يقول اخبرني من سمع ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ (غريبه) (٣) جاء في حديث تميم الداري لله ولكتابه ولرسوله (٤) زاد في حديث تميم الداري (وعامتهم) ومعنى الحديث ذكره صاحب النهاية فقال النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له ومعنى نصيحة الله صحة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه ونصيحة رسوله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما أمر به ونهى عنه ونصيحة الأئمة أن يطيعهم". [١]

١٧-"لقربها منه، ونزل عليه، أقام عنده سبعة أشهر، وناقته عند أسعد بن زرارة حتى هيئ له مسكنه - صلى الله عليه وسلم -. ابتاعه منهما: بعشرة دنانير أعطاها أبو بكر من عنده، قاله ابن سعد(١). هذا الحمال إلخ: أي هذا المحمول من اللبن أبر عند الله، وأدوم نفعا، وأشد طهارة من حمال خيبر، أي من التمر والزبيب المحمول منها. ربنا: بالنصب منادى. لم يسم: هو عبد الله بن رواحة. ولم يبلغنا...إلخ: قال الزركشي: (قد أنكر ذلك عليه من وجهين، أحدهما أنه رجز وليس **بشعر، ولهذا يقال لصاحبه** راجز لا شاعر، ثانيهما أنه ليس بموزون)(٢).
... تكميل: زاد ابن إسحاق أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فأحضر سودة بنت زمعة، وابنتيه فاطمة وأم كلثوم(٣)، وأم أيمن زوج زيد بن حارثة، وابنها أسامة(٤)، وخرج معهم عبد الله بن أبي بكر، ومعه أم رومان، وأختاه عائشة وأسماء، فقدموا والنبي - صلى الله عليه وسلم - يبني المسجد.

(١) - في الطبقات الكبرى ١/٢٣٩.
(٢) - التنقيح ص: ١٥٨.
(٣) - أم كلثوم بنت سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم.
اختلف هل هي أصغر أو فاطمة. وتزوجها عثمان بعد وفاة أختها رقية عنده، وكانت قد عقد عليها عتبة بن أبي لهب قبل البعثة، فلم يدخل عليها حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أبوه بفراقها، ثم تزوجها عثمان، ولم تلد له .
ترجمتها في: الاستيعاب ص: ١٩٥٢، والإصابة ٨/٢٨٨-٢٩٠.

(١) الفتح الرباني/ الساعاتي (أجزاء منه) ١/٢٩

(٤) – أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبدود بن عوف بن كنانة، الحب بن الحب.

كانت أمه أم أيمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم.

وكان اعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان، ونزل المدينة فمات بها .

ترجمته في: الاستيعاب ص: ٧٥، والإصابة ١/٤٩.". [١]

١٨-"... الحمد لله رب العلمين: اسم للسورة بتمامها، قال العيني: (هذا صريح في الدلالة على أن البسلمة ليست من الفاتحة)(١).

... هي السبع المثاني: " أما كونها سبعا فلأنها سبع آيات، وأما كونها مثاني فلأنها يثنى بها على الله، أو تثنى في كل ركعة"(٢).

... والقرآن العظيم الذي أوتيته: عطف على السبع، أي وهي القرآن العظيم الذي أوتيته، إشارة لقوله تعالى: "ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرءان العظيم" –الحجر ٨٧-.

... قال الباجي: (إنما قيل لها القرآن العظيم على معنى التخصيص لها بهذا الاسم، وإن كان كل شيء من القرآن عظيما، كما يقال: الكعبة بيت الله، وإن كانت البيوت كلها لله، ولكن على سبيل التخصيص والتعظيم لها) هـ، ونحوه للخطابي، ونصه: (فيه دلالة على أن الفاتحة هي القرآن العظيم المقصود في قوله: " ولقد اتيناك" الآية، وأن الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التخصيص، كقوله: " وملائكته ورسله وجبريل وميكئل" –البقرة ٩٨-، " فاكهة ونخل ورمان" – الرحمن ٦٨-)هـ(٣).

---

(١) – عمدة القاري ١٨/٨١.

وهو قول ابن التين، انظر الفتح ٨/٢٠٠.

وكان الشافعي يسمي الفاتحة بسورة الحمد لله رب العلمين، وحديث البخاري هذا يقوي رأيه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٤/١٢-١٣: (بدأ بهذين الاسمين: الله والرب، و"الله" هو الإله المعبود، فهذا الاسم أحق بالعبادة، ولهذا يقال: الله أكبر، الحمد لله، سبحان الله، لا إله إلا الله، و"الرب" هو المربي الخالق الرازق الناصر الهادي، وهذا الاسم أحق باسم الاستعانة والمسألة).

(٢) – نقلا عن الفتح ٨/٢٠٠.

(٣) – أعلام السنن ص: ٩٨٢، وقد نقله الشبيهي من الفتح ٨/٢٠١.". [٢]

---

(١) الفجر الساطع/الزرهوني –شرح البخاري ٣/٩٦

(٢) الفجر الساطع/الزرهوني –شرح البخاري ٦/٥

١٩-"١٤٠٩ - (فصل) وقوله صلى الله عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة الصرعة الذي يصرع الناس ويكثر منه ذلك كما يقال للذي يكثر منه الضحك ضحكة ، والذي يكثر منه النوم نومة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة لم يرد نفي الشدة عن الصرعة فإنه يعلم بالضرورة شدته ، وإنما أراد صلى الله عليه وسلم والله أعلم أحد أمرين : يحتمل أنه أراد أنه ليس بالنهاية في الشدة وأشد منه الذي يملك نفسه عند الغضب ، ويحتمل أن يريد به أنها شدة ليس لها كثير منفعة ، وإنما الشدة التي ينتفع بها الشدة التي يملك بها نفسه عند الغضب ، **ولهذا يقال لا** كريم إلا يوسف ولم يرد به نفي الكرم عن غيره ، وإنما يريد به إثبات مزية له في الكرم ، وكذلك قولهم لا سيف إلا ذو الفقار ولا شجاع إلا علي ، وما جرى مجرى ذلك والله أعلم فندب بهذا إلى ملك الرجل نفسه عند الغضب عن إمضاء ما يقتضيه الغضب من أذى من يملك أذاه أو منازعة من ينازعه ، وقد قال الله عز وجل والذين إذا ما غضبوا هم يغفرون وقال تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين .". (١)

٢٠-"ثامنا : أن هذا هو القول الصحيح وهو الجمع بين الحديثين وأن ذلك يعود إلى رغبة المملوك قياسا على الكتابة لقوله سبحانه وتعالى ﴿ والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾[النور : ٣٣] فالكتابة ينبغي أن تكون على رغبة المملوك والاستجابة تستحب للسيد إذا علم في العبد خيرا أي علم فيه صلاحا وأنه سيقوم بالكسب لنفسه إن استقل . وبالله التوفيق

الحديث الثالث في المدبر : عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال دبر رجل من الأنصار غلاما له

وفي لفظ بلغ النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما له عن دبر ولم يكن له مال غيره فباعه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بثمانمائة درهم ثم أرسل ثمنه إليه

موضوع الحديث : التدبير وحكم بيع المدبر

المفردات

قال ابن الملقن : اسم العبد المدبر يعقوب القبطي والسيد أبو مذكور و الذي اشتراه نعيم بن عبدالله النحام

غلاما : الغلام هو المملوك ويقال للصغير من الرجال

قوله عن دبر : أي أعتقه بعد موته أي بعد إدباره عن **الدنيا ولهذا يقال لمن** علق عتقه على الموت يقال له مدبر

قوله فباعه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدل أن ذلك كان من الرسول الله - صلى الله عليه وسلم - نظرا في مصلحة المذكور

المعنى الإجمالي

معنى هذا الحديث الإجمالي أن رجلا من أصحابه - صلى الله عليه وسلم - أعتق غلاما له بعد موته أي علق عتقه على موت سيده ولكن لما لم يكن له مال غيره ولعله كان بحاجة إلى ثمنه باعه - صلى الله عليه وسلم - ثم أرسل ثمنه

(١) المنتقى - شرح الموطأ ٤/٢٩٦

إليه .

فقه الحديث

أولا : يؤخذ من الحديث جواز التدبير بأن يقول الشخص هذا الغلام بعد موتي يكون معتقا أو حرا لوجه الله فمن دبر مملوكه بأن أعتقه بعد موته كان عمله ذلك جائزا". [١]

٢١-" انتهى

وفي سنده أيضا محمد ابنه وهو مستور كما صرح به الحافظ في التقريب وتهذيب التهذيب

وأما حديث عمر فقال الحافظ في باب الضب بعد ذكره سنده حسن

(باب في أكل الضب)

قال الحافظ هو دويبة تشبه الجرذون لكنه أكبر منه ويكنى أبا حسل ويقال للأنثى ضبة ويقال إن لأصل ذكر الضب **فرعين ولهذا يقال له** ذكران وذكر بن خالويه أن الضب يعيش سبعمائة سنة وأنه لا يشرب الماء ويبول في كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطعة واحدة

وحكى غيره أن أكل لحمه يذهب العطش ومن الأمثال لا أفعل كذا حتى يرد الضب بقوله من أراد أن لا يفعل الشيء لأن الضب لا يرد بل يكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء انتهى

ويقال له بالفارسية سوسمار وبالهندية كوه

[١٧٩٠] قوله (لا آكله ولا أحرمه) فيه جواز أكل الضب

قال النووي أجمع المسلمون على أن أكل الضب حلال ليس بمكروه إلا ما حكي عن أصحاب أبي حنيفة من كراهته وإلا ما حكاه القاضي عياض عن قوم أنهم قالوا هو حرام وما أظنه يصح عن أحد

وإن صح عن أحد فمحجوج بالنصوص وإجماع من قبله انتهى

فإن قلت لما لم يكن الضب حراما فما سبب عدم أكله صلى الله عليه و سلم قلت روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله عليه و سلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه و سلم ينظر

قال الحافظ قوله فأجدني أعافه أي أكره أكله

ووقع في رواية سعيد بن جبير فتركهن النبي صلى الله عليه و سلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما لما أكلن على مائدة النبي صلى الله عليه و سلم ولما أمر بأكلهن كذا أطلق الأمر وكأنه تلقاه من الاذن المستفاد من التقرير فإنه لم يقع

---

(١) تأسيس الأحكام ٥/٢٦٠

في شيء من طرق حديث بن عباس بصيغة الأمر إلا في رواية يزيد بن الأصم عند مسلم فإن فيها فقال ". (١)

٢٢-" ٢٨ - باب منه [٣٤١٧] قوله (حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد بن الهمداني) الكوفي متروك من صغار العاشرة ووقع في النسخة الأحمدية عمرو بن إسماعيل بالواو وهو غلط (عن ربعي) بن حراش

قوله اللهم بإسمك أموت وأحيى أي بذكر اسمك أحيى ما حييت وعليه أموت ويسقط بهذا سؤال من يقول بالله الحياة والموت لا باسمه ويحتمل أن يكون لفظ الاسم هنا زائدا كما في قول الشاعر إلى الحول ثم اسم السلام عليكما قال الحمد لله الذي أحيا نفسي بعد ما أماتها قيل هذا ليس إحياء ولا إماتة بل إيقاظ وإنامة وأجيب بأن الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو **النوم ولهذا يقال إنه** آخر الموت أو ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف أو أطلق الإحياء والإماتة على سبيل التشبيه وهو استعارة مصرحة

وقال أبو إسحاق الزجاج النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي تزول معها النفس وسمي النوم موتا لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها وإليه النشور أي البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة يقال نشر الله الموتى فنشروا أي أحياهم فحيوا قاله الحافظ

وقال في النهاية

يقال نشر الميت نشورا إذا عاش بعد الموت وأنشره الله أي أحياه

قوله (هذا حديث حسن صحيح) في إسناده عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك كما عرفت فتصحيحه لمجيئه من طرق أخرى صحيحة والحديث أخرجه أيضا البخاري وأبو داود والنسائي وبن ماجة وأخرجه مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه ". (٢)

٢٣-" أنه ينبغي التباعد عن المحرمات وأن يجعل الإنسان بينه وبينها حاجزا وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبدالله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس وقال أبو الدرداء رضي الله عنه تمام التقوى أن يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن مازالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري إنما سموا المتقين لأنهم اتقوا مالا يتقي وروي عن ابن عمر قال إني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرقها وقال ميمون بن مهران لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وقال سفيان بن عيينة لا يصيب عبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وحتى يدع الإثم وما تشابه منه ويستدل بهذا الحديث من يذهب إلى سد الذرائع إلى المحرمات وتحريم الوسائل إليها ويدل على ذلك أيضا من قواعد الشريعة تحريم قليل ما يسكر كثيرة وتحريم الخلوة بالأجنبية وتحريم الصلاة بعد

---

(١) تحفة الأحوذي ٤٠٢/٥

(٢) تحفة الأحوذي ٢٥٦/٩

الصبح وبعد العصر سدا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنع الصائم من المباشرة إذا كانت تتحرك شهوته ومنع كثير من العلماء مباشرة الحائض فيما بين سرتها وركبتها إلا من وراء حائل كما كان صلى الله عليه و سلم يأمر امرأته إذا كانت حائضا أن تتزر فيباشرها من فوق الإزار ومن أمثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه و سلم من سيب دابته ترعى بقرب زرع غيره فإنه ضامن لما أفسدته من الزرع ولو كان ذلك نهارا وهذا هو الصحيح لأنه مفرط بإرسالها في هذه الحال وكذا الخلاف لو أرسل كلب الصيد قريبا من الحرم فدخل فصاد فيه ففي ضمانه روايتان عن أحمد وقيل يضمنه بكل حال وقوله صلى ا الله عليه و سلم ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه المحرمات واتقاءه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه فإذا كان قلبه سليما ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله وخشية الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوفي للشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات وإن كان القلب فاسدا قد استولى عليه اتباع الهوى وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت حركات الجوارح كلها وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى **القلب ولهذا يقال القلب** ملك الأعضاء وبقية الأعضاء جنوده وهم مع هذا جنود طائعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ أوامره لا يخالفونه في شيء من ذلك فإن كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة وإن كان فاسدا كانت جنوده بهذه المشابهة فاسدة ولا ينفع عند الله إلا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم الشعراء وكان النبي صلى الله عليه و سلم يقول في دعائه اللهم إني ". (١)

٢٤-" علامات الزهد في الدنيا وقلة الرغبة فيها كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه من زهد الدنيا هانت عليه المصيبات والثالث أن يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق وهذه من علامات الزهد في الدنيا واحتقارها وقلة الرغبة فيها فإن من عظمت الدنيا عنده اختار المدح وكره الذم فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه وامتلائه من محبة الحق وما فيه رضا مولاه كما قال ابن مسعود رضي الله عنه اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد روي عن السلف عبارات أخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها ترجع إلى ما تقدم كقول الحسن الزاهد الذي إذا رأى أحدا قال هو أفضل مني وهذا يرجع إلى أن الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه **وتعظيمها ولهذا يقال الزاهد** في الرياسة أشد منه في الذهب والفضة فمن أخرج من قلبه حب الرياسة في الدنيا والترفع فيها على الناس فهو الزاهد حقا وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق وكقول وهب بن الورد رحمه الله والزهد في الدنيا أن لا تأس على ما فات منها ولا تفرح بما آتاك منها قال ابن السماك رحمه الله هذا هو الزاهد المبرز في زهده وهذا يرجع إلى أنه يستوي عند العبد إقبالها وإدبارها وزيادتها ونقصها وهو مثل

---

(١) جامع العلوم والحكم ص/٧٤

استواء حال المصيبة وعدمها كما سبق وسئل بعضهم أظنه الإمام أحمد عمن معه مال هل يكون زاهدا قال إن كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه فهو زاهد أو كما قال وسئل الزهري عن الزاهد فقال من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل الحلال شكره وهذا قريب مما قبله فإن معناه أن الزاهد في الدنيا إذا قدر منها على حرام صبر عنه فلم يأخذه وإذا حصل له منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر الله عليه وقال أحمد بن الحواري رحمه الله قلت لسفيان بن عيينة من الزاهد في الدنيا قال من إذا أنعم عليه شكر وإذا ابتلي صبر وفقلت يا أبا محمد الذي قد أنعم عليه فشكر وإذا ابتلي فصبر وحبس النعمة كيف يكون زاهدا فقال اسكت من لم تمنعه النعماء من الشكر ولا البلوى من الصبر فذلك الزاهد وقال ربيعة رأس الزهادة جمع الأشياء بحقها ووضعها في حقها وقال سفيان الثوري رحمه الله الزهد في الدنيا قصر الأمل ليس بأكل الغليظ ولا بلبس العباء وقال وكان من دعائهم اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا منها ولا تردها عنا فترغبنا فيها ولهذا قال الإمام أحمد الزهد في الدنيا قصر الأمل وقال مرة قصر الأمل واليأس مما في أيدي الناس ووجه هذا أن قصر الأمل يوجب محبة الله ولقائه والخروج من الدنيا وطول الأمل يقتضي محبة البقاء فيها فمن قصر أمله فقد كره البقاء في الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والإعراض عنها واستدل ابن عيينة لهذا بقوله تعالى قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين إلى قوله ولتجدنهم أحرص الناس على حياة لبقرة الآية وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن الضحاك بن مزاحم قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال يا رسول الله من أزهد الناس ." (١)

٢٥-"والثالث : أن يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق ، وهذا من علامات الزهد في الدنيا ، واحتقارها ، وقلة الرغبة فيها ، فإن من عظمت الدنيا عنده أحب المدح وكره الذم ، فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم ، وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح ، فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق ، دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه ، وامتلائه من محبة الحق ، وما فيه رضا مولاه ، كما قال ابن مسعود : اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله (١) . وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيل الله ، ولا يخافون لومة لائم .
وقد روي عن السلف عبارات أخر في تفسير الزهد في الدنيا ، وكلها ترجع إلى ما تقدم ، كقول الحسن : الزاهد الذي إذا رأى أحدا قال : هو أفضل مني ، وهذا يرجع إلى أن الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها ، **ولهذا يقال** : الزهد في الرياسة أشد منه في الذهب والفضة (٢) ، فمن أخرج من قلبه حب الرياسة في الدنيا ، والترفع فيها على الناس ، فهو الزاهد حقا ، وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق ، وكقول وهيب بن الورد : الزهد في الدنيا أن لا تأسى على ما فات منها ، ولا تفرح بما آتاك منها (٣) ، قال ابن السماك : هذا هو الزاهد المبرز في زهده .
وهذا يرجع إلى أنه يستوي عند العبد إدبارها وإقبالها وزيادتها ونقصها ، وهو مثل استواء المصيبة وعدمها كما سبق .
وسئل بعضهم - أظنه الإمام أحمد - عمن معه مال : هل يكون زاهدا ؟ قال : إن كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه

(١) جامع العلوم والحكم ص/٢٩١

، أو كما قال .

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " ٢٣٨/٨ من قول يوسف بن أسباط .

(٣) أخرجه : أبو نعيم في " الحلية " ١٤٠/٨ .". [1]

٢٦-"سنن : قد تكرر في الحديث ذكر ﴿ السنة ﴾ وما تصرف منها. والأصل فيها الطريقة والسيرة. وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا وفعلا، مما لم ينطق به الكتاب العزيز. ولهذا يقال في أدلة الشرع الكتاب والسنة، أي القرآن والحديث. ومنه الحديث ﴿ إنما أنسى لأسن ﴾ أي إنما أدفع إلى النسيان لأسوق الناس بالهداية إلى الطريق المستقيم، وأبين لهم ما يحتاجون أن يفعلوا إذا عرض لهم النسيان. ويجوز أن يكون من سننت الإبل إذا أحسنت رعيتها والقيام عليها. ومنه حديث ﴿ أنه نزل المحصب ولم يسنه ﴾ أي لم يجعله سنة يعمل بها. وقد يفعل الشيء لسبب خاص فلا يعم غيره. وقد يفعل لمعنى فيزول ذلك المعنى ويبقى الفعل على حاله متبعا، كقصر الصلاة في السفر للخوف، ثم استمر القصر مع عدم الخوف. ومنه حديث ابن عباس ﴿ رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بسنة ﴾ أي أنه لم يسن فعله لكافة الأمة، ولكن لسبب خاص، وهو أن يرى المشركين قوة أصحابه، وهذا مذهب ابن عباس، وغيره يرى أن الرمل في طواف القدوم سنة. وفي حديث محلم بن جثامة ﴿ اسنن اليوم وغير غدا ﴾ أي أعمل بسنتك التي سننتها في القصاص، ثم بعد ذلك إذا شئت أن تغير فغير: أي تغير ما سننت. وقيل تغير: من أخذ الغير، وهي الدية. وفيه ﴿ إن أكبر الكبائر أن تقاتل أهل صفقتك، وتبدل سنتك ﴾ أراد بتبديل السنة أن يرجع أعرابيا بعد هجرته. وفي حديث المجوس ﴿ سنوا بهم سنة أهل الكتاب ﴾ أي خذوهم على طريقتهم وأجروهم في قبول الجزية منهم مجراهم. ومنه الحديث ﴿ لا ينقض عهدهم عن سنة ماحل ﴾ أي لا ينقض بسعى ساع بالنميمة والإفساد، كما يقال: لا أفسد ما بيني وبينك بمذاهب الأشرار وطرقهم في الفساد. والسنة الطريقة، والسنن أيضا. ومنه الحديث ﴿ ألا رجل يرد عنا من سنن هؤلاء ﴾. وفي حديث الخيل ﴿ استنت شرفا أو شرفين ﴾ استن الفرس يستن استنانا: أي عدا لمرحه ونشاطه شوطا أو سوطين ولا راكب عليه. ومنه الحديث ﴿ إن فرس المجاهد ليستن في طوله ﴾. وحديث عمر ﴿ رأيت أباه يستن بسيفه كما يستن الجمل ﴾ أي يمرح ويخطر به. وقد تكرر في الحديث. وفي حديث السواك ﴿ أنهكان يستن بعود من أراك ﴾ الاستنان: استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان: أي يمره عليها. ومنه حديث الجمعة ﴿ وأن يدهن ويستن ﴾. وحديث عائشة في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ فأخذت الجريدة فسننته بها ﴾ أي سوكته بها. وقد تكرر في الحديث. وفيه ﴿ أعطوا الركب أسنتها ﴾ قال أبو عبيد (أول كلام أبي عبيد كما في الهروي واللسان ﴿ لا أعرف الأسنة إلا جمع سنان، للرمح، فإن كان الحديث محفوظا...الخ

(١) جامع العلوم والحكم محقق ١١/٣٣

﴾) : إن كانت اللفظة محفوظة فكأنها جمع الأسنان. يقال لما تأكله الإبل وترعاه من العشب سن وجمعه أسنان، ثم أسنة. وقال غيره (هو أبو سعيد [الضرير] كما ذكر اله روي واللسان) : الأسنة جمع السنان لا جمع الأسنان، تقول العرب: الحمض يسن الإبل على الخلة: أي يقويها كما يقوى السن حد السكين. فالحمض سنان لها على رعى الخلة. والسنان الاسم، وهو القوة. واستصوب الأزهري القولين معا. وقال الفراء: السن الأكل الشديد. وقال الأزهري: أصابت الإبل سنا من الرعى (في الأصل والدر النثير ﴿ المرعى ﴾ وأثبتنا ما في أ واللسان والهروي) إذا مشقت منه مشقا صالحا. ويجمع السن بهذا المعنى أسنانا [ثم تجمع الأسنان أسنة (الزيادة من اللسان)]. مثل كن وأكنان وأكنة (زاد الهروي واللسان: ﴿ ويقويه حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ﴿ إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها ﴾. قال أبو منصور: وهذا اللفظ يدل على صحة ما قال أبو عبيد في الأسنة أنها جمع الأسنان، والأسنان جمع السن، وهو الأكل والرعي ﴾) . وقال الزمخشري: ﴿ المعنى أعطوها ما تمتنع به من النحر؛ لأن صاحبها إذا أحسن رعيها سمنت وحسنت في عينه فيبخل بها من أن تنحر، فشبه ذلك بالأسنة في وقوع الامتناع بها ﴾. هذا على أن المراد بالأسنة جمع سنان، وإن أريد بها جمع سن فالمعنى أمكنوها من الرعي. ومنه الحديث ﴿ أعطوا السن حظها من السن ﴾ أي أعطوا ذوات السن وهي الدواب حظها من السن وهو الرعي. ومنه حديث جابر ﴿ فأمكنوا الركاب أسنانا ﴾ أي ترعى أسنانا.". (١)

٢٧-"مدا : فيه ﴿ المؤذن يغفر له مدى صوته ﴾ المدى: الغاية: أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفد وسعه في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفره إذا بلغ الغايه في الصوت. وقيل: هو تمثيل، أي أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو قدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفرها الله له. ومنه الحديث ﴿ أنه كتب ليهود تيماء أن لهم الذمة وعليهم الجزية بلا عداء، النهار مدى والليل سدى ﴾ أي ذلك لهم أبدا ما دام الليل والنهار. يقال: لا أفعله مدى الدهر: أي طوله. والسدى: المخلى. ومنه حديث كعب بن مالك ﴿ فلم يزل ذلك يتمادى بي ﴾ أي يتطاول ويتأخر، وهو يتفاعل، من المدى. والحديث الآخر ﴿ لو تمادى الشهر لواصلت ﴾. وفيه ﴿ البر بالبر مدي بمدي ﴾ أي مكيال بمكيال. والمدي: مكيال لأهل الشام يسع خمسة عشر مكوكا، والمكوك: صاع ونصف. وقيل: أكثر من ذلك. ومنه حديث علي ﴿ أنه أجرى للناس المديين والقسطين ﴾ يريد مديين من الطعام، وقسطين من الزيت. والقسط: نصف صاع. أخرجه الهروي عن علي، والزمخشري عن عمر. وفيه ﴿ قلت: يا رسول الله، إنا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى ﴾ المدى: جمع مدية، وهي السكين والشفرة. ومنه حديث ابن عوف ﴿ ولا تفلوا المدى بالاختلاف بينكم ﴾ أراد: لا تختلفوا فتقع الفتنة بينكم، فينثلم حدكم، فاستعاره لذلك. وقد تكرر ذكر ﴿ المدية والمدى ﴾ في الحديث. ٣باب الميم مع الذال

مدجج : (هـ س) فيه ذكر ﴿ مدجج ﴾ بضم الميم وتشديد الجيم المكسورة: واد بين مكة والمدينة، له ذكر في حديث

---

(١) جامع غريب الحديث ٤٣٨/١

مدد : (هـ س) فيه ﴿ سبحان الله مداد كلماته ﴾ أي مثل عددها. وقيل: قدر ما يوازيها في الكثرة، عيار كيل، أو وزن، أو عدد، أو ما أشبهه من وجوه الحصر والتقدير. وهذا تمثيل يراد به التقريب، لأن الكلام لا يدخل في الكيل والوزن، وإنما يدخل في العدد. والمداد: مصدر كالمدد. يقال: مددت الشيء مدا ومدادا، وهو ما يكثر به ويزاد. ومنه حديث الحوض ﴿ ينبعث فيه ميزابان، مدادهما أنهار الجنة ﴾ أي يمدهما أنهارها. ومنه حديث عمر ﴿ هم أصل العرب ومادة الإسلام ﴾ أي الذين يعينونهم ويكثرون جيوشهم، ويتقوى بزكاة أموالهم. وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره (هكذا بضمير المذكر في الأصل، وا، واللسان. والحرب لفظها أنثى، وقد تذكر ذهابا إلى معنى القتال. قاله في المصباح) فهو مادة لهم. وفيه ﴿ إن المؤذن يغفر له مد صوته ﴾ المد: القدر، يريد به قدر الذنوب: أي يغفر له ذلك إلى منتهى مد صوته، وهو تمثيل لسعة المغفرة، كقوله الآخر ﴿ لو لقيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك بها مغفرة ﴾. ويروى ﴿ مدى صوته ﴾. وسيجيء. وفي حديث فضل الصحابة ﴿ ما أدرك أحدهم ولا نصيفه ﴾ المد في الأصل: ربع الصاع، وإنما قدره به؛ لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به في العادة. ويروى بفتح الميم، وهو الغاية. وقد تكرر ذكر ﴿ المد ﴾ بالضم في الحديث، وهو رطل وثلث بالعراقي، عند الشافعي وأهل الحجاز، وهو رطلان عند أبي حنيفة، وأهل العراق. وقيل: إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما. وفي حديث الرمي ﴿ منبله والممد به ﴾ أي الذي يقوم عند الرامي فيناوله سهما بعد سهم، أو يرد عليه النبل من الهدف. يقال: أمده يمده فهو ممد. وفي حديث علي ﴿ قائل كلمة الزور والذي يمد بحبلها في الإثم سواء ﴾ مثل قائلها بالمائح الذي يملأ الدلو في أسفل البئر، وحاكيها بالماتح الذي يجذب الحبل على رأس البئر ويمده، ولهذا يقال: الرواية (في الأصل: ﴿ الرواية ﴾ والتصحيح من: أ، واللسان) أحد الكاذبين. وفي حديث أويس ﴿ كان عمر إذا أتى أمداد أهل اليمن سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ ﴾ الأمداد: جمع مدد، وهم الأعوان والأنصار الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد. ومنه حديث عوف بن مالك ﴿ خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، ورافقني مددي من اليمن ﴾ هو منسوب إلى المدد. وفي حديث عثمان ﴿ قال لبعض عماله: بلغني أنك تزوجت امرأة مديدة ﴾ أي طويلة. وفيه ﴿ المدة التي ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان ﴾ المدة: طائفة من الزمان، تقع على القليل والكثير. وماد فيها: أي أطالها، وهي فاعل، من المد. ومنه الحديث ﴿ إن شاءوا ماددناهم ﴾. ومنه الحديث ﴿ وأمدها خواصر ﴾ أي أوسعها وأتمها". [1]

٢٨-"نرد : فيه ﴿ من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه ﴾ النرد: اسم أعجمي معرب. وشير: بمعنى حلو (في القاموس: النرد، معرب. وضعه أردشير بن **بابك، ولهذا يقال النردشير** ﴾)

نرمق : في حديث خالد بن صفوان ﴿ إن الدرهم يكسو النرمق ﴾ النرمق: اللين. وهو فارسي معرب أصله: النرم (وهو الجيد. كما في المعرب ص ٣٣٣) يريد أن الدرهم يكسو صاحبه اللين من الثياب. وجاء في رواية ﴿ يكسر النرمق ﴾

---

(١) جامع غريب الحديث ٣٤١/٢

فإن صحت فيريد أنه يبلغ به الأغراض البعيدة، حتى يكسر الشيء اللين الذي ليس من شأنه أن ينكسر؛ لأن الكسر يخص الأشياء اليابسة. ٣باب النون مع الزاي

نزا : فيه ﴿ إن رجلا أصابته جراحة فنزي منها حتى مات ﴾ يقال: نزف دمه، ونزي، إذا جرى ولم ينقطع. ومنه حديث أبي عامر الأشعري ﴿ أنه رمي بسهم في ركبته، فنزي منه فمات ﴾ وقد تكرر في الحديث. وفي حديث علي ﴿ أمرنا ألا ننزي الحمر على الخيل ﴾ أي نحملها عليه ا للنسل. يقال: نزوت على الشيء أنزو نزوا، إذا وثبت عليه. وقد يكون في الأجسام والمعاني. قال الخطابي: يشبه أن يكون المعنى فيه ــ والله أعلم ــ أن الحمر إذا حملت على الخيل قل عددها، وانقطع نماؤها، وتعطلت منافعها. والخيل يحتاج إليها للركوب والركض، والطلب، والجهاد، وإحراز الغنائم، ولحمها مأكول، وغير ذلك من المنافع. وليس للبغل شيء من هذه، فأحب أن يكثر نسلها؛ ليكثر الانتفاع بها. وفي حديث السقيفة ﴿ فنزونا على سعد ﴾ أي وقعوا عليه ووطئوه. ومنه حديث وائل بن حجر ﴿ إن هذا انتزى على أرضي فأخذها ﴾ هو افتعل من النزو. والانتزاء والتنزي أيضا: تسرع الإنسان إلى الشر. والحديث الآخر ﴿ انتزى على القضاء فقضى بغير علم ﴾ وقد تكرر في الحديث. ٣باب النون مع السين

نزح : فيه ﴿ نزل الحديبية وهي نزح ﴾ النزح، بالتحريك: البئر التي أخذ ماؤها، يقال: نزحت البئر ونزحتها. لازم ومتعد. ومنه حديث ابن المسيب ﴿ قال لقتادة: ارحل عني، فقد نزحتني ﴾ أي أنفدت ما عندي. وفي رواية: ﴿ نزفتني ﴾. ومنه حديث سطيح ﴿ عبد المسيح جاء من بلد نزيح ﴾ أي بعيد. فعيل بمعنى فاعل

نزر : في حديث أم معبد ﴿ لا نزر ولاهذر ﴾ النزر: القليل. أي ليس بقليل فيدل على عي، ولا كثير فاسد. ومنه حديث ابن جبير ﴿ إذا كانت المرأة نزرة أو مقلاة ﴾ أي قليلة الولد يقال: إمرأة نزرة ونزور. وفي حديث عمر ﴿ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء مرارا، فلم يجبه، فقال لنفسه: ثكلتك أمك يا عمر، نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا لا يجيبك ﴾ أي ألححت عليه في المسألة إلحاحا أدبك بسكوته عن جوابك. يقال: فلان لا يعطي حتى ينزر: أي يلح عليه. ومنه حديث عائشة ﴿ وما كان لكم أن تنزروا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة ﴾ أي تلحوا عليه فيها

نزز : في حديث الحارث بن كلدة ﴿ قال لعمر: البلاد الوبيئة، ذات الأنجال وال بعوض والنز ﴾ النز: ما يتحلب من الماء القليل في الأرض. نز الماء ينز نزا، وأنزت الأرض، إذا أخرجت النز". (١)

٢٩-"يمن : فيه ﴿ الإيمان يمان، والحكمة يمانية (في الأصل: ﴿ يمانية ﴾ بالتشديد. وأثبته بالتخفيف من ا، والهروي. وهو الأشهر، كما ذكر صاحب المصباح ﴾) إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ من مكة، وهي من تهامة وتهامة من أرض اليمن، ولهذا يقال: الكعبة اليمانية. وقيل: إنه قال هذا القول وهو بتبوك، ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة. وقيل: أراد بهذا القول الأنصار لأنهم يمانون، وهم نصروا الإيمان والمؤمنين

(١) جامع غريب الحديث ٢/٣٨٨

وآووهم، فنسب الإيمان إليهم. وفيه ﴿ الحجر الأسود يمين الله في الأرض ﴾ هذا الكلام تمثيل وتخييل. وأصله أن الملك إذا صافح رجلا قبل الرجل يده، فكأن الحجر الأسود لله بمنزلة اليمين للملك، حيث يستلم ويلثم. ومنه الحديث الآخر ﴿ وكلتا يديه يمين ﴾ أي أن يديه تبارك وتعالى بصفة الكمال، لا نقص في واحدة منهما، لأن الشمال تنقص عن اليمين. وكل ما جاء في القرأن والحديث من إضافة اليد والأيدي، واليمين وغير ذلك من أسماء الجوارح إلى الله تعالى فإنما هو على سبيل المجاز والاستعارة والله منزه عن التشبيه والتجسيم. وفي حديث صاحب القرآن ﴿ يعطى الملك بيمينه والخلد بشماله ﴾ أي يجعلان في ملكته فاستعار اليمين والشمال؛ لأن الأخذ والقبض بهما. وفي حديث عمر، وذكر ما كان فيه من الفقر في الجاهلية، وأنه وأختا له خرجا يرعيان ناضحا لهما قال ﴿ لقد ألبستنا أمنا نقبتها وزودتنا يمينتيها من الهبيد كل يوم ﴾ قال أبو عبيد: هذا (في الهروي واللسان: ﴿ وجه الكلام ﴾) الكلام عندي ﴿ يمينيها ﴾ بالتشديد، لأنه تصغير يمين، وهو يمين، بلا هاء. أراد أنها أعطت كل واحد منهما كفا بيمنها. وقال غيره: إنما اللفظة مخففة، على أنه تثنية يمنة. يقال: أعطى يمنة ويسرة، إذا أعطاه بيده مبسوطة، فإن أعطاه بها مقبوضة قيل: أعطاه قبضة. قال الأزهري: هذا هو الصحيح. وهم ا تصغير يمنتين (في الأصل: ﴿ يمينتين ﴾ وفي الهروي: ﴿ يمينين ﴾ وفي اللسان: ﴿ يمنتيها ﴾ وأثبت ما في ا، والنسخة ٥١٧ غير أن الياء فيهما مضمومة وجاء في الصحاح في شرح هذا الحديث: ﴿ فيقال: إن أراد بيمنتيها تصغير يمنى، فأبدل من الياء الأولى تاء، إذ كانتا للتأنيث ﴾ .) أراد أنها أعطت كل واحد منهما يمنة. وقال الزمخشري: ﴿ اليمينة: تصغير اليمين على الترخيم، أو تصغير يمنة ﴾ يعني كما تقدم. وفي تفسير سعيد بن جبير ﴿ في قوله تعالى ﴿ كهيعص ﴾ هو كاف هاد يمين،عزيز، صادق ﴾ أراد الياء من يمين. وهو من قولك: يمن الله الإنسان يمنه (في الأصل: ﴿ ييمنه ﴾ بفتح الميم. وأثبت بضمها من ا. وهو من باب قتل، كما ذكر في المصباح) يمنا فهو ميمون والله يامن ويمين كقادر وقدير. وقد تكرر ذكر ﴿ اليمن ﴾ في الحديث. وهو البركة، وضده الشؤم يقال: يمن فهو ميمون ويمنهم فهو يامن. وفيه ﴿ أنه كان يحب التيمن في جميع أمره ما استطاع ﴾ التيمون: الابتداء في الأفعال باليد اليمنى، والرجل اليمنى، والجانب الأيمن. ومنه الحديث ﴿ فأمرهم أن يتيامنوا عن الغميم ﴾ أي يأخذوا عنه يمينا. ومنه حديث عدي ﴿ فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم ﴾ أي عن يمينه. وفيه ﴿ يمينك على ما يصدقك به صاحبك ﴾ أي يجب عليك أن تحلف له على ما يصدقك به إذا حلفت له. وفي حديث عروة ﴿ ليمنك، لئن ابتليت لقد عافيت، ولئن أخذت لقد أبقيت ﴾ ليمن، وأيمن: من ألفاظ القسم تقول: ليمن الله لأفعلن، وأيمن الله لأفعلن، وايم (في الأصل: ﴿ وأيم ﴾ بألف القطع. وأثبته بألف الوصل من ا. وقد نص المصنف على أن ألفه ألف وصل) الله لأفعلن، بحذف النون، وفيها لغات غير هذا. وأهل الكوفة يقولون: أيمن: جمع يمين: القسم، والألف فيها ألف وصل، وتفتح وتكسر وقد تكررت في الحديث. وفيه ﴿ أنه عليه الصلاة والسلام كفن فيه يمنة ﴾ هي بضم الياء: ضرب من برود اليمن. ٣باب الياء مع النون". (١)

---

(١) جامع غريب الحديث ٧/٣

٣٠-"ش- "اللهم " يعني: يا الله؛ وقد مر البحث فيه مستوفى. ومعنى "صل على محمد": عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دعوته، وإبقاء شريعته وفي الآخرة: بتشفيعه في أمته، وتضعيف أجره ومثوبته. قوله: " وال محمد " آل الرجل: أهله. واختلف في آله- عليه السلام-؛ فقيل: أهله: الأدنون، وعشيرته الأقربون، وقيل: الحسن والحسين، وقيل: آله: كل مؤمن تقي إلى يوم القيامة. واختار الشافعي أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، والآل أصله: الأول؛ كذا في "الصحاح". وقال غيره: أصله: **أهل؛ ولهذا يقال في** تصغيره: أهيل، والفرق بينهما: أن الآل قد خص بالأشراف؛ فلا يقال: آل الحائك ولا آل الحجام.

فإن قيل: قيل: آل فرعون. قلت: لتصوره بصورة الأشراف. وقد ذكرت في شرحي "المستجمع في شرح المجمع " أن آل الرسول من جهة النسب: أولاد علي، وعباس ، وجعفر، وعقيل ، ومن جهة السبب: كل مؤمن تقي إلى يوم القيامة.

قوله: "كما صليت على إبراهيم " هذا تشبيه بأداة الكاف.

فإن قيل: المشبه دون المشبه به فكيف وجه هذا التشبيه؟ قلت: التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة؛ لا القدر بالقدر، كما في قوله تعالى "كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم " (١) فإن المراد: أصل الصيام، لا عينه ووقته.

ويقال: التشبيه فيه الصلاة على الآل، لا على النبي، فكان قوله: "اللهم صل على محمد " منقطع عن التشبيه.

= مسلم: كتاب الصلاة، باب: الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد التشهد (٤٠٦) ، الترمذي: كتاب الصلاة، باب: ما جاء في صفة الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٤٨٣) ، النسائي: كتاب السهر، باب: نوع آخر (٣/ ٥ ٤) ، ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب: الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٩٠٤) .

(١) سورة البقرة: (١٨٣) .". [1]

٣١-"الحمد) روي بكسر الهمزة استئناف وفتحها تعليل والكسر أجود عند الجمهور قال ثعلب لأن معناه لك الحمد على كل حال ومعنى الفتح لهذا السبب

وقال الخطابي لهج العامة بالفتح

وقال ابن عبد البر المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال ورد بأن التقييد ليس في الحمد بل في التلبية قال ابن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل كأنه قيل أجبتك لهذا السبب والأول أعم فهو أكثر فائدة

ورجح النووي الكسر وهو خلاف

---

(١) شرح أبي داود للعيني ٢٥٩/٤

نقل الزمخشري أن الشافعي اختار الفتح وأبا حنيفة اختار الكسر وابن قدامة عن أحمد وابن عبد البر عن اختيار أهل العربية لكن قال في اللامع والعدة أنه إذا كسر صار للتعليل أيضا من حيث إنه استئناف جوابا عن السؤال عن العلة على ما قرر في البيان

(والنعمة لك) بكسر النون الإحسان والمنة مطلقا وبالفتح والتنعيم قال تعالى ﴿ وذرني والمكذبين أولي النعمة ﴾ سورة المزمل الآية ١١ أي التنعم في الدنيا وبالنصب على المشهور قال عياض ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف أي مستقرة لك وجوز ابن الأنباري أن الموجود خبر المبتدأ وخبر إن هو المحذوف

(والملك) بالنصب أيضا على المشهور ويجوز الرفع أي كذلك أو محذوف لدلالة الخبر المتقدم عليه

قال الزين بن المنير قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق **النعمة ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فجمع بينهما كأنه قال لا حمد إلا لك وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك (لا شريك لك) في ملكك (قال) نافع (وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها) فيقول (لبيك لبيك لبيك) ثلاث مرات كما في المرفوع إلا أن فيه الفصل بين الأولى والثانية بلفظ اللهم (وسعديك) قال عياض إفرادها وتثنيتها كلبيك ومعناه ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد ولذا ثنى وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال قال الجرمي لم يسمع سعديك مفردا (والخير بيديك) أي الخير كله بيد الله ومن فضله أي بقدرته وكرمه

قال ابن دقيق العيد وهذا من إصلاح المخاطبة كقوله تعالى ﴿ وإذا مرضت فهو يشفين ﴾ سورة الشعراء الآية ٨٠ لبيك والرغبى إليك قال المازري يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر قال ونظيره العلياء والعليا والنعماء والنعمى قال عياض وحكى أبو علي فيه أيضا الفتح مع القصر مثل سكرى ومعناها الطلب والمسألة إلى من بيده الأمر والمقصود بالعمل المستحق للعبادة

(والعمل) إليك أي القصد به والانتهاء به إليك ويحتمل أن يقدر والعمل لك قاله ابن دقيق العيد

فإن قيل كيف زاد ابن عمر في التلبية ما ليس منها مع أنه كان شديد التحري لاتباع السنة وفي حديث عند مسلم من رواية سالم عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزيد على هذه الكلمات أي المذكورة أولا أجاب الأبي بأنه رأى أن الزيادة على النص ليست نسخا وأن الشيء وحده كذلك هو مع غيره فزيادته لا تمنع من إتيانه بتلبية النبي صلى الله عليه وسلم أو فهم عدم القصر على أولئك الكلمات وأن الثواب يتضاعف بكثرة

". (١)

٣٢-" ١٤٤ - فتنة الرجل في أهله وماله هي فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم تموج تضطرب وتدفع بعضها بعضا وشبهها بموج البحر لشدة عظمها

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٢/٣٢٦

وكثرة شيوعها فأسكت القوم بقطع الهمزة المفتوحة يقال سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت قاله أكثر أهل اللغة وقال الأصمعي سكت صمت وأسكت أطرق لله أبوك كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فإن الإضافة إلى العظيم **تشريف ولهذا يقال بيت** الله وناقة الله فإذا وجد من الرجل ما يحمد قيل لله أبوك حيث أتى بمثلك تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا في ضبطه أوجه أظهرها وأشهرها ضم العين وإهمال الدال والثاني فتح العين مع الإهمال والثالث الفتح والإعجام واختار القاضي الأول وبه جزم صاحب التحرير واختار بن السراج الثاني وقال ومعنى تعرض تلصق بعرض القلوب أي جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به قال ومعنى عودا عودا أي تعاد وتكرر شيئا بعد شيء قال ومن رواه بالمعجمة فمعناه سؤال الاستعاذة منها كما يقال غفرا غفرا أي نسألك أن تعيذنا من ذلك وقال غيره معناه تظهر على القلوب أي تظهر لها فتنة بعد أخرى وقوله كالحصير أي كما ينسج الحصير عودا عودا وشظية بعد أخرى قال القاضي وعلى هذا يترجح رواية ضم العين وذلك أن ناسج الحصير عند العرب كلما صنع عودا أخذ آخر ونسجه فشبه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها واحدا بعد واحد قال القاضي وهذا معنى الحديث عندي وهو الذي يدل عليه سياق لفظه وصحة تشبيهه أشربها أي دخلت فيه دخولا تاما وألزمها وحلت منه محل الشراب ومنه وأشربوا في قلوبهم العجل أي حبه وثوب مشرب بحمرة أي خالطته مخالطة لا انفكاك لها نكت بالمثناة آخره نقط نكتة نقطة قال بن دريد كل نقط في شيء بخلاف لونه فهو نكت أنكرها ردها أبيض مثل الصفا إلى آخره قال القاضي ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه ولكن صفة أخرى على شدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل وأن الفتن لم تلصق به ولم تؤثر فيه كالصفا وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء مربادا بالنصب على الحال وفي بعض الأصول مربئدا بهمزة مكسورة بعد الباء والدال المشددة من اربأد ك احمأر لغة فحين اربد كاحمر والمفعول من هذه مربد بلا همز كمحمر مجخيا بضم الميم وسكون الجيم وكسر الخاء المعجمة أي مائلا قال بن السراج ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف آخر من أوصافه بأنه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة وقال القاضي شبه القلب الذي لا يعي خيرا بالكوز المجوف الذي لا يثبت الماء فيه إن بينك وبينها بابا مغلقا معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك يوشك بكسر الشين أي يقرب أكسرا أي أيكسر كسرا لا أبا لك قال صاحب التحرير هذه كلمة تقولها العرب للحث على فعل الشيء ومعناه أن الإنسان إذا كان له أب ووقع في شدة عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكل فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد وعدم الأب المعاون فإذا قيل لا أبا لك فمعناه جد في هذا الأمر وشمر وتأهب تأهب من ليس له معاون فلو أنه فتح لعله يعاد أي بخلاف المكسور فإنه لا يمكن إعادته ولأن الكسر لا يكون غالبا إلا عن إكراه وغلبة رجل يقتل أو يموت هو عمر كما بين في صحيح البخاري ثم يحتمل أن يكون حذيفة سمعه من النبي صلى الله عليه و سلم هكذا على الشك والمراد به الإبهام على حذيفة وغيره ويحتمل أن يكون حذيفة علم أنه يقتل ولكنه كره أن يخاطب عمر بالقتل فإن عمر كان يعلم أنه هو الباب كما في البخاري حديثا ليس بالأغاليط جمع أغلوطة وهي التي يغالط بها أي حديثا صدقا محققا ليس هو من صحف الكاتبين ولا من اجتهاد ورأي بل من حديث النبي صلى الله عليه و سلم ما أسود مربادا قال شدة بياض في

سواد قال بعضهم هو تصحيف وصوابه شبه البياض في سواد لأن شدة البياض في السواد لا تسمى ربدة وإنما يقال له بلق والربدة إنما هي شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام ومنه قيل للنعامة ربدا قال أبو عمرو الربدة لون بين السواد والغبرة وقال بن دريد لون أكدر

١٤٥ – بدأ الإسلام غريبا بالهمز من الابتداء غريبا أي في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر وسيعود كما بدأ أي وسيلحقه النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضا كما بدأ فطوبى فعلى من الطيب وقيل معناه فرح وقرة عين وسرور لهم وغبطة وقيل دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة فيها للغرباء قال النووي فسروا في الحديث بالنزاع من القبائل قال الهروي أراد بذلك المهاجرين الذين هجروا أوطانهم إلى الله ". (١)

٣٣-" ١٨٣ – غبر أهل الكتاب بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة المشددة جمع غابر أي بقاياهم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا أي لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها والحطم الكسر والإهلاك والحطمة من أسماء النار لكونها تحطم ما يلقى فيها رأوه فيها أي علموها له وهي صفته المعلومة للمؤمنين وهي أنه لا يشبهه شيء فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم قال النووي أنكر عياض هذا الكلام وادعى أنه مغير وليس كما قال بل معناه ظاهر وهو أنهم قصدوا التضرع إلى الله تعالى في كشف الشدة عنهم وأنهم لزموا طاعته تعالى وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته من قراباتهم وغيرهم وكانوا محتاجين في معايشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للارتفاق بهم فآثروا رضى الله على ذلك ليكاد أن ينقلب بالقاف والموحدة من الانقلاب أي يرجع عن الصواب من الامتحان الشديد الذي جرى واثبات أن مع كاد لغة فيكشف عن ساق بفتح الياء وضمها وفسر بن عباس الساق هنا بالشدة أي عن شدة وأمر مهول وهو مثل تضربه العرب لشدة **الأمر ولهذا يقال قامت** الحرب على ساق وأصله أن الإنسان إذا وقع في أمر شديد يقال شمر ساعده وكشف عن ساقه للاهتمام به وقيل الساق هنا نور عظيم قال بن فورك ومعنى ذلك ما يتجدد للمؤمن عند رؤية الله تعالى من الفوائد والألطاف وقيل قد يكون ذلك الساق علامة بينه وبين المؤمنين من ظهور جماعة من الملائكة على خلقة عظيمة لأنه يقال ساق من الناس كما يقال رجل من جراد وقد يكون ساقا مخلوقة جعلها الله تعالى علامة للمؤمنين خارجة عن السوق المعتادة وقيل معناه كشف الخوف وإزالة الرعب وما كان غلب على عقولهم من الأهوال فتطمئن حينئذ نفوسهم عند ذلك ويتجلى لهم فيخرون سجدا طبقة بفتح الطاء والباء قال الهروي الطبق فقار الظهر أي صار فقاره واحدا كالصحيفة وقد تحول في صورته في كثير من الأصول في صورة بغير هاء وهو الذي في الجمع للحميدي والأول أظهر وهو الذي في الجمع لعبد الحق ومعناه قد أزال المانع لهم من رؤيته وتجلى لهم الجسر بفتح الجيم وكسرها الصراط وتحل الشفاعة بكسر الحاء وقيل بضمها أي تقع ويؤذن فيها دحض بالتنوين وداله مفتوحة والحاء ساكنة مزلة بفتح الميم والزاي تفتح وتكسر وهما بمعنى وهو الموضع الذي تزل وتزلق فيه الأقدام ولا تستقر خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء وهو بمعنى الكلاليب وحسك بفتح المهملتين شوك صلب من حديد مكدوس

(١) شرح السيوطي على مسلم ١٦٤/١

بالمهملة ومعناه كون الأشياء بعضها على بعض وروي بالمعجمة ومعناه السوق في استقصاء الحق ضبط على أوجه أحدها استيضاء بمثناة تحتية ثم ضاد معجمة والثاني استضاء بحذف التحتية وهو الموجود في أكثر الأصول والثالث استيفاء بإثبات التحتية وبالفاء بدل الضاد وهو الذي في الجمع لعبد الحق والرابع استقصاء بقاف وصاد مهملة قال النووي معنى الأول والثاني أنكم إذا عرض لكم في الدنيا أمر مهم والتبس الحال فيه وسألتم الله بيانه وناشدتموه في استيضائه وبالغتم فيها لا تكون مناشدة أحدكم بأشد من مناشدة المؤمنين الله في الشفاعة لإخوانهم ومعنى الثالث والرابع ما منكم من أحد يناشد الله في الدنيا في استيفاء حقه واستقصائه وتحصيله من خصمه والمعتدي عليه بأشد من مناشدة المؤمنين الله في الشفاعة لإخوانهم يوم القيامة مثقال دينار من خير قال القاضي معناه هنا اليقين قال والصحيح أنه شيء زائد على مجرد الإيمان لأن مجرد الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزأ وإنما يكون التجزء لشيء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفي أو عمل من أعمال القلب من نية صادقة أو خوف من الله أو شفقة على مسكين وجعل للشافعين دليلا عليه ربنا لم نذر فيها خيرا بسكون التحتية أي صاحب خير شفعت بفتح الفاء فيقبض قبضة معناه يجمع جماعة قد عادوا أي صاروا وليس بلازم في عاد أن يصير في حالة كان عليه ا قبل ذلك حمما بضم الحاء وفتح الميم الأولى المخففة وهو الفحم واحده حممه نهر بفتح الهاء وتسكن أفواه الجنة جمع فوه بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير قياس وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها قال صاحب المطالع كأن المراد في الحديث يفتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون في الموضعين تامة يكون أبيض هي فيه ناقصة كاللؤلؤ أي في صفائهم وتلألئهم في رقابهم الخواتيم قال صاحب التحرير هو أشياء من ذهب أو غيره تعلق في أعناقهم علامة يعرفون بها هؤلاء أي يقولون زغبة بضم الزاي وسكون الغين المعجمة وباء موحدة لقب حماد والد عيسى ولا قدم بفتح القاف والدال أي خير فأقر به عيسى أي بقولي له أولا أخبركم الليث بإسنادهما أي حفص بن ميسرة وسعيد بن أبي هلال الراويين في الطريقين السابقين عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد ومراد مسلم أن زيدا رواه عن عطاء عن أبي سعيد ورواه عن زيد بهذا الإسناد ثلاثة من أصحابه حفص وسعيد وهشام فأما روايتا حفص وسعيد فتقدمتا وأما رواية هشام فهي من حيث الإسناد بإسنادهما ومن حيث المتن نحو حديث حفص ". (١)

٣٤-" ٢٠٥٧ - من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة أي بثالث كما في رواية البخاري يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون ثم مثلثة مفتوحةومضمومة وهو الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم وقيل هو ذباب أزرق وضبطه بعضهم بفتح العين والباء وآخرون بعين مهملة ومثناة فوق مفتوحتين قالوا وهو الذباب وقيل هو الأزرق منه شبهه به تحقيرا له فجدع أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء وسب أي شتم وقال كلوا لا هنيئا قيل هو دعاء وقيل خبر أي لم تهنوا به في وقته من أسفلها أكثر منها ضبط بالموحدة وبالمثلثة لا وقرة عيني قال أهل اللغة قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه وقيل إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغ أمنيته فلا يستشرف

---

(١) شرح السيوطي على مسلم ٢٤٠/١

لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل من القر بالضم وهو البردأي أن عينه باردة لسرورها وعدم تلفها قال الأصمعي وغيره أبرد الله عينه أي أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن **حارة ولهذا يقال في** ضده أسخن الله عينه قال الداوودي أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه و سلم فأقسمت به ولفظة لا زائدة ويحتمل أنها نافية وفيه محذوف أي لا شيء غير ما أقول وهو وقرة عيني لهي أكثر منها فعرفنا اثني عشر بالعين وتشديد الراء أي جعلنا عرفاء وفي نسخة بفاء في أوله مكررة وقاف بعد الراء من التفريق أي جعل كل رجل منا مع اثني عشر فرقة بقراهم بكسر القاف مقصور وهو ما يصنع للضيف من مأكول ونحوه أبو منزلنا أي صاحبه رجل حديد أي فيه قوة وصلابة وغضب عند انتهاك الحرمات ما لكم إلا تقبلوا عنا قراكم رواية الأكثر بتخفيف ألا على العرضوروي بالتشديد أما الأولى فمن الشيطان يعني يمينه وقيل معناه اللقمة الأولى لقمع الشيطان وإرغامه ومخالفته في مراده باليمين بروا وحنثت أي في أيمانهم ويميني قال بل أنت أبرهم أي أكثرهم طاعة لأنك حنثت في يمينك حنثا مندوبا إليه محثوثا عليه فأنت أفضل منهم وأخيرهم كذا في الأصول بالألف وهي لغة ولم تبلغني كفارة ". (١)

٣٥-" التقييد ليس في الحمد وإنما هو في التلبية وقال الخطابي لهج العامة بالفتح وحكاه الزمخشري عن الشافعي وقال بن عبد البر المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال وقال بن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك بهذا السبب والمشهور في قوله والنعمة النصب قال عياض ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة قال بن الأنباري قال الكرماني وحاصله أن النعمة والشكر على النعمة كليهما لله تعالى وكذا قوله والملك يجوز فيه الوجهان قال بن المنير قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق **النعمة ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فكأنه قال لا حمد الا لك لأنه لا نعمة ". (٢)

٣٦-" قال القاضي ثم صارت فى عرف الكلام لكل امر كشفه الاختبار عن سوء قال أبو زيد فتن الرجل يفتن فتونا اذا وقع فى الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة وفتنة الرجل فى أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير كما قال تعالى انما اموالكم وأولادكم فتنة أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم فانه راع لهم ومسئول عن رعيته وكذلك فتنة الرجل فى جاره من هذا فهذه كلها فتن تقتضى المحاسبة ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله (التى تموج كما يموج البحر) أى تضطرب ويدفع بعضها بعضا وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها وقوله (فأسكت القوم) هو بقطع الهمزة المفتوحة قال جمهور أهل اللغة سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت وقال الأصمعى سكت صمت وأسكت أطرق وانما سكت القوم لانهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة وانما حفظوا النوع الأول وقوله (لله

---

(١) شرح السيوطي على مسلم ٥/١٠٦

(٢) شرح السيوطي لسنن النسائي ٥/١٦٠

أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فان الاضافة إلى العظيم **تشريف ولهذا يقال بيت** الله وناقة الله قال صاحب التحرير فاذا وجد من الولد ما يحمد قيل له لله أبوك حيث أتى بمثلك وقوله صلى الله عليه و سلم (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا) هذان الحرفان مما اختلف فى ضبطه على ثلاثة أوجه أظهرها وأشهرها عودا عودا بضم العين وبالدال المهملة والثانى بفتح العين وبالدال المهملة أيضا والثالث بفتح العين وبالذال المعجمة ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول ايضا قال واختار شيخنا أبوالحسين بن سراج فتح العين والدال المهملة قال ومعنى تعرض أنها تلصق بعرض القلوب أى جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به قال ومعنى عودا عودا أى تعاد وتكرر شيئا بعد شيء قال بن سراج ومن رواه بالذال المعجمة فمعناه سؤال الاستعاذة منها كما يقال غفرا غفرا وغفرانك أى نسألك أن تعيذنا من ". (١)

٣٧-" عينه تقر لبلوغهأمنيته فلا يستشرف لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل ماخوذ من القر بالضم وهو البردأى عينه باردة لسرورها وعدم مقلقها قال الأصمعى وغيره أقر الله عينه أى أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن **حارة ولهذا يقال فى** ضده أسخن الله عينه قال صاحب المطالع قال الداودى أرادت بقرة عينها النبى صلى الله عليه و سلم فأقسمت به ولفظة لافى قولها لاوقرة عينى زائدة ولها نظائر مشهورة ويحتمل أنها نافية وفيه محذوف أى لا شيء غير ما أقول وهو وقرة عينى لهى أكثر منها قوله (ياأخت بني فراس) هذا خطاب من أبى بكر لامرأته أم رومان ومعناه يامن هي من بنى فراس قال القاضي فراس هو بن غنم بن مالك بن كنانة ولاخلاف فى نسب أم رومان إلى غنم بن مالك واختلفوا فى كيفية انتسابها إلى غنم اختلافا كثيرا واختلفوا هل هي من بنى فراس بن غنم أم من بنى الحارث بن غنم وهذا الحديث الصحيح كونها من بنى فراس بن غنم قوله (فعرفنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس) هكذا هو فى معظم النسخ فعرفنا بالعين وتشديد الراء أى جعلنا عرفاء وفى كثير من النسخ ففرقنا بالفاء المكررة فى أوله بقاف من التفريق أى جعل كل رجل من الاثنى عشر مع فرقة فهما صحيحان ولم يذكر القاضي هنا غير الأول وفى هذا الحديث دليل لجواز تفريق العرفاء على العساكر ونحوها وفى سنن أبى داود العرافة حق لما فيه من مصلحة الناس وليتيسر ضبط الجيوش ونحوها على الامام باتخاذ العرفاء وأما الحديث الآخر العرفاء فى النار فمحمول على العرفاء المقصرين فى ولايتهم المرتكبين فيها مالايجوز كما هو معتاد لكثير منهم قوله فعرفنا اثناعشر رجلا مع كل واحد منهم أناس هكذا هو فى معظم النسخ وفى نادر منها اثنى عشر وكلاهما صحيح والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف فى الرفع والنصب والجر وهى لغة أربع ". (٢)

---

(١) شرح النووي على مسلم ١٧١/٢

(٢) شرح النووي على مسلم ٢٠/١٤

٣٨-" ومذهب أهل الحق خلاف ذلك وأن المراد الآخر بصفاته بعد ذهاب **صفاتهم ولهذا يقال آخر** من بقى من بني فلان فلان يراد حياته ولا يراد فناء أجسام موتاهم وعدمها هذا كلام بن الباقلانى [٢٧١٤] قوله صلى الله علنه وسلم إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسم الله تعالى فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه داخلة الازار طرفه ومعناه أنه يستحب ". (١)

٣٩-"ثم ((عبد الرحمن بن أبي عتيق)): هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عن أبي بكر وعن الصحابة أجمعين.

وعبد الرحمن هذا منسوب إلى جده ، لأن أبا عتيق هي كنية جده محمد بن عبد الرحمن ، فهو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد ، لأن أبا عتيق هذه كنية محمد فهو منسوب إلى جده بالكنية ن لأن هذه ليست كنية أبيه عبد الله ، وإنما هي كنية جده محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.

وعبد الرحمن هذا لم يروي عنه من أصحاب الكتب الستة إلا النسائي ، هذا من أفراد النسائي أي ممن تفرد عنه النسائي ولم يروي عنه غيره من أصحاب الكتب الستة ، **ولهذا يقال**: هو من أفراد النسائي يعني ليس عند البخاري ولا عند مسلم ، ولا عند أبي داود ، ولا عند الترمذي ، ولا عند ابن ماجه هذا الحديث يعني من هذا الطريق.

من هذا الطريق انفرد به النسائي ، ولكنه جاء يعني عند الإمام أحمد وعند غيره من طرق أخرى ، وكذلك من هذا الطريق ، لكن عبد الرحمن هذا ممن لم يروي عنه أصحاب الكتب الستة إلا النسائي.

وقد روى عنه البخاري في ((الأدب المفرد)) ، وروى عنه النسائي ، فهو من
أفراد النسائي.

فقد ذكر الحافظ الذهبي في المجلس... أن له حديث في السواك ، وليس له عند النسائي إلا حديث لواحد ن يعني كونه ليس له حديث إلا في السواك يعني أنه ما روى عنه إلا حديثا واحدا ، وهذا هو الحديث في السواك.". (٢)

٤٠-" ٣٧٥٧ - اصدق كلمة الخ اللبيد الشاعر صحابي كنيته أبو عقيل بفتح العين وفد على رسول الله صلى الله عليه و سلم فأسلم وحسن إسلامه عاش مائة واربعا وخمسين سنة قال السمعاني مات أول خلافة معاوية وله مائة وأربعون سنة قالوا لم يقل شعرا بعد إسلامه وكان يقول ابدلني الله به القرآن وقيل قال بيتا واحدا وهو ما عاتب المرء الكريم كنفسه والمرء يصلحه القرين الصالح ذكره النووي والمصراع الثاني من البيت وكل نعيم لا محالة زائل ثم الباطل قد يجيء بمعنى الذاهب وقد يجيء بمعنى اللغو غلم يثبت التعارض بين هذا القول وبين قوله جل ذكره ربنا ما خلقت هذا باطلا وأما أمية بن أبي الصلت الكافر اسم أبيه عبد الله بن ربيعة وكان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وينشد الشعر في ثناء المسيح ولم يسلم ثبت في صحيح مسلم عن الشريد بن السويد قال ردفت رسول الله صلى الله عليه و

---

(١) شرح النووي على مسلم ٣٧/١٧

(٢) شرح جزء من كتاب الطهارة من سنن النسائي ٥/٣

سلم يوما فقال هل معك من شعر أمية الحديث ذكره النووي في التهذيب إنجاح ٧ قوله هيه بكسر الهاء وإسكان الياء وكسر الهاء الثانية قالوا والهاء الأولى بدل من الهمزة الأصلية ايه وهي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود قال بن السكيت هي الاستزاده من حديث أو عمل معهودين قالوا وهي مبنية على الكسر ومقصود الحديث ان النبي صلى الله عليه و سلم استحسن شعر أمية واستزاد من انشاده لما فيه من الإقرار بالوحدانية والبعث ففيه جواز انشاد الشعر الذي لا فحش فيه وسماعه سواء شعر الجاهلية أو غيرهم نووي ٨ قوله قيحا يريه الخ يريه بفتح ياء وكسر راء من الورى داء من ورى يوري فهو مورى إذا أصاب جوفها الداء قال الجوهري ورى القيح جوفه اكله وقيل أي حتى يصيب رئته وأنكر لأن الرئة مهموز وفعله رأى كذا في المجمع وقال في القاموس الورى قيح في الجوف أو قرح شديد يقاء منه القيح والدم وورى القيح جوفه كوعى افسده فلان فلانا أصاب رئته والوارية داء في الرئة وليست من لفظها وقال أيضا في رأى والرئة موضع النفس والريح من الحيوان جمعها رئات ورؤن ورآه أصاب رئته انتهى والمعنى قيحا يفسد جوفه والرئة بالفارسية شش بضم الشين الأول كأنه شبه الشعر في الخباثة والنجاسة بالقيح الذي يكره بالطبع فإن فساد الباطن أشد من فساد الظاهر إنجاح قيحا يريه قال النووي هو من الورى وهو داء يفسد الجوف ومعناه قيحا يأكل جوفه ويفسده وقال أبو عبيد قال بعضهم المراد بهذا الشعر شعر هجي به النبي صلى الله عليه و سلم قال أبو عبيد والعلماء كافة هذا التفسير فاسد لأنه يقتضي ان المذموم من الهجاء ان يمتلي منه دون قليله وقد أجمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من هجاء النبي صلى الله عليه و سلم موجبة للكفر قالوا بل الصواب ان المراد ان يكون الشعر غالبا عليه مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن أو غيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من أي شعر كان فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا لأن جوفه ليس ممتليا وقال العلماء كافة ان الشعر مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه و سلم الشعر واستنشدوا أمر به حسان في هجاء المشركين وانشده اصحابه بحضرته في الأسفار وغيرها وانشده الخلفاء وائمة الصحابة وفضلاء السلف ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه وإنما أنكروا المذموم منه وهو الفحش ونحوه انتهى ٢ قوله

٣٧٦١ – وزنى أمه الظاهر انه من باب التفعيل أي نسب أمه الى الزنا فإن الانتفاء من أبيه مستلزم لزنا أمه إنجاح ٣ قوله

٣٧٦٢ – من لعب بالنرد شير الخ قال في القاموس النرد معروف مغرب وضعه اردشير بن **بابك ولهذا يقال له** نردشير انتهى وفي المجمع وشير بمعنى حلو ومعنى غمس يده الخ تصوير قبحه تنفير عنه كتشبيه وجه مجدور بسلخة جامدة كأنه يغمس يده فيهما ليأكلهما انتهى إنجاح ٤ قوله

٣٧٦٤ – فقال شيطان الخ قال الطيبي أي هو شيطان لاشتغاله بما لا يعنيه يقفوا اثر شيطانه اورثته الغفلة عن ذكر الله ثم ان اتخاذ الحمام للفرخ والبيض والأنس وحمل الكتب جائز غير مكروه واللعب بها بالتطير مكروه ومع القمار صار مردود الشهادة انتهى ٥ قوله

٣٧٦٨ – لو يعلم أحدكم الخ يحتمل ان يكون محمولا على السفر أي ما سافر أحد بليل وحده لأن سفر العرب أكثر ما يكون بالليل ويحتمل ان يكون عاما أي ما سأسير أما وذلك عند هدأة الارجل فإن الله تعالى يبعث من خلقه ما يشاء إنجاح ٦ قوله

٣٧٧٢ – لا تنزلوا على جواد الطريق جمع جادة بتشديد الدال فيهما وهو معظم الطريق كذا في القاموس أي وسطها وقضاء الحاجة كناية عن البول والغائط إنجاح الحاجة ٧ قوله

٣٧٧٤ – تربوا صحفكم أي اسقطوها على التراب اعتمادا على الحق تعالى في ايصاله الى المقصد أو أراد ذر التراب على المكتوب ليجف من الحروف كان رطبا ولا تنمحي أو خاطبوا فيها خطابا على غاية التواضع أقوال كذا في المجمع إنجاح ٨ قوله

٣٧٧٥ – فلا يتناجى اثنان الخ في هذا الحديث نهى عن مشاورة الرفيقين مع النجوى والاخفاء من الرفيق الثالث كيلا يحزنه وهذا الصنيع بعيد عن الرفاقة والمعية وغير معقول عن الادمية وكل أمر يرجع الى الالم والغم وحزن المسلم خلاف عن شأن المسلم لأن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إنجاح ٩ قوله

٣٧٧٩ – الماهر بالقرآن أي الحاذق في الحفظ أو جودة اللفظ أو أراد ما هو أعم منهما والسفرة جمع سافر بمعنى الكاتب أو السفير والرسول أو بمعنى المصلح بين قوم البررة جمع بار والمراد بهم الملائكة أو الأنبياء الذين ينسخون ويكتبون الكتب السماوية ويبلغون احكامها الى الأنبياء أو الخلق ويصلحون بين الناس وقيل هم أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم وقوله يتعتع التعتعا في الكلام التردد فيه من حصر أو عي إنجاح ١ قوله له اجران اثنان أي أجر القراءة وأجر المشقة لا انه يفضل في الأجر على الماهر فإنه لا شك ان الماهر أفضل ممن يتعب في تعهده وقيل بالعكس لان الأجر بقدر التعب والأول اشبه لمعات ١١ قوله ". (١)

٤١-" ٣٨٦٠ – ان لله تسعة وتسعين اسما الخ قال الامام أبو القاسم القيشيري فيه دليل على ان الاسم هوالمسمى إذ لو كان غيره لكانت الأسماء لغيره لقوله تعالى ولله الأسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اشهر أسمائه تعالى الله لاضافة هذه الأسماء اليه وقد روى ان الله هو اسمه الأعظم قال أبو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم له فيقال الرؤوف الكريم من أسماء الله تعالى ولا يقال من الرؤوف أو الكريم الله واتفق العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه حصر لاسمائه سبحانه تعالى فليس معناه انه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين نوانما مقصود الحديث ان لهذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة فالمراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الأسماء ولهذا جاء في الحديث الاخر أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم انه قال لله تعالى الف اسم قال بن العربي وهذا قليل فيها وأما تعيين هذه الأسماء فقد جاء في الترمذي وغيره وفي بعض اسمائها خلاف وقيل انها مخفية التعيين كالاسم الأعظم وليلة

(١) شرح سنن ابن ماجه – السيوطي وآخرون ص/٢٦٧

القدر ونظائرها نووي ٧ قوله ان لله تسعة وتسعين فإن قلت ما وجه حصر الأسماء في التسعة والتسعين والافعال والاضافات والسلوب أكثر من ذلك قلنا أسماء الله توقيفية على المذهب المختار ولعل التوقيف ورد بهذه الاسامي وهذا الجواب غير مرضي لأن التوقيف ورد باسامي سواها فالحق في الجواب ان الحديث الوارد في الحصر يشمل على قضية واحدة لا على قضيتين فينحصر أسماء الله تعالى في هذا العدد باعتبار هذه الخاصة المذكورة وهي ان من أحصاها دخل الجنة كالملك الذي له الف عبد مثلا فيقول القائل ان للملك تسعا وتسعين عبدا من استظهر بهم لم يقادمه الأعداء فيكون التخصيص لاجل حصول الاستظهار بهم اعلم ان أسماء الله تعالى توقيفية بمعنى انه لا يجوز ان يطلق اسم ما لم يأذن له الشرع وإنكان الشرع قد ورد بإطلاق ما يرادفه واليه ذهب الأشعري وقالت المعتزلة والقاضي أبو بكر الباقلاني ان ذلك جائز بطريق العقل فما يجوز العقل اتصافه سبحانه به جاز التسمية به الا ما منع الشرع من ذلك أو شعر بنقص لمعات مختصرا

٣٨٦١ – انه وتر يحب الوتر قال النووي الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات فجعل الصلاة خمسا و والطهارة ثلاثا والطواف سبعا والسعي سبعا ورمى الجمار سبعا وأيام التشريق ثلاثا والاستنجاء ثلاثا وكذا الاكفان وفي الزكاة خمسة أوسق وخمس أواق من الورق ونصاب الإبل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وتزامنها السماوات والارضون والبحار وأيام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالوحدانية والتفرد مخلصا له انتهى ٢ قوله من حفظها دخل الجنة وفي الرواية السابقة من أحصاها قال النووي واختلفوا في المراد باحصائها فقال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الأظهر لأنه جاء مفسرا في هذه الرواية من حفظها وقيل احصائها عدها في الدعاء بها وقيل اطاقها أي أحسن المراعاة لها و المحافظة على ما يقتضيه وتصديق بمعانيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بكل اسمها والايمان بما لا يقتضي عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لأنه مستوف لها وهو ضعيف والصحيح الأول انتهى ٣ قوله الله الواحد الخ اعلم ان تعدد أسمائه تعالى في هذه الرواية والرواية التي رواه الترمذي والبيهقي مائة الا واحد الا ان في روايتهما أسماء يخالف ما في هذه الرواية والبائنة بينهما بينة ولعل كلا التعدادين بحفظهما تاثير في دخول الجنة والله واسع عليم إنجاح ٤ قوله الأول الاخر الظاهر الباطن واما تسمية سبحانه تعالى بالاخر فقال الامام أبو بكر بن الباقلاني معناه الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرهما التي كان عليها في الازل ويكون كذلك بعد موت الخلائق وذهاب علومهم وقدرهم وحواسهم وتفرق اجسامهم قال وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم فاحتجوا به لمذهبهم في فناء الأجسام وذهابها بالكلية قالوا ومعناه الباقي بعد فناء خلقه ومذهب أهل الحق خلاف ذلك وان المراد الاخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم ولهذا يقال اخر من بقي من بني فلان فلان يراد حيوته ولا يراد فناء اجسام موتاهم وعدمها هذا كلام بن الباقلاني واما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل هو من الظهور بمعنى القهر والغلبة وكمال القدرة ومنه ظهر فلان على فلان وقيل الظاهر بالدلائل القطعية والباطن المحتجب عن خلقه وقيل العالم بالخفيات نووي ٥ قوله

٣٨٦٥ – ان ربكم حيي الخ هو بكسر أولى اليائين مخففة ورفع الثانية مشددة يعني ان الله تعالى تارك للقبائح ساتر العيوب والفضائح وهو تعريض للعباد وحث لهم على تحري الحياء قوله فيردهما صفرا أي خالية من صفر بالكسر صفرا بالحركة إذا خلى وأصغرته اخليته قوله أو قال خائبتين الخيبة الحرمان والخسران خاب يخيب ويخوب وهذا الحديث يدل على ان رفع اليدين للدعاء مستحب فخر ٦ قوله

٣٨٦٦ – ولا تدع بظهورهما هذا في غير الاستسقاء وأما فيه فقد ورد في رواية المسلم ان النبي صلى الله عليه و سلم استسقى فأشار بظهر كفيه الى السماء إنجاح ٧ قوله

٣٨٦٧ – كان له عدل رقبة العدل بفتح العين وكسرها روايتان بمعنى المثل من ولد إسماعيل هو بفحتين وبالضم وسكون اللام جمع ولد أي كان له ثواب عتق رقبة لمعات ٨ قوله

٣٨٦٨ – اللهم بك أصبحنا الباء متعلق بمحذوف وهو خبر أصبح ولا بد من تقدير مضاف أي أصبحنا متلبسين بنعمتك أي بحياتك وكلاءتك أو بذكرك واسمك قوله وبك نحيى وبك نموت حكاية عن الحال الآتية يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الأوقات وسائر الأحوال معناه أنت تحييني وأنت تميتني كذا في الطيبي ٩ قوله

٣٨٦٩ – وكان أبان هو بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة يصرف ولا يصرف والأول اشهر لكونه على وزن فعال وعلى الثاني يجعل على وزن افعل وقوله قد اصابه طرف من الفالج وهو بفتح اللام علة معروفة والفلج بسكون اللام ومحركة النصف وهما فلجان قوله فجعل الرجل يعني الرجل الذي كان يروى الحديث عنه ينظر اليه تعجبا وإنكارا بأنك كنت تقول هذه الكلمة كل صباح ومساء فكيف اصابك الضر ان كان الحديث صحيحا فقال أبان رفعا لتعجبه اما ان الحديث صحيح لكني لم أقله يومئذ ليمضي الله من الامضاء واللام فيه للعاقبة والتقدير لم يوفقني الله به ليمضي الله على قدره لمعات ١ قوله ". (١)

٤٢–"ومنها: أنه كان أطول الأنبياء عمرا كما صرح به النووي في تهذيب الأسماء **واللغات، ولهذا يقال له** كبير الأنبياء، وشيخ المرسلين عاش ألفا وخمسمائه سنة قاله الكسائي والثعالبي، أو مائه وخمسين سنة قاله كعب الأحبار، وقيل: غير ذلك، وباقي الأنبياء لم يبلغوا هذا العمر.

أما آدم فقيل: إنه عاش تسعمائه وستين سنة، لكن قال النووي في تهذيبه: اشتهر في كتب التاريخ أنه عاش ألف سنة، ولازالت أعمار الأنبياء في القصر والتناقص، فمنهم من عاش ثلاثمائه، ومنهم من عاش دون ذلك، وأما نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – فإنه عاش ثلاثا وستين سنة، وهكذا أعمار غالب أمته ما بين الستين إلى السبعين كما ورد في الترمذي: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز ذلك»(١)، وفي رواية: «وجعل أمته آخر الأمم وأقصر الأمم أعمارا حتى لا يطول مكثهم تحت التراب، ولا يجتمع عليهم الذنوب الكثيرة»(٢).

______

(١) شرح سنن ابن ماجه – السيوطي وآخرون ص/٢٧٥

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٥٦٦/٤، رقم ٢٣٣١)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن ماجه في سننه (١٤١٥/٢، رقم ٤٢٣٦)، والحاكم في المستدرك (٤٦٣/٢، رقم ٣٥٩٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وابن حبان في صحيحه (٢٤٦/٧، رقم ٢٩٨٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥/٦، رقم ٥٨٧٢)، وأبو يعلى في مسنده (٣٩٠/١٠، رقم ٥٩٩٠)، والديلمي في مسند الفردوس (٤١٢/١، رقم ١٦٦٨)، والأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٠٤/٤، رقم ٦٨٧) عن أبي هريرة.

(٢) لم نقف على هذه الرواية.". [1]

٤٣-".

استشكل العلماء قول أنس: «كتب النبي – صلى الله عليه وسلم – كتابا» وقالوا: من خصائصه كان يحرم عليه الكتابة والقراءة في **الكتاب، ولهذا يقال له**: النبي الأمي، وهو الذي لا يحسن الكتابة ولا يعرفها.

وأجابوا عن الاستشكال بأجوبة:

أحدها: أن معنى «كتب» أي أمر غيره بالكتابة، فنسب الفعل إليه على سبيل المجاز.

الثاني: أن الله أوحى إليه أن يكتب.

الثالث: أن الكتابة وإن لم يكن يحسنها صدرت منه حقيقة في بعض الأوقات، فيكون ذلك من قبيل معجزاته الخارقة للعادة، وقد عدوا من معجزاته أنه كان ينظر إلى المكتوب ويعرفه فتنطق له الحروف وتبين له المعنى المراد.

وكما كان – صلى الله عليه وسلم – تحرم عليه الكتابة كان يحرم عليه أخذ الزكاة والصدقة والكفارة والمنذورات، ونزع لامته إذا لبسها حتى يقاتل، أو يحكم الله بينه وبين عدوه بما شاء، وكان يحرم عليه قول الشعر وروايته.

قال تعالى: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾[يس: ٦٩].

واختلف العلماء كما قاله البغوي في النبي – صلى الله عليه وسلم – هل كان يحسن الخط ولا يكتب الشعر ولا يقوله أم لا يحسنها؟

فقيل: كان يحسنهما ولا يفعلهما، والأصح: أنه كان لا يحسنهما ولكن كان يميز بين جيد الشعر ورديئه، ومما يدل على أنه كان – صلى الله عليه وسلم – لا يحسن الشعر أنه ذكر يوما قول طرفه بن العبد:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا ... ويأتيك بالأخبار من لم تزود

فقدم فيه وأخر وقال:

يأتيك من لم تزود بالأخبار

فقال له أبو بكر: يا رسول الله لم يقل هكذا، وإنما قال:

ويأتيك بالأخبار من لم تزود

---

(١) شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ٣٢/٣

فقال – صلى الله عليه وسلم – : «كلاهما سواء». فقال: أشهد أنك لست بشاعر ولا تحسنه. قاله ابن الملقن في باب هل تنبش قبور الجاهلية في كتاب الصلاة.

فإن قيل: إذا كان قول الشعر حراما عليه – صلى الله عليه وسلم – فكيف نقل عنه أنه قال:

أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب

وقال:". (١)

٤٤–"بتفسير **النبي ولهذا يقال دين** الإسلام ولا يقال دين الإيمان وهذا أيضا فرق آخر ومعنى الآية ومن يبتغ دينا غير دين محمد فلن يقبل منه وعن الثالث بأن عدم تغايرهما بمعنى عدم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى وأيضا المنافقون كلهم مسلمون بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد أحدهما بدون الآخر ثم أنهم أولوا الآية بأن المراد بأسلمنا استسلمنا أي أنقذنا والخبر بأن سؤال جبريل عليه السلام ما كان عن الإسلام بل عن شرائع الإسلام وأسندوا هذا إلى بعض الرواة وأجيب بأن الاستسلام ههنا ينبغي أن يكون بالمعنى المذكور في تعريف الإسلام وإلا لما تمكن المنافقون من دعوى الإيمان وحينئذ لا فائدة في هذا التأويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا تعارضه هذه الرواية الغريبة المخالفة للظاهر قلت في إثبات وحدة الإيمان والإسلام صعوبة وعسر لأنا لو نظرنا إلى قوله تعالى (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه) لزم اتحدهما إذ لو كان الإيمان غير الإسلام لم يقبل قط فتعين أن يكون عينه لأن الإيمان هو الدين والدين هو الإسلام لقوله تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) فينتج أن الإيمان هو الإسلام ولو نظرنا إلى قول النبي حين سأله جبريل عن الإيمان والإسلام الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره والإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا لزم تغايرهما بتصريح تفسيرهما ولأن قوله تعالى (إن المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات) يدل على المغايرة بينهما لأن العطف يقتضي تغاير المعطوف والمعطوف عليه النوع الخامس في أن الإيمان هل هو مخلوق أم لا فذهب جماعة إلى أنه مخلوق فمنهم الحارث المحاسبي وجعفر بن حرب وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المكي وذكر عن أحمد بن حنبل وجماعة من أصحاب الحديث أنهم قالوا الإيمان غير مخلوق". (٢)

٤٥–"وأيضا فقوله آمن بنبيه إشعار بعلية الأجر أي أن سبب الأجرين من الإيمان بالنبيين والكفار ليسوا كذلك وقال الكرماني فإن قلت أهذا مختص بمن آمن منهم في عهد البعثة أم شامل لمن آمن منهم في زماننا أيضا قلت مختص بهم لأن عيسى عليه الصلاة والسلام ليس بنبيهم بعد البعثة بل نبيهم محمد بعدها وقال بعضهم هذا لا يتم بمن لم تبلغهم الدعوة وما قاله شيخنا أظهر أراد به ما قاله من قوله إن هذه الثلاثة المذكورة في الحديث مستمرة إلى يوم القيامة قلت

---

(١) شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ٢/٣٢

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١/٢٩٤

ليس بظاهر ما قاله هو ولا ما قاله شيخه أما عدم ظهور ما قاله فهو أن ببعثة نبينا محمد انقطعت دعوة عيسى وارتفعت شريعته فدخل جميع الكفار أهل الكتاب وغيرهم تحت دعوة النبي سواء بلغتهم الدعوة أو **لا ولهذا يقال هم** أهل الدعوة غاية ما في الباب أن من لم تبلغه الدعوة لا تطلق عليهم بالفعل وأما بالقوة فليسوا بخارجين عنها وأما عدم ظهور ما قاله شيخه فهو أنه دعوى بلا دليل لأن ظاهر الحديث يرده لأنه قيد في حق أهل الكتاب بقوله آمن بنبيه وقد قلنا إنه حال والحال قيد فكان الشرط في كون الأجرين للرجل الذي هو من أهل الكتاب أن يكون قد آمن بنبيه الذي كان مبعوثا إليه ثم آمن بالنبي والكتابي بعد البعثة ليس له نبي غير نبينا لما قلنا من انقطاع دعوة عيسى بالبعثة فإذا آمن استحق أجرا واحدا في مقابلة إيمانه بالنبي المبعوث إليه وهو نبينا وأما الحكم في الأخيرين وهما العبد وصاحب الأمة فهو مستمر إلى يوم القيامة ثم هذا القائل وأما ما قوى به الكرماني دعواه بكون السياق مختلفا حيث قيل في مؤمني أهل الكتاب رجل بالتنكير وفي العبد بالتعريف وحيث زيدت فيه إذا الدالة على معنى الاستقبال فأشعر ذلك بأن الأجرين لمؤمني أهل الكتاب لا يقع في الاستقبال بخلاف العبد انتهى وهو غير مستقيم لأنه مشى فيه مع ظاهر اللفظ وليس متفقا عليه بين الرواة بل هو عند المصنف وغيره مختلف فقد عبر في ترجمة عيسى بإذا في الثلاثة وعبر في النكاح". [(١)]

٤٦-"النوع الثاني في معناه قوله لا بأس أي لا حرج في استعمال ماء مطلقا ما لم يغيره طعم أو ريح أو لون وقوله لم يغيره جملة من الفعل والمفعول وقوله طعم بالرفع فاعله وحاصل المعنى كل ماء طاهر في نفسه ولا يتنجس بإصابة الأذى أي النجاسة إلا إذا تغير أحد الأشياء الثلاثة منه وهي الطعم والريح واللون فان قلت الطعم أو الريح أو اللون هو المغير بفتح الياء آخر الحروف المشددة لا المغير على صيغة الفاعل والمغير بالكسر هو الشيء النجس الذي يخالطه فكيف يجعل الطعم أو الريح أو اللون مغيرا على صيغة الفاعل على ما وقع في رواية البخاري وأما الذي في عبارة عبد الله بن وهب فهو على الأصل قلت المغير في الحقيقة هو الماء ولكن تغييره لما كان لم يعلم إلا من جهة الطعم أو الريح أو اللون فكأنه صار هو المغير وهو من قبيل ذكر السبب وإرادة المسبب وقال الكرماني لا بأس أي لا يتنجس الماء بوصول النجس إليه قليلا أو كثيرا بل لا بد من تغير أحد الأوصاف الثلاثة في تنجسه والمراد من لفظ ما لم يغيره طعمه ما لم يتغير طعمه فنقول لا يخلو إما أن يراد بالطعم المذكور في لفظ الزهري طعم الماء أو طعم الشيء المنجس فعلى الأول معناه ما لم يغير الماء عن حاله التي خلق عليها طعمه وتغيره طعمه لا بد أن يكون بشيء نجس إذا البحث فيه وعلى الثاني معناه ما لم يغير الماء طعم النجس ويلزم منه تغير طعم الماء إذ لا شك أن الطعم هو المغير للطعم واللون للون والريح للريح إذ الغالب أن الشيء يؤثر في الملاقي بالنسبة وجعل الشيء متصفا بوصف **نفسه ولهذا يقال لا** يسخن إلا الحار ولا يبرد إلا البارد فكأنه قال ما لم يغير طعم الماء طعم الملاقي النجس أو لا بأس معناه لا يزول طهوريته ما لم يغيره طعم من الطعوم الطاهرة او النجسة نعم إن كان المغير طعما نجسا ينجسه وإن كان طاهرا يزيل طهوريته لا طهارته

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٨٨/٣

ففي الجملة في اللفظ تعقيد انتهى قلت تفسيره هكذا هو عين التعقيد لأنه فسر قوله لا بأس". [1]

٤٧-"ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في موضعين وفيه القول في موضع واحد وفيه عن عمرو عن عبد الله وفي المغازي عن عمرو وسمعت ابن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة وفيه أن شيخه من أفراده وهو كوفي وشعبة واسطي وعمرو بن مرة كوفي تابعي صغير لم يسمع من الصحابة إلا من ابن أبي أوفى وقال شعبة كان لا يدلس

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في المغازي عن آدم وفي الدعوات عن مسلم ابن إبراهيم وسليمان بن حرب فرقهما وأخرجه مسلم في الزكاة عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم أربعتهم عن وكيع وعن عبد الله بن معاذ عن أبيه وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن إدريس وأخرجه أبو داود فيه عن حفص بن عمر وأبي الوليد وأخرجه النسائي فيه عن عمرو بن يزيد عن بهز بن أسد وأخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع كلهم عن شعبة به

ذكر معناه قوله إذا أتي بصدقة أي بزكاة قوله صل على آل فلان كذا في رواية الأكثرين وفي رواية أبي ذر صل على فلان قوله صل على آل أبي أوفى يريد به أبا أوفى وأما لفظ آل فمقحم وأما إن المراد به ذات أبي أوفى لأن الآل يذكر ويراد به ذات الشيء كما قال في قصة أبي موسى الأشعري لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود يريد به داود عليه السلام وقيل لا يقال ذلك إلا في حق الرجل الجليل القدير كآل أبي بكر وآل عمر رضي الله تعالى عنهما وقيل آل الرجل أهله والفرق بين الآل والأهل أن الآل قد خص بالأشراف فلا يقال آل الحائك ولا آل الحجام فإن قلت كيف قيل آل فرعون قلت لتصوره بصورة الأشراف وفي الصحاح أصل آل أول وقيل أهل ولهذا يقال في تصغيره أهيل". [2]

٤٨-"المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال واعترض عليه لأن التقييد ليس في الحمد وإنما هو في التلبية وقال ابن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب والأول أعم وأكثر فائدة قوله والنعمة لك المشهور فيه النصب قال عياض ويجوز فيه الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة لك نقله عن ابن الأنباري قوله والملك أيضا بالنصب على المشهور ويجوز الرفع وتقديره والملك كذلك والملك بضم الميم والفرق بينه وبين الملك بكسر الميم

الوجه الثاني أن الحكمة في مشروعية التلبية هي التنبيه على إكرام الله تعالى لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه عز وجل فإن قلت لم قرن الحمد بالنعمة وأفرد الملك قلت لأن الحمد متعلق بالنعمة ولهذا يقال الحمد لله على نعمه فجمع بينهما كأنه قال لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة إلا لك وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٠٣/٥

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٠٨/١٤

لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك

الوجه الثالث في حكم التلبية ففيه أربعة أقوال قد ذكرناها في أواخر الباب السابق". (١)

٤٩-"قوله خرج حاجا قال الإسماعيلي هذا غلط فإن القصة كانت في عمرة وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكانوا كلهم على الجادة لا على ساحل البحر ولعل الراوي أراد خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا وقال بعضهم لا غلط في ذلك بل هو من المجاز السائغ وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال خرج قاصدا **للبيت ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر قلت لا نسلم أنه من المجاز فإن المجاز لا بد له من علاقة وما العلاقة ههنا وكون معنى الحج في الأصل قصدا لا يكون علاقة لجواز ذكر الحج وإرادة العمرة فإن كل فعل مطلقا لا بد فيه من معنى القصد ثم أيد هذا القائل كلامه بما رواه البيهقي من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ خرج حاجا أو معتمرا انتهى وأبو عوانة شك وبالشك لا يثبت ما ادعاه من المجاز على أن يحيى بن أبي كثير الذي هو أحد رواة حديث أبي قتادة قد جزم بأن ذلك كان في عمرة الحديبية قوله فيهم أبو قتادة من باب التجريد وكذا قوله إلا أبو قتادة لأن مقتضى الكلام أن يقال وأنا فيهم وإلا أنا ولا ينبغي إن يجعل هذا من قول ابن أبي قتادة لأنه يستلزم أن يكون الحديث مرسلا قوله إلا أبو قتادة هكذا هو بالرفع عند الأكثرين وعند الكشميهني إلا أبو قتادة بالنصب وكذا وقع عند مسلم بالنصب وقال ابن مالك حق المستثنى بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده فالمفرد نحو قوله تعالى الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين (الزخرف ٧٦) والمكمل نحو إنا لمنجوهم أجمعين إلا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين (الحجر ٥٩ ٦٠) ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب وقد اغفلوا وروده مرفوعا مع ثبوت الخبر ومع حذفه فمن أمثلة الثابت الخبر قول ابن أبي قتادة أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فإلا بمعنى لكن وأبو قتادة مبتدأ و لم يحرم خبره ونظيره من كتاب الله تعالى ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك أنه". (٢)

٥٠-"مطابقته للترجمة في قوله ولا يعضد بها شجرة وهذا الحديث قد مر بتمامه في كتاب العلم في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب وقد ذكر هناك أكثر ما يتعلق به ونستوفي ههنا جميع معانيه وإن وقع فيه تكرار فإن التكرار يفيد الناظر فيه خصوصا إذا لم يقدر على ما ذكر هناك إما لبعد المسافة أو لوجه آخر وهذا الحديث قد أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن سعيد وهنا عن قتيبة عن الليث عن سعيد قوله عن أبي شريح العدوي زاد هنا العدوي قيل نظر فيه لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من **خزاعة ولهذا يقال له** الكعبي أيضا لا عدوي وليس هو من بني عدي لا عدي قريش ولا عدي مضر (قلت) يحتمل أنه كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش قوله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح وفي رواية ابن أبي ذئب عن سعيد سمعت أبا شريح أخرجه أحمد واختلف

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٩٨/١٤

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٩/١٦

في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو أسلم قبل الفتح وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين قوله لعمرو بن سعيد هو عمرو بن سعيد بن العاص المعروف بالأشدق لطيم الشيطان ليست له صحبة وعرف بالأشدق لأنه صعد المنبر فبالغ في شتم علي رضي الله تعالى عنه فأصابه لقوة ولاه يزيد بن معاوية المدينة وكان أحب الناس إلى أهل الشام وكانوا يسمعون له ويطيعونه وكتب إليه يزيد أن يوجه إلى عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه جيشا فوجهه واستعمل عليهم عمرو بن الزبير بن العوام وقال الطبري كان قدوم عمرو بن سعيد واليا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة فامتنع ابن الزبير من بيعته وأقام بمكة فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطة ثم أرسله إلى قتال أخيه فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع وجاءه أبو شريح فذكر". (١)

٥١-"قريش عن علي بن عبد الله وفي المغازي عن عبد الله بن محمد وأخرجه مسلم في الإيمان عن أبي بكر عن أبي أسامة وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن أبي كريب وعن يحيى بن حبيب

(ذكر معناه) قوله أشار رسول الله بيده نحو اليمن لأنه كان بتبوك وقال هذا القول وأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن وقيل قال هذا القول وكان بالمدينة لأن كونها هو الغالب عليه وعلى هذا تكون الإشارة إلى سياق أهل اليمن وقال النووي أشار إلى اليمن وهو يريد مكة والمدينة ونسبهما إلى اليمن لكونهما من ناحيته قوله الإيمان يمان إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من أرض **اليمن ولهذا يقال الكعبة** اليمانية وقيل إنما قال هذا القول للأنصار لأنهم يمانون وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم فنسب الإيمان إليهم وهذا غريب وأغرب منه قول الحكيم الترمذي أنه إشارة إلى أويس القرني وقيل سبب الثناء على أهل اليمن إسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم للبشرى حين لم يقبلها بنو تميم وفي رواية أتاكم أهل اليمن ألين قلوبا وأرق أفئدة يريد بلين القلوب سرعة خلوص الإيمان في قلوبهم ويقال الفؤاد غشاء القلب والقلب جثته وسويداؤه فإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه وقال أبو عبيد إنما بدأ الإيمان من مكة لأنها مولده ومبعثه ثم هاجر إلى المدينة ويقال أن مكة من أرض تهامة وتهامة من أرض اليمن ولهذا سمى مكة وما وليها من أرض اليمن تهائم فمكة على هذا يمانية فإن قلت الإيمان يمان مبتدأ وخبر فكيف يصح حمل اليمان عليه قلت أصله الإيمان يماني بياء النسبة فحذفوا الياء للتخفيف كما قالوا تهامون وأشعرون وسعدون قوله ألا إن القسوة وغلظ القلوب قال السهيلي إنهما لمسمى واحد كقوله إنما أشكو بثي وحزني إلى الله البث هو الحزن وقال القرطبي القسوة يراد بها أن تلك القلوب لا تلين ولا تخشع لموعظة وغلظها عدم فهمها وقد مضى تفسير الفدادين قوله عند". (٢)

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٦٥/١٦

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩١/٢٣

٥٢-"وقيل بأربع وقال قتادة قبل الهجرة بثلاث سنين قال أبو عمر قول قتادة عندنا أصح وقال أبو عمر يقال إنها توفيت بعد موت أبي طالب بثلاثة أيام توفيت في شهر رمضان ودفنت في الحجون وذكر البيهقي أن أباها خويلد هو الذي زوجه إياها وذكر ابن الكلبي أنه زوجها إياه عمها عمرو بن أسد وذكر ابن إسحاق أن الذي زوجه إياها أخوها عمرو بن خويلد وكانت قبل النبي عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار قال الزبير اسمه مالك وقال ابن منده زرارة وقال العسكري هند وقال أبو عبيدة اسمه النباش وابنه هند ومات أبو هالة في الجاهلية وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي ثم خلف عليها رسول الله ولم يختلفوا أنه ولد له منها أولاده كلهم إلا إبراهيم وقال إبن إسحاق ولدت خديجة له زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة والقاسم وبه كان يكنى والطاهر والطيب فالثلاثة هكلوا في الجاهلية وأما بناته فكلهن أدركن الإسلام فأسلمن وهاجرن معه فإن قلت كيف قال باب تزويج النبي خديجة وكان يقتضي الكلام أن يقال باب تزوج النبي من باب التفعل لا من باب التفعيل وهذا يقتضي أن يكون التزويج لغيره قلت قد وقع في بعض النسخ باب تزوج النبي خديجة على الأصل ولكن في أكثر النسخ بلفظ تزويج فوجهه أن يقال إن التفعيل يجيء بمعنى **التفعل ولهذا يقال بمعنى** المتقدمة أو المراد تزويج النبي خديجة من نفسه قوله وفضلها أي وفي بيان فضل خديجة رضي الله تعالى عنها

٥١٨٣ - حدثني (محمد) أخبرنا (عبدة) عن (هشام بن عروة) عن أبيه قال سمعت

(عبد الله بن جعفر) قال سمعت (عليا) رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله يقول ح وحدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال سمعت عبد الله بن جعفر عن علي رضي الله تعالى عنهم عن النبي قال خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة

(انظر الحديث ٣٤٣٢)". [١]

٥٣-"٤٦ - (حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود قال وأشار النبي بيده نحو اليمن الإيمان ههنا مرتين ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر)

مطابقته للذي قبله في قوله وأشار ويحيى بن سعيد هو القطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو البدري ووقع في رواية القابسي والكشميهني ابن مسعود قال عياض هو وهم وهو كما قال لأن الحديث مضى في بدء الخلق في باب الجن وهو مصرح باسمه ولفظه حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قوله الإيمان ههنا مقول قوله قال النبي قوله وأشار النبي بيده نحو اليمن جملة معترضة بينهما ومعنى قوله الإيمان يمان لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من أرض **اليمن ولهذا يقال للكعبة** اليمانية وقيل إنما قال هذا القول وهو بتبوك ومكة

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٤٥٩/٢٤

والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة وقيل أراد بهذا القول الأنصار لأنهم يمانيون وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم فنسب الإيمان إليهم قوله وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة وفتح اللام قوله في الفدادين بالتشديد جمع فداد وهو الشديد الصوت وبالتخفيف جمع الفدان وهو آلة الحرث وإنما ذم أهله لأنه يشتغل عن أمر الدين ويكون معها قساوة القلب ونحوها قوله قرنا الشيطان أي جانبا رأسه وذلك لأنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عبدة الشمس له قوله ربيعة ومضر بدل من الفدادين وهما قبيلتان مشهورتان

٤٠٣٥ - حدثنا (عمرو بن زرارة) أخبرنا (عبد العزيز بن أبي حازم) عن أبيه عن (سهل) قال رسول الله أنا وكافل اليتيم في الجنة هاكذا وأشار بالسباية والوسطى وفرج بينهما شيئا

(الحديث ٤٠٣٥ - طرفه في ٥٠٠٦)". [(١)]

٥٤-"أي تابع عمرا في روايته عن أنس أشعث بن جابر وهو أشعث بن عبد الله بن جابر نسب إلى جده وهو أبو عبد الله البصري الأعمى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون نسبة إلى جدان بطن من **الأزد ولهذا يقال له** الأزدي أيضا واختلف فيه فقال الدارقطني يعتبر به ووثقه النسائي وليس له في البخاري إلا هذا الموضع تعليقا ومتابعة أخرجها أحمد بلفظ قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة قوله وأبو ظلال أي وتابعه أيضا أبو ظلال بكسر الظاء المعجمة وتخفيف اللام واسمه هلال بن هلال وهو أيضا أعمى وهو ضعيف عند الجميع إلا أن البخاري قال وهو مقارب الحديث وليس له في (صحيحه) غير هذه المتابعة أخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو ظلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله إن الله يقول إذا أخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي إلا الجنة

٨ -(باب عيادة النساء للرجال)

أي هذا باب في بيان حكم عيادة النساء للرجال ولو كانوا أجانب بشرطه المعتبر

وعادت أم الدرداء رجلا من أهل المسجد من الأنصار". [(٢)]

٥٥-"والحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه أبو داود في الأدب عن أبي بكر عن وكيع وأخرجه الترمذي عن عمر بن إسماعيل وفي الشمائل عن محمود بن غيلان وأخرجه النسائي في اليوم والليلة

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩٢٠/٣٠

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٥٧/٣١

عن عمرو بن منصور وغيره وأخرجه ابن ماجه في الدعاء عن علي بن محمد عن وكيع

قوله إذا أوى بقصر الهمزة أي إذا دخل في فراشه قوله قال بإسمك أموت أي بذكر إسمك أحيي ما حييت وعليه أموت ويسقط بهذا سؤال من يقول بالله الحياة والموت لا باسمه قيل فيه دلالة على أن الإسم عين المسمى وأجيب بلا ولا سيما أن لفظ الإسم يحتمل أن يكون مقحما كقوله

إلي الحول ثم إسم السلام عليكما

قوله وإليه النشور أي الإحياء للبعث يوم القيامة قيل هذا ليس إحياء ولا إماتة بل إيقاظ وإنامة وأجيب بأن الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو **النوم ولهذا يقال إنه** أخو الموت أو ظاهرا وباطن ا وهو الموت المتعارف أو أطلق الإحياء والإماتة على سبيل التشبيه وهو استعارة مصرحة وقال أبو إسحاق الزجاج النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي تزول معها النفس وسمى النوم موتا لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها

ينشرها يخرجها

ثبت هذا في رواية السرخسي وحده وفسر قوله ينشرها بقوله يخرجها وفيه قراءتان قراءة الكوفيين بالزاي من أنشزه إذا رفعه بتدريج وهي قراءة ابن عامر أيضا وقراءة الآخرين بالراء من أنشرها إذا أحياها وأخرجه الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ينشرها أي يحييها وأخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بالزاي

٦٣١٣ - حدثنا (سعيد بن الربيع ومحمد بن عرعرة) قالا حدثنا (شعبة) عن

(أبي إسحاق) سمع (البراء بن عازب) أن النبي (أمر) رجلا". [(١)]

٥٦-"بسم الله الرحمن الرحيم

٨٦ -(كتاب الحدود)

أي هذا كتاب في بيان أحكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع **لغة ولهذا يقال للبواب** حدادا لمنعه الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وإنما جمعه لاشتماله على أنواع وهي حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها (البقرة٧٨١) وعلى فعل فيه شيء مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه (الطلاق١) والبسملة ثابتة قبل قوله كتاب الحدود في غير رواية أبي ذر

ولا تترك البسملة عند ذكر كل أمر ذي بال وفي رواية النسفي جعل البسملة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس

(باب ما يحذر من الحدود)

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٦١/٣٣

أي باب في ذكر ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر من الحدود عطفا على الحدود وتقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود

١ -(باب لا يشرب الخمر)

أي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر وهذا مما حذف فاعله قاله ابن مالك ويجوز أن يكون لا يشرب على صيغة المجهول وفي رواية المستملي باب الزنا وشرب الخمر أي هذا باب في بيان حكم الزنا وشرب الخمر

وقال ابن عباس ينزع منه نور الإيمان في الزنا". (١)

٥٧-"لحمها وقالوا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الأتان فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله إنا كنا أحرمنا وقد كان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها"

قوله: "باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال" أشار المصنف إلى تحريم ذلك، ولم يتعرض لوجوب الجزاء في ذلك، وهي مسألة خلاف: فاتفقوا -كما تقدم- على تحريم الإشارة إلى الصيد ليصطاد، وعلى سائر وجوه الدلالات على المحرم، لكن قيده أبو حنيفة بما إذا لم يمكن الاصطياد بدونها، واختلفوا في وجوب الجزاء على المحرم إذا دل الحلال على الصيد بإشارة أو غيرها أو أعان عليه، فقال الكوفيون وأحمد وإسحاق: يضمن المحرم ذلك. وقال مالك والشافعي: لا ضمان عليه كما لو دل الحلال حلالا على قتل صيد في الحرم. قالوا: ولا حجة في حديث الباب، لأن السؤال عن الإعانة والإشارة إنما وقع ليبين لهم هل يحل لهم أكله أو لا؟ ولم يتعرض لذكر الجزاء. واحتج الموفق بأنه قول علي وابن عباس ولا نعلم لهما مخالفا من الصحابة. وأجيب بأنه اختلف فيه علي ابن عباس، وفي ثبوته عن علي نظر، ولأن القاتل انفرد بقتله باختيا ره مع انفصال الدال عنه فصار كمن دل محرما أو صائما على امرأة فوطئها فإنه يأثم بالدلالة ولا يلزمه كفارة ولا يفطر بذلك. قوله: "حدثنا عثمان هو ابن موهب" بفتح الهاء وموهب جده، وهو عثمان بن عبد الله التيمي مدني تابعي ثقة، روى هنا عن تابعي أكبر منه قليلا. قوله: "خرج حاجا" قال الإسماعيلي: هذا غلط، فإن القصة كانت في عمرة، وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر. ولعل الراوي أراد خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا. قلت: لا غلط في ذلك، بل هو من المجاز السائغ. وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال خرج قاصدا **للبيت، ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر. ثم وجدت الحديث من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ: "خرج حاجا أو معتمرا "أخرجه البيهقي، فتبين أن الشك فيه من أبي عوانة، وقد جزم يحيى بن أبي كثير بأن ذلك كان في عمرة الحديبية وهذا هو المعتمد. قوله: "إلا أبا قتادة" كذا للكشميهني، ولغيره: "إلا أبو قتادة" بالرفع، ووقع بالنصب عند مسلم وغيره من هذا الوجه، قال ابن مالك

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٧٣/٣٤

في "التوضيح" : حق المستثني بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده، فالمفرد نحو قوله تعالى: ﴿ الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين﴾ والمكمل نحو ﴿إنا لمنجوهم أجمعين إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين﴾ ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب، وقد أغفلوا وروده مرفوعا بالابتداء مع ثبوت الخبر ومع حذفه، فمن أمثلة الثابت الخبر قول أبي قتادة "أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم "فإلا بمعنى لكن، وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره، ونظيره من كتاب الله تعالى: ﴿ ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك إنه مصيبها ما أصابهم﴾ فإنه لا يصح أن يجعل امرأتك بدلا من أحد لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين. وتكلف بعضهم بأنه وإن لم يسر بها لكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت فهلكت. قال: وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين، ومن أمثلة المحذوف الخبر". (١)

٥٨-"قوله: "باب لا يعضد شجر الحرم" بضم أوله وفتح الضاد المعجمة، أي لا يقطع. قوله: "وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه" سيأتي موصولا بعد باب ويأتي البحث فيه هناك.قوله: "عن سعيد" في رواية عبد الله بن يوسف عن الليث حدثني سعيد كما تقدم في العلم.قوله: "عن أبي شريح العدوي"كذا وقع هنا، وفيه نظر لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة ابن لحي، بطن من **خزاعة، ولهذا يقال له** الكعبي أيضا، وليس هو من بني عدي، لا عدي قريش ولا عدي مضر، فلعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش، وقيل في خزاعة بطن يقال ثم لهو بنو عدي، وقد وقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد "سمعت أبا شريح "أخرجه أحمد. واختلف في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو، وقيل ابن صخر، وقيل هانئ بن عمرو، وقيل عبد الرحمن، وقيل كعب، وقيل عمرو بن خويلد، وقيل مطر، أسلم قبل الفتح، وحمل بعض ألوية قومه، وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين. قوله: "لعمرو بن سعيد" أي ابن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالأشدق، وقد تقدم ذلك مع شرح بعض الحديث في "باب تبليغ العلم" من كتاب العلم. ووقع عند أحمد من طريق ابن إسحاق عن سعيد المقبري زيادة في أوله توضح المقصود وهي "لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه لغزو ابن الزبير أتاه أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم خرج إلى نادى قومه فجلس فيه، فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه قال: قلت له يا هذا إنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح مكة، فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك، فقام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا "فذكر الحديث. وأخرج أحمد أيضا من طريق الزهري عن مسلم بن يزيد الليثي عن أبي شريح الخزاعي أنه سمعه يقول: "أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا وهو بمكة، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع السيف، فلقي الغد رهط منا رجلا من هذيل في الحرم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان وترهم في الجاهلية وكانوا يطلبونه فقتلوه، فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب غضبا

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٤/٢٩

شديدا ما رأيته غضب أشد منه، فلما صلى قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإن الله حرم مكة "انتهى. وقد ذكر أبو هريرة في حديثه هذه القصة مختصرة وتقدم الكلام عليها في "باب كتابة العلم" من كتاب العلم، وذكرنا أن عمرو بن سعيد كان أميرا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية وأنه جهز إلى مكة جيشا لغزو عبد الله بن الزبير بمكة، وقد ذكر الطبري القصة عن مشايخه فقالوا: كان قدوم عمرو بن سعيد واليا علي المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين، وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولى فيها يزيد الخلافة، فامتنع ابن الزبير من بيعته وأقام بمكة، فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله، وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته ثم أرسله إلى قتال أخيه، فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع، وجاء أبو شريح فذكر القصة، فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم، وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب. "تنبيه": وقع في السيرة لابن إسحاق ومغازي الواقدي أن المراجعة المذكورة وقعت بين أبي شريح وبين عمرو بن الزبير، فإن كان محفوظا احتمل أن يكون أبو شريح راجع الباعث والمبعوث، والله أعلم. قوله: "وهو يبعث البعوث" هي جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر والمراد به الجيش المجهز للقتال. قوله: "إيذن"". (١)

٥٩-"والصواب النصب لأنه اسم إن، ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن أي إنه، والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو بكر مبتدأ مؤخر، أو على أن مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الأداة أو"إن" بمعنى نعم أو إن"من"زائدة على رأي الكسائي،وقال ابن بري: يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره إن رجلا أو إنسانا من أمن الناس فيكون اسم إن محذوفا والجار والمجرور في موضع الصفة، وقوله: "أبو بكر" الخبر، وقوله: "أمن" أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل، بمعنى إن أبذل الناس لنفسه وماله، لا من المنة التي تفسد الصنيعة، وقد تقدم تقرير ذلك في"باب الخوخة" وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة وقال: تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه وسلم لتوجه له، والأول أولى. وقوله: "أمن الناس" في رواية الباب ما يوافق حديث ابن عباس بلفظ: "ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر" وأما الرواية التي فيها"من" فإن قلنا زائدة فلا تخالف، وإلا فتحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية إلا أنه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر، ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: "ما لأحد له عندنا يد إلا كافأناه عليها؛ ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة" فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره، إلا أن لأبي بكر رجحانا. فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك، وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك، ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد: "منة أعتق بلالا ومنة هاجر بنبيه" أخرجه الطبراني، وعنه في طريق أخرى"ما

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٤٢/٤

أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر: واساني بنفسه وماله، وأنكحني ابنته" أخرجه الطبراني، وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه: "إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر، زوجني ابنته، وواساني بنفسه. وإن خير المسلمين مالا أبو بكر، أعتق منه بلالا، وحملني إلى دار الهجرة" أخرجه ابن عساكر، وأخرج من رواية ابن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه، وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: "أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم" وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة"أنه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما". قوله: "لو كنت متخذا خليلا" يأتي الكلام عليه بعد باب، قال الداودي: لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما: "أخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم، لأن ذلك جائز لهم، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول أنا خليل النبي صلى الله عليه **وسلم ولهذا يقال إبراهيم** خليل الله ولا يقال الله خليل إبراهيم. قلت: ولا يخفى ما فيه. قوله: "ولكن أخوة الإسلام ومودته" أي حاصلة، ووقع في حديث ابن عباس الآتي بعد باب"أفضل" وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ: "ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل" وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ: "ولكن خلة الإسلام أفضل" وفيه إشكال، فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة، فقيل المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم يفضل من مودته مع غيره، وقيل: أفضل بمعنى فاضل، ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك، وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب، ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره، والله أعلم. ووقع في بعض الروايات"ولكن خوة الإسلام" بغير ألف فقال ابن بطال: لا أعرف معنى هذه الكلمة ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب، وقد وجدت في بعض الروايات". (١)

٦٠-"في هذه الرواية، ويأتي في حديث أنس في الباب الذي بعده "اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار والمهاجرة" وجاء في غزوة الخندق بتغيير آخر من حديث سهل بن سعد، ونقل الكرماني أنه صلى الله عليه وسلم كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء محركة فيخرجه عن الوزن ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده، والكلام الذي بعد هذا يرد عليه. قوله: "فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي" قال الكرماني، يحتمل أن يكون المراد الرجز المذكور، ويحتمل أن يكون شعرا آخر. قلت: الأول هو المعتمد، ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة، وفيها إشارة إلى أن الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة، أو لم يكن في أمر ديني كبناء المسجد. قوله: "قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات" زاد ابن عائذ في آخره: "التي كان يرتجز بهن وهو ينقل اللبن لبناء المسجد" قال ابن التين: أنكر على الزهري هذا من وجهين، أحدهما أنه رجز وليس **بشعر، ولهذا يقال لقائله** راجز، ويقال أنشد رجزا، ولا يقال له شاعر ولا أنشد شعرا. والوجه الثاني أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه وسلم شعرا أم لا. وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا أو يزيد؟ وقد قيل: إن البيت

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ١٣/٧

الواحد ليس بشعر، وفيه نظر ا هـ. والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزونا، وقد قيل إنه كان صلى الله عليه وسلم إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء، ولا يثبت ذلك، وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ: "فاغفر للمهاجرين والأنصار" وهذا ليس بموزون، وعن الثاني بأن الممتنع عنه صلى الله عليه وسلم إنشاؤه لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلا. وقول الزهري"لم يبلغنا" لا اعتراض عليه فيه، ولو ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أنشد غير ما نقله الزهري، لأنه نفى أن يكون بلغه، ولم يطلق النفي المذكور. على أن ابن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال: "لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا" كذا قال، وقد قال غيره: إن الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة فكأنه لم يبلغه، وما في الصحيح أصح، وهو قوله: "شعر رجل من المسلمين" وفي الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصا الرجز في الحرب، والتعاون على سائر الأعمال الشاقة، لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة، وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قائل من المسلمين في ذلك:

لئن قعدنا والنبي يعمل ... ذاك إذا للعمل المضلل

ومن طريق أخرى عن أم سلمة نحوه وزاد: قال وقال علي بن أبي طالب:

لا يستوي من يعمر المساجد ... يدأب فيها قائما وقاعدا

ومن يرى عن التراب حائدا

وسيأتي كيفية نزوله على أبي أيوب إلى أن أكمل المسجد في حديث أنس في هذا الباب إن شاء الله تعالى.

"تنبيه": أخرج المصنف هذا الحديث بطوله في"التاريخ الصغير" بهذا السند فزاد بعد قوله هذه الأبيات" وعن ابن شهاب قال: كان بين ليلة العقبة - يعني الأخيرة - وبين مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث أشهر أو قريب منها". قلت: هي ذو الحجة والمحرم وصفر، لكن كان مضي من ذي الحجة عشرة أيام، ودخل المدينة بعد أن استهل ربيع الأول فمهما كان الواقع أنه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير، فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد، لأن أقل ما قيل إنه دخل في اليوم الأول منه وأكثر ما قيل إنه دخل الثاني عشر منه.الحديث". (١)

٦١-"٤٣٤٨- حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن عمرو بن ميمون "أن معاذا رضي الله عنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقرأ ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلا﴾ فقال رجل من القوم لقد قرت عين أم إبراهيم زاد معاذ عن شعبة عن حبيب عن سعيد عن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن فقرأ معاذ في صلاة الصبح سورة النساء فلما قال واتخذ الله إبراهيم خليلا قال رجل خلفه قرت عين أم إبراهيم" .

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٢٤٧/٧

قوله: "عن عمرو بن ميمون" هو الأودي وهو من المخضرمين. قوله: "أن معاذا لما قدم اليمن" هو موصول لأن عمرو بن ميمون كان باليمن لما قدمها معاذ. قوله: "فقال رجل من القوم: قرت عين أم إبراهيم" أي حصل لها السرور، وكني عنه بقرت عينها أي بردت دمعتها لأن دمعة السرور باردة بخلاف دمعة الحزن فإنها **حارة، ولهذا يقال فيمن** يدعى عليه: أسخن الله عينه. وقد استشكل تقرير معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة، وأجيب عن ذلك إما بأن الجاهل بالحكم يعذر، وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل، أو كان القائل خلفهم ولكن لم يدخل معهم في الصلاة. قوله: "زاد معاذ عن شعبة" فذكره المراد بالزيادة قوله: "إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا" وليس بين الروايتين منافاة لأن معاذا إنما قدم اليمن لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فالقصة واحدة، ودل الحديث على أنه كان أميرا على الصلاة، وحديث ابن عباس يدل على أنه كان أميرا على المال أيضا، وقد تقدم في الزكاة ما يوضح ذلك.". (١)

٦٢-"٥٥٣٧- حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر"

قوله: "باب الضب" هو دويبة تشبه الجرذون، لكنه أكبر من الجرذون، ويكنى أباحل بمهملتين مكسورة ثم ساكنة، ويقال للأنثى ضبة، وبه سميت القبيلة، وبالخيف من منى جبل يقال له ضب، والضب داء في خف البعير، ويقال إن لأصل ذكر الضب **فرعين، ولهذا يقال له** ذكران. وذكر ابن خالويه أن الضب يعيش سبعمائة سنة، وأنه لا يشرب الماء، ويبول في كل أربعين يوما قطرة، ولا يسقط له سن، ويقال بل أسنانه قطعة واحدة، وحكى غيره أن أكل لحمه يذهب العطش، ومن الأمثال "لا أفعل كذا حتى يرد الضب" يقوله من أراد أن لا يفعل الشيء لأن الضب لا يرد بل يكتفي بالنسيم وبرد الهواء، ولا يخرج من جحره في الشتاء. وذكر المصنف في الباب حديثين. قوله: "الضب لست آكله ولا أحرمه" كذا أورده مختصرا، وقد أخرجه مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار بلفظ: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب، فقال: لا آكله ولا أحرمه" ومن طريق نافع عن ابن عمر "سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم:" زاد في رواية عن نافع أيضا: "وهو على المنبر" وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمة بن جزء، فقد أخرج ابن ماجه من حديثه "قلت يا رسول الله ما تقول؟ فقال: لا آكله ولا أحرمه، قال: قلت فإني آكل ما لم تحرم" وسنده ضعيف. وعند مسلم والنسائي من حديث أبي سعيد "قال رجل: يا رسول الله أنا بأرض مضبة، فما تأمرنا؟ قال: ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت، فلم يأمر ولم ينه" وقوله: "مضبة" بضم أوله وكسر المعجمة أي كثيرة الضباب، وهذا

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٦٥/٨

يمكن أن يفسر بثابت بن وديعة، فقد أخرج أبو داود والنسائي من حديثه قال: "أصبت ضبابا فشويت منها ضبا، فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال: إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني لا أدري أي الدواب هي، فلم يأكل ولم ينه" وسنده صحيح. قوله: "عن أبي أمامة بن سهل" أي ابن حنيف الأنصاري، له رؤية ولأبيه صحبة، وتقدم الحديث في أوائل الأطعمة من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: "أخبرني أبو أمامة". قوله: "عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد" في رواية يونس المذكورة "أن ابن عباس أخبره أن خالد ابن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره" وهذا الحديث مما اختلف فيه على الزهري هل هو من مسند ابن عباس أو من مسند خالد، وكذا اختلف فيه على مالك فقال الأكثر عن ابن عباس عن خالد. وقال يحيى بن بكير في "الموطأ" وطائفة عن مالك بسنده عن ابن عباس وخالد أنهما دخلا. وقال يحيى بن يحيى التميمي عن مالك بلفظ: "عن ابن عباس قال: دخلت أنا وخالد على النبي صلى الله عليه وسلم:" أخرجه مسلم عنه وكذا أخرجه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بلفظ: "عن ابن عباس قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبين مشويين". (١)

٦٣-"باب فضل من ذهب بصره

...

٧ - باب فضل من ذهب بصره

٥٦٥٣- حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله قال إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة" . يريد عينيه. تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قوله: "باب فضل من ذهب بصره" سقطت هذه الترجمة وحديثها من رواية النسفي، وقد جاء بلفظ الترجمة حديث أخرجه البزار عن زيد بن أرقم بلفظ: "ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره، ومن ابتلي ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى ولا حساب عليه" وأصله عند أحمد بغير لفظه بسند جيد، وللطبراني من حديث ابن عمر بلفظ: "من أذهب الله بصره" فذكر نحوه. قوله: "حدثني ابن الهاد" في رواية المصنف في "الأدب المفرد" عن عبد الله بن صالح عن الليث "حدثني يزيد بن الهاد" وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة. قوله: "عن عمرو" أي ابن أبي عمرو ميسرة "مولى المطلب" أي ابن عبد الله بن حنطب. قوله: "إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه" بالتثنية، وقد فسرهما آخر الحديث بقوله: "يريد عينيه" ولم يصرح بالذي فسرهما، والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه، لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به، أو شر فيجتنبه. قوله: "فصبر" زاد الترمذي في روايته عن أنس "واحتسب" وكذا لابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة، ولابن حبان من حديث ابن

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ٦٦٣/٩

عباس أيضا، والمراد أنه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابر من الثواب، لا أن يصبر مجردا عن ذلك، لأن الأعمال بالنيات، وابتلاء الله عبده في الدنيا ليس من سخطه عليه بل إما لدفع مكروه أو لكفارة ذنوب أو لرفع منزلة، فإذا تلقى ذلك بالرضا تم له المراد وإلا يصير كما جاء في حديث سلمان "أن مرض المؤمن يجعله الله له كفارة ومستعتبا، وإن مرض الفاجر كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلا يدري لم عقل ولم أرسل" أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" موقوفا. قوله: "عوضته منهما الجنة" وهذا أعظم العوض، لأن الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها، وهو شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور. ووقع في حديث أبي أمامة فيه قيد آخر أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" بلفظ: "إذا أخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت" فأشار إلى أن الصبر النافع هو ما يكون في أول وقوع البلاء فيفوض ويسلم، وإلا فمتى تضجر وتقلق في أول وهلة ثم يئس فيصبر لا يكون حصل المقصود، وقد مضى حديث أنس في الجنائز " إنما الصبر عند الصدمة الأولى" وقد وقع في حديث العرباض فيما صححه ابن حبان فيه بشرط آخر ولفظه: "إذا سلبت من عبدي كريميه وهو بهما ضنين لم أرض له ثوابا دون الجنة إذا هو حمدني عليهما" ولم أر هذه الزيادة في غير هذه الطريق، وإذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة فالذي له أعمال صالحة أخرى يزاد في رفع الدرجات. قوله: "تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس" أما متابعة أشعث بن جابر وهو ابن عبد الله بن جابر نسب إلى جده وهو أبو عبد الله الأعمى البصري الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين، وحدان بطن من **الأزد، ولهذا يقال له** الأزدي، وهو الحملي بضم المهملة وسكون الميم وهو مختلف فيه. وقال الدار قطني: يعتد به وليس له في البخاري إلا هذا الموضع فأخرجها أحمد بلفظ: "قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة" . وأما متابعة أبي ظلال فأخرجها عبد بن حميد عن يزيد بن هارون عنه قال: "دخلت على أنس فقال". (١)

٦٤-"الكوفي، وهو ابن عم عمارة بن القعقاع المذكور قبل، وطريقه هذه وصلها المؤلف في "الأدب المفرد" قال: "حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن ابن شبرمة سمعت أبا زرعة" فذكر بلفظ: "قيل: يا رسول الله من أبر" والباقي مثل رواية جرير سواء لكن على سياق مسلم، وأما يحيى بن أيوب فهو حفيد أبي زرعة بن عمرو بن جرير شيخه في هذا **الحديث ولهذا يقال له** الجريري، وطريقه هذه وصلها المؤلف أيضا في "الأدب المفرد" وأحمد كلاهما من طريق عبد الله هو ابن المبارك "أنبأنا يحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة" فذكره بلفظ: "أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما تأمرني؟ فقال: بر أمك ثم عاد" الحديث وكذا هو في "كتاب البر والصلة لابن المبارك" ونقل المحاسبي الإجماع على أن الأم مقدمة في البر على الأب.". (٢)

٦٥-"١٤٤٨ - قوله : (لبيك)

هو لفظ مثنى عند سيبويه ومن تبعه . وقال يونس : هو اسم مفرد وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كلدي وعلي

---

(١) فتح الباري- تعليق ابن باز ١١٦/١٠

(٢) فتح الباري- تعليق ابن باز ٤٠٣/١٠

. ورد بأنها قلبت ياء مع المظهر . وعن الفراء : هو منصوب على المصدر ، وأصله لبا لك فثني على التأكيد أي إلبابا بعد إلباب ، وهذه التثنية ليست حقيقية بل هي للتكثير أو المبالغة ، ومعناه إجابة بعد إجابة أو إجابة لازمة . قال ابن الأنباري : ومثله حنانيك أي تحننا بعد تحنن . وقيل : معنى لبيك اتجاهي وقصدي إليك ، مأخوذ من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها . وقيل : معناه محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة أي محبة . وقيل إخلاصي لك من قولهم حب لباب أي خالص . وقيل أنا مقيم على طاعتك من قولهم لب الرجل بالمكان إذا أقام . وقيل قربا منك من الإلباب وهو القرب . وقيل خاضعا لك . والأول أظهر وأشهر لأن المحرم مستجيب لدعاء الله إياه في حج بيته ، ولهذا من دعا فقال لبيك فقد استجاب . وقال ابن عبد البر قال جماعة من أهل العلم معنى التلبية إجابة دعوة إبراهيم حين أذن في الناس بالحج انتهى . وهذا أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم بأسانيدهم في تفاسيرهم عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وعكرمة وقتادة وغير واحد والأسانيد إليهم قوية ، وأقوى ما فيه عن ابن عباس ما أخرجه أحمد بن منيع في مسنده وابن أبي حاتم من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عنه قال : " لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت قيل له أذن في الناس بالحج ، قال : رب وما يبلغ صوتي ؟ قال : أذن وعلي البلاغ . قال فنادى إبراهيم : يا أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق ، فسمعه من بين السماء والأرض ، أفلا ترون أن الناس يجيئون من أقصى الأرض يلبون " ، ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وفيه " فأجابوه بالتلبية في أصلاب الرجال ، وأرحام النساء . وأول من أجابه أهل اليمن ، فليس حاج يحج من يومئذ إلى أن تقوم الساعة إلا من كان أجاب إبراهيم يومئذ " قال ابن المنير في الحاشية : وفي مشروعية التلبية تنبيه على إكرام الله تعالى لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه سبحانه وتعالى .

قوله : (إن الحمد)

روي بكسر الهمزة على الاستئناف وبفتحها على التعليل ، والكسر أجود عند الجمهور ، وقال ثعلب لأن من كسر جعل معناه إن الحمد لك على كل حال ، ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب . وقال الخطابي : لهج العامة بالفتح وحكاه الزمخشري عن الشافعي ، قال ابن عبد البر : المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال ، وتعقب بأن التقييد ليس في الحمد وإنما هو في التلبية . قال ابن دقيق العيد : الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة ، وأن الحمد والنعمة لله على كل حال ، والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول : أجبتك لهذا السبب والأول أعم فهو أكثر فائدة . ولما حكى الرافعي الوجهين من غير ترجيح رجح النووي الكسر ، وهذا خلاف ما نقله الزمخشري أن الشافعي اختار الفتح وأن أبا حنيفة اختار الكسر .

قوله : (والنعمة لك)

المشهور فيه النصب ، قال عياض : ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة لك ، قاله ابن الأنباري . وقال ابن المنير في الحاشية : قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق النعمة ، **ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فجمع بينهما كأنه قال : لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة إلا لك ، وأما الملك فهو

معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله صاحب الملك .

قوله : (والملك)

بالنصب أيضا على المشهور ويجوز الرفع ، وتقديره والملك كذلك . ووقع عند مسلم من رواية موسى بن عقبة عن نافع وغيره عن ابن عمر "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوت به راحلته عند مسجد ذي الحليفة أهل فقال : لبيك " الحديث . وللمصنف في اللباس من طريق الزهري عن سالم عن أبيه " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول : لبيك اللهم لبيك " الحديث . وقال في آخره " لا يزيد على هذه الكلمات " زاد مسلم من هذا الوجه " قال ابن عمر : كان عمر يهل بهذا ويزيد لبيك اللهم لبيك وسعديك والخير في يديك والرغباء إليك والعمل " وهذا القدر في رواية مالك أيضا عنه عن نافع عن ابن عمر أنه كان يزيد فيها فذكر نحوه ، فعرف أن ابن عمر اقتدى في ذلك بأبيه ، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق المسور بن مخرمة قال "كانت تلبية عمر " فذكر مثل المرفوع وزاد " لبيك مرغوبا ومرهوبا إليك ذا النعماء والفضل الحسن " واستدل به على استحباب الزيادة على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ، قال الطحاوي بعد أن أخرجه من حديث ابن عمر وابن مسعود وعائشة وجابر وعمرو بن معد يكرب : أجمع المسلمون جميعا على هذه التلبية ، غير أن قوما قالوا : لا بأس أن يزيد فيها من الذكر لله ما أحب ، وهو قول محمد والثوري والأوزاعي ، واحتجوا بحديث أبي هريرة يعني الذي أخرجه النسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم قال "كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك إله الحق لبيك " وبزيادة ابن عمر المذكورة ، وخالفهم آخرون فقالوا لا ينبغي أن يزاد على ما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس كما في حديث عمرو بن معدي كرب ثم فعله هو ولم يقل لبوا بما شئتم مما هو من جنس هذا بل علمهم كما علمهم التكبير في الصلاة فكذا لا ينبغي أن يتعدى في ذلك شيئا مما علمه . ثم أخرج حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمع رجلا يقول : لبيك ذا المعارج ؟ فقال إنه لذو المعارج ، وما هكذا كنا نلبي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال فهذا سعد قد كره الزيادة في التلبية وبه نأخذ انتهى . ويدل على الجواز ما وقع عند النسائي من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال " كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم " فذكره ففيه دلالة على أنه قد كان يلبي بغير ذلك ، وما تقدم عن عمر وابن عمر ، وروى سعيد بن منصور من طريق الأسود بن يزيد أنه كان يقول " لبيك غفار الذنوب " وفي حديث جابر الطويل في صفة الحج " حتى استوت به ناقته على البيداء أهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك إلخ " قال " وأهل الناس بهذا الذي يهلون به ، فلم يرد عليهم شيئا منه ، ولزم تلبيته " وأخرجه أبو داود من الوجه الذي أخرجه منه مسلم قال " والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فلا يقول لهم شيئا " وفي رواية البيهقي " ذا المعارج وذا الفواضل " وهذا يدل على أن الاقتصار على التلبية المرفوعة أفضل لمداومته هو صلى الله عليه وسلم عليها وأنه لا بأس بالزيادة لكونه لم يردها عليهم وأقرهم عليها ، وهو قول الجمهور وبه صرح أشهب ، وحكى ابن عبد البر عن مالك الكراهة قال : وهو أحد قولي الشافعي ، وقال الشيخ أبو حامد : حكى أهل العراق عن الشافعي يعني في القديم أنه كره الزيادة على المرفوع ، وغلطوا بل لا يكره ولا يستحب . وحكى الترمذي عن الشافعي قال . فإن زاد في التلبية شيئا من تعظيم الله فلا بأس ، وأحب إلي أن يقتصر على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن ابن عمر حفظ التلبية

عنه ثم زاد من قبله زيادة . ونصب البيهقي الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي فقال : الاقتصار على المرفوع أحب ، ولا ضيق أن يزيد عليها . قال وقال أبو حنيفة إن زاد فحسن . وحكى في " المعرفة " عن الشافعي قال : ولا ضيق على أحد في قول ما جاء عن ابن عمر وغيره من تعظيم الله ودعائه ، غير أن الاختيار عندي أن يفرد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك انتهى . وهذا أعدل الوجوه ، فيفرد ما جاء مرفوعا ، وإذا اختار قول ما جاء موقوفا أو أنشأه هو من قبل نفسه مما يليق قاله على انفراده حتى لا يختلط بالمرفوع . وهو شبيه بحال الدعاء في التشهد فإنه قال فيه " ثم ليتخير من المسألة والثناء ما شاء " أي بعد أن يفرغ من المرفوع كما تقدم ذلك في موضعه .

(تكميل) :

لم يتعرض المصنف لحكم التلبية ، وفيها مذاهب أربعة يمكن توصيلها إلى عشرة : الأول أنها سنة من السنن لا يجب بتركها شيء ، وهو قول الشافعي وأحمد . ثانيها واجبة ويجب بتركها دم ، حكاه الماوردي عن ابن أبي هريرة من الشافعية وقال إنه وجد للشافعي نصا يدل عليه ، وحكاه ابن قدامة عن بعض المالكية والخطابي عن مالك وأبي حنيفة ، وأغرب النووي فحكى عن مالك أنها سنة ويجب بتركها دم ، ولا يعرف ذلك عندهم إلا أن ابن الجلاب قال : التلبية في الحج مسنونة غير مفروضة ، وقال ابن التين : يريد أنها ليست من أركان الحج وإلا فهي واجبة ولذلك يجب بتركها الدم ولو لم تكن واجبة لم يجب ، وحكى ابن العربي أنه يجب عندهم بترك تكرارها دم وهذا قدر زائد على أصل الوجوب . ثالثها واجبة لكن يقوم مقامها فعل يتعلق بالحج كالتوجه على الطريق وبهذا صدر ابن شاس من المالكية كلامه في " الجواهر " له ، وحكى صاحب " الهداية " من الحنفية مثله لكن زاد القول الذي يقوم مقام التلبية من الذكر كما في مذهبهم من أنه لا يجب لفظ معين ، وقال ابن المنذر قال أصحاب الرأي : إن كبر أو هلل أو سبح ينوي بذلك الإحرام فهو محرم . رابعها أنها ركن في الإحرام لا ينعقد بدونها حكاه ابن عبد البر عن الثوري وأبي حنيفة وابن حبيب من المالكية والزبيري من الشافعية وأهل الظاهر قالوا : هي نظير تكبيرة الإحرام للصلاة ، ويقويه ما تقدم من بحث ابن عبد السلام عن حقيقة الإحرام وهو قول عطاء أخرجه سعيد بن منصور بإسناد صحيح عنه قال : التلبية فرض الحج ، وحكاه ابن المنذر عن ابن عمر وطاوس وعكرمة ، وحكى النووي عن داود أنه لا بد من رفع الصوت بها وهذا قدر زائد على أصل كونها ركنا .". (١)

٦٦-"١٦٩٥ - قوله : (حدثنا عثمان هو ابن موهب)

بفتح الهاء وموهب جده ، وهو عثمان بن عبد الله التيمي مدني تابعي ثقة ، روى هنا عن تابعي أكبر منه قليلا .

قوله : (خرج حاجا)

قال الإسماعيلي : هذا غلط ، فإن القصة كانت في عمرة ، وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر . ولعل الراوي أراد خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا . قلت : لا غلط في ذلك ،

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٥/١٩٦

بل هو من المجاز السائغ . وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال خرج قاصدا للبيت **، ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر . ثم وجدت الحديث من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ " خرج حاجا أو معتمرا " أخرجه البيهقي ، فتبين أن الشك فيه من أبي عوانة ، وقد جزم يحيى بن أبي كثير بأن ذلك كان في عمرة الحديبية وهذا هو المعتمد .

قوله : (إلا أبا قتادة)

كذا للكشميهني ، ولغيره " إلا أبو قتادة " بالرفع ، ووقع بالنصب عند مسلم وغيره من هذا الوجه ، قال ابن مالك في " التوضيح " : حق المستثنى بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده ، فالمفرد نحو قوله تعالى (الأخلاءيومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين) والمكمل نحو (إنا لمنجوهم أجمعين إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين) ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب ، وقد أغفلوا وروده مرفوعا بالابتداء مع ثبوت الخبر ومع حذفه ، فمن أمثلة الثابت الخبر قول أبي قتادة " أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم " فإلا بمعنى لكن ، وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره ، ونظيره من كتاب الله تعالى (ولا يلتفت منكم أحد ، إلا امرأتك إنه مصيبها ما أصابهم) فإنه لا يصح أن يجعل امرأتك بدلا من أحد لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين . وتكلف بعضهم بأنه وإن لم يسر بها لكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت فهلكت . قال : وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين ، ومن أمثلة المحذوف الخبر قوله صلى الله عليه وسلم "كل أمتي معافى إلا المجاهرون " أي لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون ، ومنه من كتاب الله تعالى قوله تعالى (فشربوا منه إلا قليل منهم) أي لكن قليل منهم لم يشربوا . قال : وللكوفيين في هذا الثاني مذهب آخر وهو أن يجعلوا " إلا " حرف عطف وما بعدها معطوف على ما قبلها ا هـ . وفي نسبة الكلام المذكور لابن أبي قتادة دون أبي قتادة نظر ، فإن سياق الحديث ظاهر في أن قوله قول أبي قتادة حيث قال " إن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه ، فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة – إلى أن قال – أحرموا كلهم إلا أبو قتادة " . وقول أبي قتادة " فيهم أبو قتادة " من باب التجريد ، وكذا قوله " إلا أبو قتادة " ولا حاجة إلى جعله من قول ابنه لأنه يستلزم أن يكون الحديث مرسلا . ومن توجيه الرواية المذكورة وهي قوله إلا أبو قتادة أن يكون على مذهب من يقول : علي بن أبو طالب .

قوله : (فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا)

في هذا السياق زيادة على جميع الروايات لأنها متفقة على إفراد الحمار بالرؤية ، وأفادت هذه الرواية أنه من جملة الحمر وأن المقتول كان أتانا أي أنثى ، فعلى هذا في إطلاق الحمار عليها تجوز .

قوله : (فحملنا ما بقي من لحم الأتان)

وفي رواية أبي حازم الآتية للمصنف في الهبة " فرحنا وخبأت العضد معي " وفيه " معكم منه بشيء ؟ فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها " وله في الجهاد قال " معنا رجله ، فأخذها فأكلها " وفي رواية المطلب " قد رفعنا لك الذراع ، فأكل منها " .

قوله : (قال أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ؟ قالوا لا)
وفي رواية مسلم " هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء " وله من طريق شعبة عن عثمان " هل أشرتم أو أعنتم أو اصطدتم " ولأبي عوانة من هذا الوجه " أشرتم أو اصطدتم أو قتلتم " .
قوله : (قال فكلوا ما بقي من لحمها)
صيغة الأمر هنا للإباحة لا للوجوب ، لأنها وقعت جوابا عن سؤالهم عن الجواز لا عن الوجوب ، فوقعت الصيغة على مقتضى السؤال ، ولم يذكر في هذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحمها ، وذكره في روايتي أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة كما تراه ولم يذكر ذلك أحد من الرواة عن عبد الله بن أبي قتادة غيره ، ووافقه صالح بن حسان عند أحمد وأبي داود الطيالسي وأبي عوانة ولفظه " فقال كلوا وأطعموني " وكذا لم يذكرها أحد من الرواة عن أبي قتادة نفسه إلا المطلب عن سعيد بن منصور ، ووقع لنا من رواية أبي محمد وعطاء بن يسار وأبي صالح كما سيأتي في الصيد ، ومن رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عند إسحاق ، ومن رواية عبادة بن تميم وسعد بن إبراهيم عند أحمد ، وتفرد معمر عن يحيى بن أبي كثير بزيادة مضادة لروايتي أبي حازم كما أخرجه إسحاق وابن خزيمة والدارقطني من طريقه وقال في آخره " فذكرت شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت : إنما اصطدته لك " فأمر أصحابه فأكلوه ، ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له . قال ابن خزيمة وأبو بكر النيسابوري والدارقطني والجوزقي : تفرد بهذه الزيادة معمر . قال ابن خزيمة : إن كانت هذه الزيادة محفوظة احتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم أكل من لحم ذلك الحمار قبل أن يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله ، فلما أعلمه امتنع ا هـ . وفيه نظر لأنه لو كان حراما ما أقر النبي صلى الله عليه وسلم على الأكل منه إلى أن أعلمه أبو قتادة بأنه صاده لأجله ، ويحتمل أن يكون ذلك لبيان الجواز ، فإن الذي يحرم على المحرم إنما هو الذي يعلم أنه صيد من أجله ، وأما إذا أتي بلحم لا يدري ألحم صيد أو لا فحمله على أصل الإباحة فأكل منه لم يكن ذلك حراما على الآكل . وعندي بعد ذلك فيه وقفة ، فإن الروايات المتقدمة ظاهرة في أن الذي تأخر هو العضد ، وأنه صلى الله عليه وسلم أكلها حتى تعرقها أي لم يبق منها إلا العظم ، ووقع عند البخاري في الهبة " حتى نفدها " أي فرغها ، فأي شيء يبقى منها حينئذ حتى يأمر أصحابه بأكله . لكن رواية أبي محمد الآتية في الصيد " أبقي معكم شيء منه ؟ قلت : نعم قال : كلوا ، فهو طعمة أطعمكموها الله " فأشعر بأنه بقي منها غير العضد ، والله أعلم . وسيأتي البحث في حكم ما يصيده الحلال بالنسبة إلى المحرم في الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى . وفي حديث أبي قتادة من الفوائد أن تمني المحرم أن يقع من الحلال الصيد ليأكل المحرم منه لا يقدح في إحرامه ، وأن الحلال إذا صاد لنفسه جاز للمحرم الأكل من صيده ، وهذا يقوي من حمل الصيد في قوله تعالى (وحرم عليكم صيد البر) على الاصطياد ، وفيه الاستيهاب من الأصدقاء وقبول الهدية من الصديق . وقال عياض : عندي أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب من أبي قتادة ذلك تطييبا لقلب من أكل منه بيانا للجواز بالقول والفعل لإزالة الشبهة التي حصلت لهم ، وفيه تسمية الفرس ، وألحق المصنف به الحمار فترجم له في الجهاد . وقال ابن العربي : قالوا تجوز التسمية لما لا يعقل ، وإن كان لا يتفطن له ولا يجيب إذا نودي ، مع أن بعض الحيوانات ربما أدمن على ذلك بحيث يصير يميز اسمه إذا دعي به . وفيه إمساك نصيب الرفيق الغائب ممن يتعين احترامه أو ترجى بركته أو يتوقع منه ظهور

حكم تلك المسألة بخصوصها . وفيه تفريق الإمام أصحابه للمصلحة ، واستعمال الطليعة في الغزو ، وتبليغ السلام عن قرب وعن بعد ، وليس فيه دلالة على جواز ترك رد السلام ممن بلغه لأنه يحتمل أن يكون وقع وليس في الخبر ما ينفيه . وفيه أن عقر الصيد ذكاته ، وجواز الاجتهاد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابن العربي : هو اجتهاد بالقرب من النبي صلى الله عليه وسلم لا في حضرته . وفيه العمل بما أدى إليه الاجتهاد ولو تضاد المجتهدان ولا يعاب واحد منهما على ذلك لقوله " فلم يعب ذلك علينا " وكأن الآكل تمسك بأصل الإباحة ، والممتنع نظر إلى الأمر الطارئ . وفيه الرجوع إلى النص عند تعارض الأدلة ، وركض الفرس في الاصطياد ، والتصيد في الأماكن الوعرة ، والاستعانة بالفارس ، وحمل الزاد في السفر ، والرفق بالأصحاب والرفقاء في السير ، واستعمال الكناية في الفعل كما تستعمل في القول لأنهم استعملوا الضحك في موضع الإشارة لما اعتقدوه من أن الإشارة لا تحل . وفيه جواز سوق الفرس للحاجة والرفق به مع ذلك لقوله " وأسير شأوا " ونزول المسافر وقت القائلة ، وفيه ذكر الحكم مع الحكمة في قوله " إنما هي طعمة أطعمكموها الله " .

(تكملة)

لا يجوز للمحرم قتل الصيد إلا إن صال عليه فقتله دفعا فيجوز ، ولا ضمان عليه . والله أعلم .". [1]

٦٧-"١٧٠١ - قوله (عن سعيد)

في رواية عبد الله بن يوسف عن الليث حدثني سعيد كما تقدم في العلم .

قوله (عن أبي شريح العدوي)

كذا وقع هنا ، وفيه نظر لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة ابن لحي ، بطن من خزاعة ، **ولهذا يقال له** الكعبي أيضا ، وليس هو من بني عدي ، لا عدي قريش ولا عدي مضر ، فلعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش ، وقيل في خزاعة بطن يقال لهم بنو عدي ، وقد وقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد " سمعت أبا شريح " أخرجه أحمد . واختلف في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو ، وقيل ابن صخر ، وقيل هانئ بن عمرو ، وقيل عبد الرحمن ، وقيل كعب ، وقيل عمرو بن خويلد ، وقيل مطر ، أسلم قبل الفتح ، وحمل بعض ألوية قومه ، وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين ، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين .

قوله : (لعمرو بن سعيد)

أي ابن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالأشدق ، وقد تقدم ذلك مع شرح بعض الحديث في " باب تبليغ العلم " من كتاب العلم . ووقع عند أحمد من طريق ابن إسحاق عن سعيد المقبري زيادة في أوله توضح المقصود وهي " لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه لغزو ابن الزبير أتاه أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم خرج إلى نادي قومه فجلس فيه ، فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه قال : قلت له يا

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٦/٤٢

هذا إنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح مكة ، فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك ، فقام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا " فذكر الحديث . وأخرج أحمد أيضا من طريق الزهري عن مسلم بن يزيد الليثي عن أبي شريح الخزاعي أنه سمعه يقول " أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا وهو بمكة ، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع السيف ، فلقي الغد رهط منا رجلا من هذيل في الحرم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان وترهم في الجاهلية وكانوا يطلبونه فقتلوه ، فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب غضبا شديدا ما رأيته غضب أشد منه ، فلما صلى قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإن الله حرم مكة " انتهى . وقد ذكر أبو هريرة في حديثه هذه القصة مختصرة وتقدم الكلام عليها في " باب كتابة العلم " من كتاب العلم ، وذكرنا أن عمرو بن سعيد كان أميرا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية وأنه جهز إلى مكة جيشا لغزو عبد الله بن الزبير بمكة ، وقد ذكر الطبري القصة عن مشايخه فقالوا : كان قدوم عمرو بن سعيد واليا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين ، وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة ، فامتنع ابن الزبير من بيعته وأقام بمكة ، فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله ، وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته ثم أرسله إلى قتال أخيه ، فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع ، وجاء أبو شريح فذكر القصة ، فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم ، وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب .

(تنبيه) :

وقع في السيرة لابن إسحاق ومغازي الواقدي أن المراجعة المذكورة وقعت بين أبي شريح وبين عمرو بن الزبير ، فإن كان محفوظا احتمل أن يكون أبو شريح راجع الباعث والمبعوث ، والله أعلم .

قوله (وهو يبعث البعوث)

هي جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر والمراد به الجيش المجهز للقتال .

قوله (إيذن)

أصله ائذن بهمزتين فقلبت الثانية ياء لسكونها وانكسار ما قبلها .

قوله (أيها الأمير)

الأصل فيه يا أيها الأمير فحذف حرف النداء ، ويستفاد منه حسن التلطف في مخاطبة السلطان ليكون أدعى لقبولهم النصيحة وأن السلطان لا يخاطب إلا بعد استئذانه ولا سيما إذا كان في أمر يعترض به عليه ، فترك ذلك والغلظة له قد يكون سببا لإثارة نفسه ومعاندة من يخاطبه ، وسيأتي في الحدود قول والد العسيف " وائذن لي " .

قوله (قام به)

صفة للقول ، والمقول هو حمد الله تعالى إلخ . وقوله " الغد " بالنصب أي ثاني يوم الفتح وقد تقدم بيانه .

قوله (سمعته أذناي إلخ)

فيه إشارة إلى بيان حفظه له من جميع الوجوه ، فقوله " سمعته " أي حملته عنه بغير واسطة ، وذكر الأذنين للتأكيد ، وقوله " ووعاه قلبي " تحقيق لفهمه وتثبته ، وقوله " وأبصرته عيناي " زيادة في تحقيق ذلك وأن سماعه منه ليس اعتمادا على الصوت فقط بل مع المشاهدة ، وقوله " حين تكلم به " أي بالقول المذكور ، ويؤخذ من قوله " ووعاه قلبي " أن العقل محله القلب .

قوله : (إنه حمد الله)

هو بيان لقوله تكلم ، ويؤخذ منه استحباب الثناء بين يدي تعليم العلم وتبيين الأحكام والخطبة في الأمور المهمة وقد تقدم من رواية ابن إسحاق أنه قال فيها " أما بعد " .

قوله : (إن الله حرم مكة)

أي حكم بتحريمها وقضاه ، وظاهره أن حكم الله تعالى في مكة أن لا يقاتل أهلها ويؤمن من استجار بها ولا يتعرض له ، وهو أحد أقوال المفسرين في قوله تعالى (ومن دخله كان آمنا) وقوله (أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا) ، وسيأتي بعد باب في حديث ابن عباس بلفظ " هذا بلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض " ، ولا معارضة بين هذا وبين قوله الآتي في الجهاد وغيره من حديث أنس " إن إبراهيم حرم مكة " لأن المعنى أن إبراهيم حرم مكة بأمر الله تعالى لا باجتهاده ، أو أن الله قضى يوم خلق السماوات والأرض أن إبراهيم سيحرم مكة ، أو المعنى أن إبراهيم أول من أظهر تحريمها بين الناس ، وكانت قبل ذلك عند الله حراما ، أو أول من أظهره بعد الطوفان ، وقال القرطبي : معناه أن الله حرم مكة ابتداء من غير سبب ينسب لأحد ولا لأحد فيه مدخل قال : ولأجل هذا أكد المعنى بقوله " ولم يحرمها الناس " والمراد بقوله ولم يحرمها الناس أن تحريمها ثابت بالشرع لا مدخل للعقل فيه ، أو المراد أنها من محرمات الله فيجب امتثال ذلك ، وليس من محرمات الناس يعني في الجاهلية كما حرموا أشياء من عند أنفسهم فلا يسوغ الاجتهاد في تركه . وقيل معناه أن حرمتها مستمرة من أول الخلق ، وليس مما اختصت به شريعة النبي صلى الله عليه وسلم .

قوله : (فلا يحل إلخ)

فيه تنبيه على الامتثال لأن من آمن بالله لزمته طاعته ، ومن آمن باليوم الآخر لزمه امتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه خوف الحساب عليه ، وقد تعلق به من قال : إن الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة ، والصحيح عند الأكثر خلافه ، وجوابهم بأن المؤمن هو الذي ينقاد للأحكام وينزجر عن المحرمات فجعل الكلام معه وليس فيه نفي ذلك عن غيره . وقال ابن دقيق العيد : الذي أراه أنه من خطاب التهييج ، نحو قوله تعالى (وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين) فالمعنى أن استحلال هذا المنهي عنه لا يليق بمن يؤمن بالله واليوم الآخر بل ينافيه ، فهذا هو المقتضي لذكر هذا الوصف ، ولو قيل لا يحل لأحد مطلقا لم يحصل منه هذا الغرض وإن أفاد التحريم .

قوله (أن يسفك بها دما)

تقدم ضبطه في العلم ، واستدل به على تحريم القتل والقتال بمكة ، وسيأتي البحث فيه بعد باب في الكلام على حديث ابن عباس .

قوله (ولا يعضد بها شجرة)

أي لا يقطع . قال ابن الجوزي : أصحاب الحديث يقولون " يعضد " بضم الضاد ، وقال لنا ابن الخشاب هو بكسرها ، والمعضد بكسر أوله الآلة التي يقطع بها . قال الخليل : المعضد الممتهن من السيوف في قطع الشجر ، وقال الطبري : أصله من عضد الرجل إذا أصابه بسوء في عضده ، ووقع في رواية لعمر بن شبة بلفظ " لا يخضد " بالخاء المعجمة بدل العين المهملة ، وهو راجع إلى معناه فإن أصل الخضد الكسر ويستعمل في القطع . قال القرطبي : خص الفقهاء الشجر المنهي عن قطعه بما ينبته الله تعالى من غير صنع آدمي ، فأما ما ينبت بمعالجة آدمي فاختلف فيه والجمهور على الجواز . وقال الشافعي : في الجميع الجزاء ، ورجحه ابن قدامة . واختلفوا في جزاء ما قطع من النوع الأول فقال مالك : لا جزاء فيه بل يأثم . وقال عطاء : يستغفر . وقال أبو حنيفة : يؤخذ بقيمته هدي . وقال الشافعي : في العظيمة بقرة وفيما دونها شاة . واحتج الطبري بالقياس على جزاء الصيد ، وتعقبه ابن القصار بأنه كان يلزمه أن يجعل الجزاء على المحرم إذا قطع شيئا من شجر الحل ولا قائل به . وقال ابن العربي : اتفقوا على تحريم قطع شجر الحرم ، إلا أن الشافعي أجاز قطع السواك من فروع الشجرة ، كذا نقله أبو ثور عنه ، وأجاز أيضا أخذ الورق والثمر إذا كان لا يضرها ولا يهلكها وبهذا قال عطاء ومجاهد وغيرهما ، وأجازوا قطع الشوك لكونه يؤذي بطبعه فأشبه الفواسق ، ومنعه الجمهور كما سيأتي في حديث ابن عباس بعد باب بلفظ " ولا يعضد شوكه " وصححه المتولي من الشافعية ، وأجابوا بأن القياس المذكور في مقابلة النص . فلا يعتبر به ، حتى ولو لم يرد النص على تحريم الشوك لكان في تحريم قطع الشجر دليل على تحريم قطع الشوك لأن غالب شجر الحرم كذلك ، ولقيام الفارق أيضا فإن الفواسق المذكورة تقصد بالأذى بخلاف الشجر . قال ابن قدامة : ولا بأس بالانتفاع بما انكسر من الأغصان وانقطع من الشجر بغير صنع آدمي ولا بما يسقط من الورق نص عليه أحمد ولا نعلم فيه خلافا .

قوله (فإن أحد)

هو فاعل بفعل مضمر يفسره ما بعده ، وقوله " ترخص " مشتق من الرخصة ، وفي رواية ابن أبي ذئب عند أحمد " فإن ترخص مترخص فقال : أحلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن الله أحلها لي ولم يحلها للناس " وفي مرسل عطاء بن يزيد عند سعيد بن منصور " فلا يستن بي أحد فيقول قتل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

قوله : (وإنما أذن لي)

بفتح أوله والفاعل الله ، ويروى بضمه على البناء للمفعول .

قوله (ساعة من نهار)

تقدم في العلم أن مقدارها ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر ، ولفظ الحديث عند أحمد من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده " لما فتحت مكة قال : كفوا السلاح ، إلا خزاعة عن بني بكر . فأذن لهم حتى صلى العصر ، ثم قال : كفوا السلاح ، فلقي رجل من خزاعة رجلا من بني بكر من غد بالمزدلفة فقتله ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال ، ورأيته مسندا ظهره إلى الكعبة " فذكر الحديث . ويستفاد منه أن قتل من أذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتلهم – كابن خطل – وقع في الوقت الذي أبيح للنبي صلى الله عليه وسلم فيه القتال ، خلافا لمن حمل قوله " ساعة من النهار " على ظاهره فاحتاج إلى الجواب عن قصة ابن خطل .

قوله (وقد عادت حرمتها)

أي الحكم الذي في مقابلة إباحة القتال المستفادة من لفظ الإذن .

وقوله (اليوم)

المراد به الزمن الحاضر ، وقد بين غايته في رواية ابن أبي ذئب المذكورة بقوله " ثم هي حرام إلى يوم القيامة " . وكذا في حديث ابن عباس الآتي بعد باب بقوله " فهي حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة " .

قوله : (فليبلغ الشاهد الغائب)

قال ابن جرير : فيه دليل على جواز قبول خبر الواحد ، لأنه معلوم أن كل من شهد الخطبة قد لزمه الإبلاغ ، وأنه لم يأمرهم بإبلاغ الغائب عنهم إلا وهو لازم له فرض العمل بما أبلغه كالذي لزم السامع سواء ، وإلا لم يكن للأمر بالتبليغ فائدة .

قوله : (فقيل لأبي شريح)

لم أعرف اسم القائل ، وظاهر رواية ابن إسحاق أنه بعض قومه من خزاعة .

قوله : (لا يعيذ)

بالذال المعجمة أي لا يجير ولا يعصم .

قوله : (ولا فارا)

بالفاء وتثقيل الراء أي هاربا ، والمراد من وجب عليه حد القتل فهرب إلى مكة مستجيرا بالحرم ، وهي مسألة خلاف بين العلماء ، وأغرب عمرو بن سعيد في سياقه الحكم مساق الدليل وفي تخصيصه العموم بلا مستند .

قوله (بخربة)

تقدم تفسيره في العلم ، وأشار ابن العربي إلى ضبطه بكسر أوله وبالزاي بدل الراء والتحتانية بدل الموحدة جعله من الخزي ، والمعنى صحيح لكن لا تساعد عليه الرواية . وأغرب الكرماني لما حكى هذا الوجه فأبدل الخاء المعجمة جيما جعله من الجزية ، وذكر الجزية وكذا الذم بعد ذكر العصيان من الخاص بعد العام .

قوله (خربة : بلية)

هو تفسير من الراوي ، والظاهر أنه المصنف ، فقد وقع في المغازي في آخره " قال أبو عبد الله : الخربة البلية " وسبق في العلم في آخره " يعني السرقة " وهي أحد ما قيل في تأويلها ، وأصلها سرقة الإبل ثم استعملت في كل سرقة . وعن الخليل : الخربة الفساد في الإبل ، وقيل العيب ، وقيل بضم أوله العورة وقيل الفساد ، وبفتحه الفعلة الواحدة من الخرابة وهي السرقة . وقد وهم من عد كلام عمرو بن سعيد هذا حديثا واحتج بما تضمنه كلامه . قال ابن حزم : لا كرامة للطيم الشيطان يكون أعلم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأغرب ابن بطال فزعم أن سكوت أبي شريح عن جواب عمرو بن سعيد دال على أنه رجع إليه في التفصيل المذكور ، ويعكر عليه ما وقع في رواية أحمد أنه قال في آخره : قال أبو شريح فقلت لعمرو قد كنت شاهدا وكنت غائبا . وقد أمرنا أن يبلغ شاهدنا غائبنا ، وقد بلغتك . فهذا يشعر بأنه لم يوافقه ، وإنما ترك مشاققته لعجزه عنه لما كان فيه من قوة الشوكة . وقال ابن بطال أيضا : ليس قول عمرو

جواب ا لأبي شريح ، لأنه لم يختلف معه في أن من أصاب حدا في غير الحرم ثم لجأ إليه أنه يجوز إقامة الحد عليه في الحرم ، فإن أبا شريح أنكر بعث عمرو الجيش إلى مكة ونصب الحرب عليها فأحسن في استدلاله بالحديث ، وحاد عمرو عن جوابه وأجابه عن غير سؤاله . وتعقبه الطيبي بأنه لم يحد في جوابه ، وإنما أجاب بما يقتضي القول بالموجب كأنه قال له : صح سماعك وحفظك ، لكن المعنى المراد من الحديث الذي ذكرته خلاف ما فهمته منه ، فإن ذلك الترخص كان بسبب الفتح وليس ، بسبب قتل من استحق القتل خارج الحرم ثم استجار بالحرم ، والذي أنا فيه من القبيل الثاني . قلت : لكنها دعوى من عمرو بغير دليل ، لأن ابن الزبير لم يجب عليه حد فعاذ بالحرم فرارا منه حتى يصح جواب عمرو ، نعم كان عمرو يرى وجوب طاعة يزيد الذي استنابه ، وكان يزيد أمر ابن الزبير أن يبايع له بالخلافة ويحضر إليه في جامعة يعني مغلولا فامتنع ابن الزبير وعاذ بالحرم فكان يقال له بذلك عائذ الله ، وكان عمرو يعتقد أنه عاص بامتناعه من امتثال أمر يزيد ولهذا صدر كلامه بقوله " إن الحرم لا يعيذ عاصيا " ثم ذكر بقية ما ذكر استطرادا ، فهذه شبهة عمرو وهي واهية . وهذه المسألة التي وقع فيها الاختلاف بين أبي شريح وعمرو فيها اختلاف بين العلماء أيضا كما سيأتي بعد باب في الكلام على حديث ابن عباس . وفي حديث أبي شريح من الفوائد غير ما تقدم جواز إخبار المرء عن نفسه بما يقتضي ثقته وضبطه لما سمعه ونحو ذلك ، وإنكار العالم على الحاكم ما يغيره من أمر الدين والموعظة بلطف وتدريج ، والاقتصار في الإنكار على اللسان إذا لم يستطع باليد ، ووقوع التأكيد في الكلام البليغ ، وجواز المجادلة في الأمور الدينية ، وجواز النسخ ، وأن مسائل الاجتهاد لا يكون فيها مجتهد حجة على مجتهد . وفيه الخروج عن عهدة التبليغ والصبر على المكاره لمن لا يستطيع بدا من ذلك ، وتمسك به من قال : إن مكة فتحت عنوة . قال النووي : تأول من قال فتحت صلحا بأن القتال كان جائزا له لو فعله لكن لم يحتج إليه ، وتعقب بأنه خلاف الواقع ، وسيأتي البحث فيه في المغازي . وقد تقدمت تسمية القاتل والمقتول في قصة أبي شريح في الكلام على حديث أبي هريرة .". (١)

٦٨-"٣٣٨١ - قوله : (حدثنا أبو عامر)

هو العقدي

و (فليح)

هو ابن سليمان ، وهو ومن فوقه مدنيون .

قوله : (عن عبيد بن حنين) تقدم بيان الاختلاف في إسناده في " باب الخوخة في المسجد " في أوائل الصلاة .

قوله : (خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

في رواية مالك عن أبي النضر الآتية في الهجرة إلى المدينة " جلس على المنبر فقال " وفي حديث ابن عباس الماضي تلو حديث أبي سعيد في " باب الخوخة " من أوائل الصلاة " في مرضه الذي مات فيه " ولمسلم من حديث جندب "

(١) فتح الباري لابن حجر ٥١/٦

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بخمس ليال " وفي حديث أبي بن كعب الذي سأنبه عليه قريبا " إن أحدث عهدي بنبيكم قبل وفاته بثلاث " فذكر الحديث في خطبة أبي بكر ، وهو طرف من هذا ، وكأن أبا بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي أشار به النبي صلى الله عليه وسلم من قرينة ذكره ذلك في مرض موته ، فاستشعر منه أنه أراد نفسه فلذلك بكى .

قوله : (بين الدنيا وبين ما عنده)

في رواية مالك المذكورة " بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده " .

قوله : (فعجبنا لبكائه)

وقع في رواية محمد بن سنان في " باب الخوخة " المذكورة " فقلت في نفسي " وفي رواية مالك " فقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد ، وهو يقول فديناك " ويجمع بأن أبا سعيد حدث نفسه بذلك فوافق تحديث غيره بذلك فنقل جميع ذلك .

قوله : (وكان أبو بكر أعلمنا)

في رواية مالك " وكان أبو بكر هو أعلمنا به " أي بالنبي صلى الله عليه وسلم ، أو بالمراد من الكلام المذكور ، زاد في رواية محمد بن سنان " فقال : يا أبا بكر لا تبك " .

قوله : (إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر)

في رواية مالك كذلك ، وفي رواية محمد بن سنان " إن من أمن الناس علي " بزيادة من ، وقال فيها " أبا بكر " بالنصب للأكثر ، ولبعضهم " أبو بكر " بالرفع ، وقد قيل إن الرفع خطأ والصواب النصب لأنه اسم إن ، ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن أي إنه ، والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو بكر مبتدأ مؤخر ، أو على أن مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الأداة أو " إن " بمعنى نعم أو إن " من " زائدة على رأي الكسائي ، وقال ابن بري : يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره إن رجلا أو إنسانا من أمن الناس فيكون اسم إن محذوفا والجار والمجرور في موضع الصفة ، وقوله : " أبو بكر " الخبر ، وقوله " أمن " أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل ، بمعنى إن أبذل الناس لنفسه وماله ، لا من المنة التي تفسد الصنيعة ، وقد تقدم تقرير ذلك في " باب الخوخة " وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة وقال : تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه وسلم لتوجه له ، والأول أولى .
وقوله : " أمن الناس " في رواية الباب ما يوافق حديث ابن عباس بلفظ " ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر " وأما الرواية التي فيها " من " فإن قلنا زائدة فلا تخالف ، وإلا فتحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية إلا أنه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر ، ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ " ما لأحد له عندنا يد إلا كافأناه عليها ؛ ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة " فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره ، إلا أن لأبي بكر رجحانا . فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك ، وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك ، ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد " منة أعتق بلالا ومنة هاجر بنبيه " أخرجه الطبراني ، وعنه في طريق أخرى " ما أحد أعظم عندي يدا من

أبي بكر : واساني بنفسه وماله ، وأنكحني ابنته " أخرجه الطبراني ، وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه " إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر ، زوجني ابنته ، وواساني بنفسه . وإن خير المسلمين مالا أبو بكر ، أعتق منه بلالا ، وحملني إلى دار الهجرة " أخرجه ابن عساكر ، وأخرج من رواية ابن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه ، وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر ، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت " أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم " وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة " أنه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما " .

قوله : (لو كنت متخذا خليلا)

يأتي الكلام عليه بعد باب ، قال الداودي : لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما " أخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك جائز لهم ، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول أنا خليل النبي صلى الله عليه **وسلم ولهذا يقال إبراهيم** خليل الله ولا يقال الله خليل إبراهيم . قلت : ولا يخفى ما فيه .

قوله : (ولكن أخوة الإسلام ومودته)

أي حاصلة ، ووقع في حديث ابن عباس الآتي بعد باب " أفضل " وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ " ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل " وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ " ولكن خلة الإسلام أفضل " وفيه إشكال ، فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة ، فقيل المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم يفضل من مودته مع غيره ، وقيل : أفضل بمعنى فاضل ، ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك ، وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ، ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره ، والله أعلم . ووقع في بعض الروايات " ولكن خوة الإسلام " بغير ألف فقال ابن بطال : لا أعرف معنى هذه الكلمة ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب ، وقد وجدت في بعض الروايات " ولكن خلة الإسلام " وهو الصواب : وقال ابن التين : لعل الألف سقطت من الرواية فإنها ثابتة في سائر الروايات ، ووجه ابن مالك بأنه نقلت حركة الهمزة إلى النون فحذف الألف ، وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها ، قال : ولا يجوز مع إثبات الهمزة إلا سكون النون فقط . وفي قوله : " ولو كنت متخذا خليلا إلخ " منقبة عظيمة لأبي بكر لم يشاركه فيها أحد . ونقل ابن التين عن بعضهم أن معنى قوله : " ولو كنت متخذا خليلا " لو كنت أخص أحدا بشيء من أمر الدين لخصصت أبا بكر ، قال : وفيه دلالة على كذب الشيعة في دعواهم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان خص عليا بأشياء من القرآن وأمور الدين لم يخص بها غيره . قلت : والاستدلال بذلك متوقف على صحة التأويل المذكور وما بعدها .

قوله : (لا يبقين)

بفتح أوله وبنون التأكيد ، وفي إضافة النهي إلى الباب تجوز لأن عدم بقائه لازم للنهي عن إبقائه ، فكأنه قال : لا تبقوه حتى لا يبقى . وقد رواه بعضهم بضم أوله وهو واضح .

قوله : (إلا سد)
بضم المهملة ، وفي رواية مالك " خوخة " بدل " باب " والخوخة طاقة في الجدار تفتح لأجل الضوء ولا يشترط علوها ، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب ، وهو المقصود هنا ، ولهذا أطلق عليها باب ، وقيل : لا يطلق عليها باب إلا إذا كانت تغلق .
قوله : (إلا باب أبي بكر)
هو استثناء مفرغ ، والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود إلا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد ، قال الخطابي وابن بطال وغيرهما : في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر ، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر . وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة والأمر بالسد كناية عن طلبها كأنه قال : لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبا بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها ، وإلى هذا جنح ابن حبان فقال بعد أن أخرج هذا الحديث : في هذا دليل على أنه الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه حسم بقوله : " سدوا عني كل خوخة في المسجد " أطماع الناس كلهم عن أن يكونوا خلفاء بعده . وقوى بعضهم ذلك بأن منزل أبي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة كما سيأتي قريبا بعد باب فلا يكون له خوخة إلى المسجد ، وهذا الإسناد ضعيف لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار ، وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس بالاتفاق وأم رومان على القول بأنها كانت باقية يومئذ . وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال : وقد ذكر عمر بن شبة في " أخبار المدينة " أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه حفصة أم المؤمنين بأربعة آلاف درهم فلم تزل بيدها إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت : كيف بطريقي إلى المسجد ؟ فقيل لها نعطيك دارا أوسع منها ونجعل لك طريقا مثلها ، فسلمت ورضيت .
قوله : (إلا باب أبي بكر) زاد الطبراني من حديث معاوية في آخر هذا الحديث بمعناه " فإني رأيت عليه نورا " .
(تنبيه) :
جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب ، منها حديث سعد بن أبي وقاص قال : " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي " أخرجه أحمد والنسائي وإسناده قوي ، وفي رواية للطبراني في " الأوسط " رجالها ثقات من الزيادة " فقالوا يا رسول الله سددت أبوابنا ، فقال : ما أنا سددتها ولكن الله سدها " وعن زيد بن أرقم قال : "كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سدوا هذه الأبواب إلا باب علي ، فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني والله ما سددت شيئا ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته " أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات ، وعن ابن عباس قال : " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي " وفي رواية " وأمر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره " أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما

ثقات . وعن جابر بن سمرة قال : " أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب كلها غير باب علي ، فربما مر فيه وهو جنب " أخرجه الطبراني . وعن ابن عمر قال : " كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم : رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر ، ولقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم : زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر " أخرجه أحمد وإسناده حسن . وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهملات قال : " فقلت لابن عمر : أخبرني عن علي وعثمان – فذكر الحديث وفيه – وأما علي فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه " ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره . وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها . وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصرا على بعض طرقه عنهم ، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته ، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق ، وأعله أيضا بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر انتهى ، وأخطأ في ذلك خطأ شنيعا فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة ، مع أن الجمع بين القصتين ممكن ، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال : ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي ، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر ، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنبا غيري وغيرك " والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده ، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في " أحكام القرآن " من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب " أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد " ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ، ففي الأولى استثني علي لما ذكره ، وفي الأخرى استثني أبو بكر ، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه ، وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوخا يستقربون الدخول إلى المسجد منها فأمروا بعد ذلك بسدها ، فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار ، وهو في أوائل الثلث الثالث منه ، وأبو بكر الكلاباذي في " معاني الأخبار " وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد ، وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد ، والله أعلم . وفي حديث الباب من الفوائد غير ما تقدم فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق وأنه كان متأهلا لأن يتخذه النبي صلى الله عليه وسلم خليلا لولا المانع المتقدم ذكره ، ويؤخذ منه أن للخليل صفة خاصة تقتضي عدم المشاركة فيها ، وأن المساجد تصان عن التطرق إليها لغير ضرورة مهمة ، والإشارة بالعلم الخاص دون التصريح لإثارة أفهام السامعين وتفاوت العلماء في الفهم وأن من كان أرفع في الفهم استحق أن يطلق عليه أعلم ، وفيه الترغيب في اختيار ما في الآخرة على ما في الدنيا ، وفيه شكر المحسن والتنويه بفضله والثناء

عليه . وقال ابن بطال : فيه أن المرشح للإمامة يخص بكرامة تدل عليه كما وقع في حق الصديق في هذه القصة .". (١)

٦٩-" ٦٧٦٧ - (كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه) بأن يقبض بكفه اليمين كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطا أصابعها في عرض المفصل أو ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته أن يكون فوق أشرف الأعضاء وهو القلب فإنه تحت الصدر وقيل لأن القلب محل النية والعادة جارية بأن من احتفظ على شيء جعل يديه **عليه ولهذا يقال في** المبالغة أخذه بكلتا يديه
(طب عن وائل بن حجر) رمز لحسنه ". (٢)

٧٠-"عن عائشة رضي الله عنه عن رسول الله قال أتدرون أي أتعلمون من السابقون من استفهامية علقت عمل الدراية وسدت بما بعده مسد مفعولية ذكره الطيبي أي المسارعون إلى ظل الله أي ظل عرشه أو تحت حمايته عز أي ذاته وجل أي صفاته يوم القيامة ظرف للسبق قالوا الله ورسوله أعلم قال الذين أعطوا الحق بصيغة المجهول أي إذا أعطى لهم حقهم أو قيل لهم كلمة الحق قبلوه أي أخذوه أو انقادوه وإذا سألوه وفي نسخة بحذف الضمير بذلوه وفي نسخة بحذف الضمير فيهما أي وإذا سئلوا عن كلمة الحق أجابوه ولم يكتموه ولم يخافوا فيه لومة لائم أو إذا طلبهم أحد حقه بذلوه بالإعطاء على وجه الإيفاء وحكموا للناس أي للأجانب ولو كان حقيرا كحكمهم لأنفسهم أي لذواتهم وقراباتهم كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا النساء قد سبق في الحديث كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته قال الراغب أصل الحق المطابقة والموافقة لمطابقة رجل الباب في حقه لدورانه على استقامة والحق يقال على أوجه لموجد الشيء بحسب ما تقتضيه الحكمة ولهذا قيل في الله تعالى هو الحق ولما يوجد بحسب مقتضى **الحكمة ولهذا يقال فعل** الله تعالى كله حق وللاعتقاد في الشيء المطابق لما عليه ذلك لشيء في نفسه وللفعل وللقول الواقع بحسب ما يجب وقدر ما يجب وفي الوقت الذي يجب كقولنا فعلك حق وقولك حق قال تعالى وكذلك حقت كلمة ربك يونس ويقال". (٣)

٧١-"الحديث : لغة : الجديد ، واصطلاحا : هو ما أضيف إلى الرسول ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي ، أو ما أضيف إلى النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ أو إلى من دونه من الصحابي والتابعي كذلك ، ويجمع على أحاديث على خلاف القياس.

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٤٥١/١٠

(٢) فيض القدير ١٥٤/٥

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣٤٦/١١

الخبر والنبأ : الخبر لغة يطلق على ما هو أعم من النبأ ، فيشمل الأخبار الجليلة والتافهة ، بخلاف النبأ فإنه خاص بما له خطب وشأن.

واصطلاحا : مرادف للحديث ، وقيل : هما متباينان ، فالحديث ما جاء عن الرسول ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، والخبر ما جاء عن غيره ، وقيل في بيان التباين بينهما : أن الحديث ما جاء عن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ والصحابة والتابعين ، والخبر ما جاء عن أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية **، ولهذا يقال لمن** اشتغل بالسنة محدث ، ولمن اشتغل بالتواريخ أخباري ، وقيل : بينهما عموم وخصوص مطلق ، فالحديث ما جاء عن الرسول ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، والخبر ما جاء عنه أو عن غيره ، وعلى هذا فكل حديث خبر وليس كل خبر حديث.

السنة : هي أقوال النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ وأفعاله وتقريراته وصفاته ، فهي مرادفة للحديث.

الأثر : لغة : بقية الشيء ، واصطلاحا : ما روي عن الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال ، وعند المحدثين الأثر مرادف للخبر والحديث ، وفي التدريب "يقال : أثرت الحديث بمعنى رويته ، ويسمى المحدث أثريا نسبة للأثر".

الحديث القدسي والفرق بينه وبين القرآن الكريم

الحديث القدسي : هو ما نقل إلينا عن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل.

والفرق بينه وبين القرآن الكريم أن القرآن لفظه ومعناه من الله سبحانه وتعالى ، ويتعبد بتلاوته ، ويشترط في إثباته التواتر.

والحديث القدسي ليس لفظه من الله تعالى ، ولا يتعبد بتلاوته ، ولا يشترط في ثبوته التواتر.

قال الكرماني : القرآن لفظ معجز ، ونزل بواسطة جبريل عليه السلام ، وهذا غير معجز ، وبدون الواسطة ، ومثله يسمى بالحديث القدسي والإلهي والرباني.

". (١)

٧٢-"بل إيقاظ وإنامة ، وأجيب بأن الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن ، وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو **النوم ولهذا يقال** ((النوم أخو الموت)) أو ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف فإطلاق الموت على النوم يكون مجازا لاشتراكهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن ، وقيل سمي النوم بالموت لأن الصفات السمع من الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام كما تزول بالموت بتة تبقى بالنوم بحيث لم تكن . فالنوم يعطل هذه الصفات بحيث نستطيع أن نقول إنها بطلت كلها سوى الحياة حتى يستيقظ ، والحياة وإن كانت باقية للنوم لكن النائم لا يدر بها ففي حقه لا يبعد أن يقال : زالت عنه تلك الصفات السبع كلها فيدخل في سلك الموتى . وقال أبو إسحاق الزجاج : النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز ، والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة ، وهي التي تزول معها التنفس ، وسمي النوم موتا لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها لا تحقيقا . وقال الخطابي : هذا مجاز لأن الحياة غير زائلة عند النوم لكن جعل السكون عن الحركات وزوال القدرة عند النوم بمنزلة الموت فقال : ((بعد ما أماتنا)) أي رد

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ١/١٠١

علينا القوة والحركة بعدما أن أزالهما منا بعد النوم (وإليه النشور) أي البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة . يقال : نشر الله الموتى فنشروا أي أحياهم فحيوا . قاله الحافظ . وقال في النهاية : نشر الميت نشورا ، إذا عاش بعد الموت ، وأنشره الله أي أحياه . قيل : ما سبب الشكر على الانتباه من النوم ، وأجاب الطيبي مبينا لحكمة إطلاق الموت على النوم بأن انتفاع الإنسان بالحياة إنما هو بتحري رضا الله عنه وتوخي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع بالكلية ولم يأخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله : ((الحمد لله))". [١]

٧٣-"٢٤٧٩- قوله : (قال : قلنا يوم الخندق) أي : يوم الأحزاب في المدينة ، وسبب حفر الخندق أنه لما بلغه ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ أن أهل مكة تحزبوا لحربه وجمعوا من مشركي العرب وأهل الكتاب ما لا طاقة له بهم فاستشار أصحابه فأشار سلمان الفارسي بحفره كما هو عرف بلادهم إذا قصدهم العدو الذي لا طاقة لهم بهم حول المدينة ليمنعهم دخولها بغتة ويستأمن به المسلمون على نسائهم وأولادهم فحفره هو وأصحابه بضعة عشر يوما ورأوا فيها من الشدة والجوع والمعجزات ما هو مسطور في محله وكان ذلك في شوال سنة خمس من الهجرة وقيل غير ذلك ، وقد بسط أهل السير في هذه الوقعة ما هو معروف فلا نطيل بذكرها (فقد بلغت القلوب الحناجر) ، أي فزعا ورعبا ، فإن الرئة تنتفخ من شدة الروع فيرتفع القلب بارتفاعها إلى رأس الحنجرة وهي منتهى الحلقوم . قال الشوكاني في فتح القدير : الحناجر جمع حنجرة وهي جوف الحلقوم ، أي ارتفعت القلوب عن أماكنها ووصلت من الفزع والخوف إلى الحناجر فلو لا أنه ضاق الحلقوم عنها وهو الذي نهايته الحنجرة لخرجت كذا قال قتادة . وقيل هو على طريق المبالغة المعهودة في كلام العرب وإن لم ترتفع القلوب إلى ذلك المكان ولا خرجت عن مواضعها ولكنه مثل في اضطرابها وجبنها يعني هو على سبيل التمثيل عبر به عن شده الخوف والاضطراب . قال الفراء : والمعنى أنهم جبنوا وجزع أكثرهم وسبيل الجبان إذا اشتد خوفه أن تنتفخ رئته فإذا انتفخت الرئة ارتفع القلب إلى **الحنجرة ولهذا يقال للجبان** انتفخ سحره (قال نعم) ، أي قولوا (اللهم استر عوراتنا) جمع عورة وهي كل ما يستحي منه ويسوء صاحبه أن يرى منه (وآمن روعاتنا) جمع روعة وهي المرة من الروع بمعنى الفزع والخوف (فضرب الله) ، أي بعد ما قال لهم . وقالوا دفع الله وصرف عن مقاتلة المسلمين ومقابلتهم (وجوه أعدائه بالريح)". [٢]

٧٤-"عطفا على اسم إن ، والثاني الرفع على الابتداء ، والخبر محذوف لدلالة الخبر المتقدم عليه . ويحتمل أن تقديره : والملك كذلك . وقال القاري : بالنصب عطف على الحمد ولذا يستحب الوقف عند قوله : ((والملك)) قال ابن المنير : قرن الحمد والنعمة وأفرد ((الملك)) لأن الحمد متعلق **بالنعمة ولهذا يقال** : الحمد لله على نعمه فجمع بينهما ، وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك . قال القاري : ولا مانع من أن يكون ((الملك)) مرفوعا ، وخبره (لا شريك لك) أي فيه (لا يزيد) أي رسول الله ﴿صلى الله عليه

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٣٤٢/٨

(٢) مشكاة المصابيح م ع شرحه مرعاة المفاتيح ٤٥٣/٨

وسلم﴾ (هؤلاء الكلمات) أي التلبية المذكورة . قيل : هذا لا ينافي ما رواه النسائي وغيره من حديث أبي هريرة قال : كان من تلبية رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ((لبيك إله الحق)) لاحتمال أن ابن عمر لم يسمعها من النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ وسمعها أبو هريرة ، والظاهر أنه كان يقول هذه الجملة التي رواها أبو هريرة قليلا لتضافر الروايات على رواية ابن عمر . قلت حديث ابن عمر الذي نحن في شرحه رواه الشيخان من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وروى أحمد (ج٢ : ص٤٧ ، ٧٧) ، ومالك ، ومسلم من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا لفظ التلبية كما هو متفق عليه ، ثم زادوا ((قال (أي نافع) وكان عبد الله بن عمر يزيد مع هذا : لبيك ، لبيك ، لبيك وسعديك والخير بيديك ، لبيك والرغباء إليك والعمل)) فإن قيل : كيف زاد ابن عمر في التلبية ما ليس منها مع أنه كان شديد التحري لإتباع السنة ؟ واللائق بورعه وشدة إتباعه للنبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ أن لا يزيد على تلبيته ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ أجاب الأبي بأنه رأى أن الزيادة على النص ليست نسخا ، وأن الشيء وحده كذلك هو مع غيره ، فزيادته لا تمنع من إتيانه بتلبية النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، أو فهم عدم القصر على أولئك الكلمات ، وأن الثواب يتضاعف بكثرة العمل ، واقتصار". (١)

٧٥-"٢٧٢٢ - قوله (وعن أبي قتادة أنه خرج مع رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾) أي عام الحديبية كما في رواية يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عند الشيخين وغيرهما . قال الحافظ : قوله ((الحديبية)) أصح من رواية الواقدي من وجه آخر عن عبد الله ابن أبي قتادة أن ذلك كان في عمرة القضية ، ووقع في رواية أبي عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عند الشيخين أيضا أن رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ خرج حاجا فخرجوا معه . قال الإسماعيلي : هذا غلط فإن القصة كانت في عمرة ، وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر ، ولعل الراوي أراد ((خرج محرما)) فعبر عن الإحرام بالحج غلطا . قال الحافظ : لا غلط في ذلك بل هو من المجاز السائغ ، وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال : خرج قاصدا للبيت ، **ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر ، ثم وجدت الحديث من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ ((خرج حاجا أو معتمرا)) أخرجه البيهقي ، فتبين أن الشك فيه من أبي عوانة ، وقد جزم يحيى بن أبي كثير بأن ذلك في عمرة الحديبية ، وهذا هو المعتمد - انتهى . واعلم أنه اختلفت الروايات في قصة اصطياد أبي قتادة الحمار الوحشي إجمالا وتفصيلا وتأخيرا ، وقد أجمل الكلام عليها الحافظ في الفتح والشيخ محمد عابد السندي في المواهب اللطيفة ، قال الحافظ : حاصل القصة أن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ لما خرج في عمرة الحديبية فبلغ الروحاء وهي من ذي الحليفة على أربعة وثلاثين ميلا أخبروه بأن عدوا من المشركين بوادي غيقة (بفتح الغين المجمعة بعدها ياء ساكنة ثم قاف مفتوحة ثم هاء ، قال السكوني : هو ماء لبني غفار بين مكة والمدينة . وقال

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٩٤٢/٨

يعقوب : هو قليب لبني ثعلبة يصب فيه ماء رضوى ويصب هو في البحر) يخشى منهم أن يقصدوا غرته". (١)

٧٦-"٢٧٥١- قوله (عن أبي شريح) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة (العدوي) بفتح العين والدال ، قال الحافظ في كتاب الحج : كذا وقع هنا ، وفيه نظر لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من خزاعة ، **ولهذا يقال له** الكعبي أيضا ، وليس هو من بني عدي لا عدي قريش ولا عدي مضر ، فلعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش ، وقيل في خزاعة بطن يقال لهم : بنو عدي ، ثم قال في المغاري : كنت جوزت في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب ، وذلك لأنني رأيته في طريق أخري الكعبي نسبة إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي ، ثم ظهر لي أنه نسب إلى بني عدي بن عمرو بن لحي ، وهم أخوة كعب ويقع هذا في الأنساب كثيرا ينسبون إلى أخي القبيلة ، وأبو شريح هذا صحابي مشهور ، اختلف في اسمه ، فقيل خويلد بن عمرو ، وقيل عمرو بن خويلد ، وقيل كعب بن عمرو ، وقيل هانئ بن عمرو ، وقيل عبد الرحمن بن عمرو ، وأصحها وأشهرها خويلد بن عمرو ، وهو خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزي بن معاوية بن المحترش بن عمرو بن مازن بن عدي بن عمرو بن ربيعة الخزاعي ثم الكعبي أسلم قبل فتح مكة وكان يحمل أحد ألوية بني كعب بن خزاعة يوم فتح مكة ، روي له النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ عشرون حديثا ، اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بحديث ، وكان أبو شريح من عقلاء أهل المدينة سكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين (أنه قال لعمرو) بفتح العين (بن سعيد) أي ابن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي المعروف بالأشدق وليست له صحبة ولا كان من التابعين بإحسان وعرف بالأشدق لأنه صعد المنبر فبالغ في شتم علي رضي الله تعالى عنه فأصابه لقوة (وهو) أي عمرو (يبعث البعوث إلى مكة) جملة حالية والبعوث جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر ، ". (٢)

٧٧-" - قوله " أما منا " بفتح الهمزة قوله " عام الحديبية " هذا هو الصواب ووقع في رواية للبخاري " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج حاجا " وهو غلط كما قال الإسماعيلي فإن القصة كانت في العمرة . وقال الحافظ لا غلط في ذلك بل هو من المجاز الشائع وأيضا فالحج في الأصل القصد للبيت فكأنه قال خرج قاصدا **للبيت ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر . قوله " والله لا نعنيك " زاد أبو عوانة إنا محرمون وفيه دليل على أنهم قد كانوا علموا أنه يحرم على المحرم الإعانة على قتل الصيد . قوله " وخبأت " وفي رواية للبخاري فحملنا ما بقي من لحم الأتان " قوله " فكلوه " صيغة الأمر هنا للإباحة لا للوجوب لأنها وقعت جوابا عن سؤالهم عن الجواز لا عن الوجوب فوقعت على مقتضى السؤال : قوله " قال منكم أحد " الخ في رواية للبخاري قال أمنكم بزيادة الهمزة ولفظ مسلم هل منكم أحد أمره . فيه دليل على مجرد الأمر م ن المحرم للصائد بأن يحمل على الصيد والإشارة منه مما يوجب عدم الحل لمشاركته للصائد : قوله " أن يحمل عليها أو أشار إليها " الضمير راجع إلى الإتان لأنه لا يطلق إلا على الأنثى وهي مذكورة في

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٨١٧/٩

(٢) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ١٠٢٢/٩

رواية البخاري ولفظه فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرموم فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم أحد أمره الخ والروايات متفقة على إفراد الحمار بالرؤية وأفاد هذه الرواية أن الحمار من جملة حمروان المقتول كان أتانا أي أنثي لقوله فعقر منها أتانا (والحديث) في فوائد منها أنه يحل للمحرم لحم ما يصيده الحلال إذ لم يكن صاده لأجله ولم يقع منه إعانة له وقد تقدم الخلاف في ذلكز ومنها أن مجرد محبة المحرم أن يقع بين الحلال الصيد فيأكل منه غير قادحة في إحرامه ولا في حل الأكل منه . ومنها إنعقر الصيد ذكاته وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى . ومنها جواز الاجتهاد في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالقرب منه ". (١)

٧٨-"من أبواب الخير: صوم التطوع

قوله صلى الله عليه وسلم: (الصوم جنة) المقصود بذلك صوم التطوع؛ إذ إن صوم رمضان قد ذكر سابقا ضمن الواجبات؛ وهذه الأمور التي ستذكر إنما هي من باب التطوع، وليست من باب الفرض.

ثم ذكر النوافل التي بها زيادة الإيمان وزيادة الكمال وزيادة الأجر والثواب عند الله عز وجل، فقال: (الصوم جنة) والجنة: هي الوقاية التي يتقى بها ما يحذر **ويخاف، ولهذا يقال للترس** الذي يتقى به السهام: جنة.

فالصوم جنة في الدنيا من المعاصي وفي الآخرة من النار.

ويدل للأول -وهو أن الصوم جنة في الدنيا- قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء).

أي: أن من قدر على الزواج فليتزوج وليقض وطره، ومن عجز ولم يتمكن من ذلك لعدم القدرة المالية التي توصله إليه فإن عليه أن يكثر من الصوم؛ لأن الصوم يضعف شهوته ويوهن قوته، فيسلم بذلك من الوقوع في الفاحشة واقتراف الأمر المحرم، فإن الصوم يكبح جماح النفس، ويقمع شدة الشهوة؛ لأنه يكون فيه إضعاف للنفس، بخلاف الإفطار، فإنه يكون فيه النشاط وفيه الأكل والشرب والاستمتاع، فهو الذي يجعل الإنسان فيه هذه الشهوة، والصوم يضعفها، فأرشد عليه الصلاة والسلام إلى ما يكون به السلامة من الوقوع في الفاحشة والوقوع في الأمر المحرم، فإذا لم يستطع الإنسان أن يقضي شهوته بطريق الحلال فإن عليه أن يصوم حتى لا يقع في الأمر المحرم؛ لأن الصوم يضعف شهوته، فلا يكون عنده الاندفاع والرغبة التي تجعله يقدم على تفريغها وعلى حصولها بطريق محرمة.

وأما الوقاية التي يحدثها الصوم في الآخرة: فهي السلامة من النار في الآخرة، وقد جاء في الحديث الصحيح: (من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا).

(١) نيل الأوطار ٧٤/٥

فصوم التطوع يكون جنة من المعاصي وجنة من النار.". (١)

٧٩-"شرح حديث (فيما سقت السماء والأنهار والعيون العشر)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب صدقة الزرع.

حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم الأيلي حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر، وفيما سقي بالسواني أو النضح نصف العشر)].

أورد أبو داود رحمه الله باب صدقة الزرع، أي: حكم الزكاة في الزرع ومقدارها، وأورد أبو داود حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [(فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر)] المقصود بالسماء المطر الذي يسخره الله بين السماء والأرض، ثم ينزله، فما شرب من النبات بماء المطر فإن فيه العشر؛ لأنه ليس هناك مشقة على صاحبه في سقيه، وكذلك الأنهار والعيون الجارية التي تجري ولا يحتاج المزارع إلى تعب ومشقة في استعمالها، أو كان النبات بعلا، أي: يشرب بعروقه، ولا يستخرج له صاحبه ماء ولا يسقي بالنضح، وإنما يشرب بعروقه، أي: أن الماء قريب منه فيشرب بعروقه، فهذا يقال له: بعل كما أنه يقال للذي يسقى بماء المطر: بعل، فهذا فيه العشر.

قوله: (بالسواني أو النضح) السواني: جمع سانية، وهي الإبل أو البقر أو الحمير التي يستخرج الماء بها بواسطة الدلاء الكبيرة، فيكون الرشاء على البقرة -مثلا- ثم يكون هناك غرب، فتمشي النواضح حتى يصل الماء إلى خارج البئر فيصب في حوض، ثم يسقى به **بالسواني، ولهذا يقال للبعير**: سانية، ويقال له أيضا: ناضح، فالناضح والسانية هو البعير الذي يخرج الماء بواسطته، فما سقي بالسواني أو النضح ففيه نصف العشر، وكذلك أيضا ما في هذا الزمان من المضخات والحفارات التي تأتي بالماء من أماكن بعيدة، ويكون تشغيلها بواسطة التيار الكهربائي، وتخرج الماء بواسطة المضخات والمكائن التي تستخرجه أو يحفظ في مواسير تثبت في الأرض ثم يخرج الماء بواسطة الكهرباء، وهذا من جنس النضح لأنه يتعب عليه، وفيه استهلاك وقود لإخراجه؛ ولذا فإن فيه نصف العشر.

والحاصل أن ما حصل بدون مشقة وبدون عناء وبدون تعب ففيه العشر، وما حصل بمشقة وعناء وتعب واستهلاك أموال ففيه نصف العشر.". (٢)

٨٠-"معنى قوله (فإنما هو ذباب غيث يأكله من يشاء)

قوله: [فإنما هو ذباب غيث يأكله من يشاء].

يعني: العسل يأتي من الذباب الذي هو النحل، هذا هو المقصود بالذباب.

---

(١) شرح الأربعين النووية - العباد ١٢/٢٧

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ١٦/١٩٣

وقوله: (يأكله من يشاء) يعني: من سبق إليه، فالنحل يأكل من الشجر ومن الزهور، ثم يجمع العسل في مكان واحد، فمن سبق إليه فهو له، ولهذا يقال: إن أحلى مطعوم في الدنيا العسل وهو من هذا الذباب، وأجمل لباس الدنيا الحرير وهو من دودة القز، فالعسل والحرير إنما يخرجان من هذه الحيوانات المستكرهة التي ليست جميلة، وهذا فيه إشارة إلى نقصان الدنيا، وأن أجمل شيء فيها وأحلى شيء فيها إنما جاء من مثل هذا.". (١)

٨١-"تراجم رجال إسناد حديث (أيما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري)

[حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب].

علي بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب صدوق أخرج له أبو داود وابن ماجة.

[حدثنا أبو بدر].

أبو بدر هو شجاع بن الوليد، صدوق أخرج له أصحاب الكتب الستة.

[حدثنا أبو خالد].

أبو خالد الدالاني كان ينزل في بني دالان، وهذا يفيد أنه ليس منهم، وأنه إنما كان ينسب إليهم لنزوله **فيهم؛ ولهذا يقال له**: أبو خالد الدالاني الذي كان ينزل في بني دالان، مثل ذلك: سليمان بن طرخان التيمي، فإنه ينسب إلى التيميين لنزوله فيهم، وليس لكونه منهم، فالنسبة تكون لعدة أسباب: إما أن ينزل الإنسان في قوم فينسب إليهم، وإما لكونه مولى لهم فينسب إليهم، وقد يكون من أنفسهم فينسب إليهم نسبة أصل ونسب.

وأبو خالد هذا صدوق يخطئ كثيرا أخرج له أصحاب السنن.

وكذلك أبو مسعود البدري، فالمتبادر إلى الذهن من كونه بدريا أنه ممن شهد بدرا، لكن قيل: إنه إنما نسب إلى بدر لأنه سكنها، فتكون نسبة مسكن، وليست نسبة شهود.

[عن نبيح].

هو نبيح العنزي، وهو مقبول أخرج له أصحاب السنن.

[عن أبي سعيد الخدري].

أبو سعيد الخدري مر ذكره.". (٢)

٨٢-"شرح حديث (فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا النفيلي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أبي ميمون بن مهران قال: (خرجت معتمرا عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة،

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣١/١٩٣

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ٢٢/٢٠٤

وبعث معي رجال من قومي بهدي، فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم، فنحرت الهدي مكاني، ثم أحللت، ثم رجعت، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي، فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فسألته، فقال أبدل الهدي، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله سلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء).

أورد أبو داود حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه: [سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أبي ميمون بن مهران قال: خرجت معتمرا عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة].

يعني: لما جاء الحجاج بن يوسف ليحاصر ابن الزبير رضي الله عنهما بمكة، وحصلت محاصرته ثم قتله رضي الله عنه بعد ذلك في ذلك العام.

قوله: [(وبعث معي رجال من قومي بهدي، فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم)].

يعني: أن الحجاج ومن معه الذين كانوا يحاصرون مكة ردوا أبا حاضر ومن معه.

قوله: [(فنحرت الهدي مكاني، ثم أحللت، ثم رجعت، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي، فأتيت ابن عباس فسألته، فقال: أبدل الهدي، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء)].

هذا غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام في عمرة الحديبية ذبح الهدي، وعندما أتى بالعمرة في السنة الثانية لم يثبت أنه قال لهم: أبدلوا الهدي؛ لأن هذه العمرة ليست عوضا عن العمرة السابقة، بل تلك عمرة مستقلة وهذه عمرة مستقلة، وليست قضاء وإنما هي عمرة **مقاضاة، ولهذا يقال لها**: عمرة القضية وليس القضاء، والمقصود المقاضاة التي حصلت مع كفار قريش على أنهم يرجعون هذه السنة ويأتون معتمرين السنة الآتية؛ ولهذا عمرة الحديبية لم تبطل وأتي بشيء عوض عنها، بل عمر الرسول صلى الله عليه وسلم أربع: عمرة الحديبية، وعمرة القضية، وعمرة الجعرانة، والعمرة التي كانت مع حجته صلى الله عليه وسلم.

ثم أيضا النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضية لم يقل: كل من كان معنا في السنة الماضية عليه أن يأتي بهدي بدل الهدي الذي نحر في الحديبية، وإنما ذهب معه منهم ومن غيرهم؛ لأنها لا علاقة لها بقضاء ما فات، وإنما هي عمرة مستقلة حصل الاتفاق مع كفار قريش على أن يرجعوا هذا العام، وأن يعتمروا في السنة القادمة، وجاء النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضية وليس فيها أنه أبدل الهدي، ولا أمر بإبدال الهدي، وليس فيها أنه ذبح هديا عليه الصلاة والسلام، فالحديث غير صحيح.". (١)

٨٣-"شرح حديث: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا عبد الله بن جعفر البرمكي حدثنا معن عن مالك (ح) وحدثنا مسدد وابن حنبل

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٢٣/٢١٩

عن يحيى (ح) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة جميعا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا) قالا عن يحيى: (إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء، ويخرج من الثنية السفلى) زاد البرمكي: يعني ثنيتي مكة، وحديث مسدد أتم].

قوله: [(أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا)]، وهي التي من جهة الأبطح قريبة من مقبرة المعلاة.

قوله: [(ويخرج من الثنية السفلى)] يعني: يدخل مكة من أعلاها ويخرج من أسفلها صلى الله عليه وسلم، ويقال -كما سيأتي- لهذه الثنية: كداء التي هي مكان الدخول، ويقال للثنية التي يخرج منها: كداء، الأولى بالفتح والثانية **بالضم؛ ولهذا يقال في** معرفة التمييز بين الدخول والخروج: افتح وادخل وضم واخرج؛ لأن كداء بفتح الكاف مكان الدخول، وكداء بضم الكاف مكان الخروج.

فكان صلى الله عليه وسلم يدخل مكة من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى، ويدخل مكة من أعلاها ويخرج من أسفلها صلى الله عليه وسلم.". (١)

٨٤-"شرح حديث: (أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين قالوا: حدثنا يحيى بن سليم عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: كنت وافد بني المنتفق أو في وفد بني المنتفق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نصادفه في منزله، وصادفنا عائشة أم المؤمنين، قال: فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا، قال: وأتينا بقناع -ولم يقل قتيبة: القناع، والقناع: الطبق فيه تمر-، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (هل أصبتم شيئا أو أمر لكم بشيء؟ قال: قلنا: نعم يا رسول الله! قال: فبينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ دفع الراعي غنمه إلى المراح ومعه سخلة تيعر، فقال: ما ولدت يا فلان؟! قال: بهمة، قال: فاذبح لنا مكانها شاة؟ ثم قال: لا تحسبن -ولم يقل: لا تحسبن- أنا من أجلك ذبحناها؛ لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد، فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة، قال: قلت: يا رسول الله! إن لي امرأة وإن في لسانها شيئا -يعني: البذاء- فقال: طلقها إذا، قال: قلت: يا رسول الله! إن لها صحبة ولي منها ولد، فقال: فمرها -يقول: عظها- فإن يك فيها خير فستفعل، ولا تضرب ضعينتك كضربك أميتك، فقلت: يا رسول الله! أخبرني عن الوضوء؟ قال: أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما)].

أورد أبو داود رحمه الله حديث لقيط بن صبرة رضي الله تعالى عنه أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بني المنتفق، وذكر ما جرى عند مجيئهم إلى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانتهى في آخر الأمر إلى أن سأل

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٥/٢٢٠

عن الوضوء -وهذا محل الشاهد- فقال له صلى الله عليه وسلم: (أسبغ الوضوء) وإسباغ الوضوء سبق أن ذكرنا أنه يكون بالغسل ثلاث مرات ويكون بالدلك، كل هذا يقال له: إسباغ، والحد الأدنى الذي لابد منه هو الاستيعاب مرة واحدة بحيث يجري الماء على جميع الأعضاء مرة واحدة، وإن لم يكن فيه دلك، ولكن الدلك وذكر العدد هو الذي فيه الإسباغ، فالرسول صلى الله عليه وسلم قال: (أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع) يعني: أن ما يكون بين الأصابع يعمل على أن يصل إليه الماء، وذلك بأن يحركه بإصبعه بحيث يصل الماء إليه؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نص على تخليل ما بين الأصابع؛ لأنه مكان منخفض قد ينبو عنه الماء مثل العقب الذي يكون وراء الكعب؛ ففيه انخفاض نوعا ما، لذا قد ينبو عنه الماء، وهنا كذلك الذي يكون بين الأصابع قد ينبو عنه الماء، فأرشد عليه الصلاة والسلام إلى أن يخلل.

والتخليل الواجب والشيء الذي لا بد منه هو التحقق من أن الماء وصل إلى جميع الأعضاء ما كان بين الأصابع وما كان غير ذلك، فالعمل على وصول الماء إلى جميع الأعضاء هذا أمر متعين، وما زاد على ذلك فهو المستحب، وهو الإسباغ.

وقوله: (وبالغ في الاستنشاق) هذا محل الشاهد للاستنثار، وقوله: (إلا أن تكون صائما) يعني: إذا كان الإنسان صائما لا يبالغ في الاستنشاق؛ لأنه قد يدخل الماء بسبب ذلك إلى جوفه، ويدخل الماء عن طريق الأنف إلى الحلق فيصل إلى جوفه، فلا يبالغ في الاستنشاق إذا كان صائما، فالرسول صلى الله عليه وسلم أرشد إلى المبالغة في الاستنشاق، وهذا من كمال الوضوء، إلا أن يكون الإنسان صائما فلا يبالغ؛ لئلا يترتب على ذلك وصول الماء إلى جوفه عن طريق أنفه.

قوله: [عن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: كنت وافد بني المنتفق أو في وفد بني المنتفق].

قالوا: يحتمل أن يكون قوله: (وافد) بمعنى: أنه كبيرهم، أو أن المقصود أنه كان في جملتهم، والعبارة فيها شك: إما كذا وإما كذا، يعني: إما وافد بني المنتفق أو في وفد بني المنتفق.

قوله: [قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نصادفه في منزله، وصادفنا عائشة أم المؤمنين، قال: فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا، قال: وأتينا بقناع -ولم يقل قتيبة: القناع، والقناع: الطبق فيه تمر-].

يقول لقيط بن صبرة رضي الله عنه: إننا لما جئنا وافدين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جئنا إلى منزل النبي عليه الصلاة والسلام فلم نجده فيه، ووجدنا عائشة رضي الله عنها، فأكرمتهم وأمرت لهم بخزيرة ة تصنع، والخزيرة قيل: هي اللحم الصغار الذي يصب عليه الماء ويغلى ثم بعد ذلك يذر عليه الدقيق، هذا يقال له: خزيرة؛ لأن فيه لحم ودقيق، قالوا: وإن كان الدقيق بدون لحم فهو عصيدة.

وبعضهم يقول: إن الخزيرة ما كانت من نخالة الدقيق، وما كان من الدقيق فإنه يقال له: حريرة، يعني: إذا كان معه شيء من اللحم، وأما إذا كان ليس معه لحم فإنه يقال له: عصيدة.

فأمرت عائشة رضي الله عنها بأن يصنع لهم تلك الخزيرة، ثم أوتي لهم بقناع، والقناع: وعاء فيه تمر أو قدح فيه تمر، قيل: إنما سمي قناعا لأنه عطف طرفه فقيل له: قناع.

قال: ولم يكن في كلام قتيبة القناع، يعني: وإنما هو في كلام غيره ممن أجملهم في قوله: في آخرين؛ لأنه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين، يعني: هو وغيره، لكن هو حكاه على لفظ قتيبة الذي ذكره، ولكنه أشار إلى هذه الكلمة التي ليست من رواية قتيبة، فقال: ولم يقل قتيبة: القناع، يعني: بل هو في لفظ غيره، ثم أتى بتفسير القناع، وذكر أنه: طبق فيه تمر، يعني: أنها قدمت لهم شيئا يبدءون به ويأكلون منه حتى ينتهى من صنع الخزيرة التي هي اللحم الذي معه دقيق، ففيه تعجيل الشيء الجاهز الموجود الذي يبدأ به الضيف حتى ينتهي صنع الطعام الذي يعد له كاللحم والدقيق.

قوله: [ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (هل أصبتم شيئا أو أمر لكم بشيء؟ قال: قلنا: نعم يا رسول الله!)].

يعني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء وهم جالسون فقال: (هل أصبتم شيئا أو أمر لكم بشيء؟ قالوا: نعم يا رسول الله!) أي: قد أصابوا؛ حيث قدم لهم التمر الذي في الطبق، وأكلوا منه وأمر لهم بالخزيرة التي تصنع من اللحم والدقيق.

قوله: [(فبينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ دفع الراعي غنمه إلى المراح ومعه سخلة تيعر، فقال: ما ولدت يا فلان؟! قال: بهمة، قال: فاذبح لنا مكانها شاة)].

ثم قال: لقيط بن صبرة: (بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دفع الراعي -يعني: راعي غنم الرسول صلى الله عليه وسلم- إلى المراح)، يعني: أتى بها إلى المكان الذي تبيت به ليلا، فالمراح هو: المكان الذي تبيت به الدواب ليلا، (وإذا مع الراعي سخلة تيعر)، يعني: تصيح، والسخلة هي: الصغيرة من أولاد الغنم.

المولد هو الذي يباشر التوليد أو يكون عند التي تلد بحيث يساعدها عند **الولادة، ولهذا يقال للقابلة**: المولدة؛ لأنها تساعد المرأة عند الولادة، فالمولد يكون عندها، وإذا احتاجت إلى معالجة يعالجها بحيث يضم بطنها أو يعمل شيئا حتى تخرج وتتخلص من حملها فتضعه.

قوله: (فقال: بهمة)].

يعني: أنها أنثى، وأن السؤال يحتمل لأن يكون هل نوع المولود أنثى أو ذكر أو يحتمل العدد؛ لأنه قد يكون هناك توأم، فالسؤال هو لهذا.

(فقال: بهمة)، وهي: الصغيرة، ويقال: إنها تطلق على الذكر والأنثى.

قوله: [(قال: فاذبح لنا مكانها شاة)].

أي: لأن العدد بلغ مائة، وكان من هديه صلى الله عليه وسلم أن الغنم لا تزيد عنده على مائة، فإذا زادت على مائة يذبح منها بحيث لا تزيد على مائة، ولذا قال: (اذبح لنا مكانها شاة)، لأنه وصل العدد بها إلى مائة، فأمره أن يذبح مكانها شاة، أي: لا يذبحها هي وإنما يذبح مكانها شاة.

قوله: [(ثم قال: لا تحسبن -ولم يقل: لا تحسبن- أنا من أجلك ذبحناها؛ لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد)].

ثم بين عليه الصلاة والسلام أن هذا الذبح الذي حصل لم يحصل من عدم الرغبة في الذبح، وأنه كان يكفيهم الشيء

الذي كان يصنع لهم وهي الخزيرة التي كانت عائشة رضي الله عنها وأرضاها أمرت بها، فخشي أن يكونوا فهموا أنه ذبح لهم بالإضافة إلى الخزيرة، فبين عليه الصلاة والسلام أنه كان على هذه الطريقة وعلى هذا المنهج، وهو أنه إذا بلغ العدد مائة فإنه لا يتركه يزيد أو لا يتركه يصل إلى هذا المقدار، بل يذبح منه، فهو إكرام لهم، وفي نفس الوقت فيه اعتذار لهم بأن هذا هديه وهذه طريقته صلى الله عليه وسلم: أنه لا تزيد غنمه على مائة.

وقوله: [(قال: لا تحسبن)]، يعني: بالكسر، (ولم يقل: لا تحسبن)، يعني: أنه ضبط اللفظة، وإن كانت هذه لغة لبعض العرب وهذه لغة لبعض العرب إلا أنه نص على الشيء الذي سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أن السين مكسورة، ولم يسمع منه أن السين مفتوحة، ويحتمل أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم خاطبه لأنه كبيرهم، ولعل هذا فيه إشارة إلى قول وافد بني المنتفق؛ لأن الخطاب لشخص، ومن المعلوم أن معه غيره، فهو كأنه كبيرهم وكأنه رئيسهم، فخاطب الرئيس.

قوله: [(قال: قلت يا رسول الله! إن لي امرأة وإن في لسانها شيئا -يعني: البذاء- قال: فطلقها إذا)].

ثم إن لقيط بن صبرة قال: إن لي امرأة وإن في لسانها شيئا يعني: البذاء.

فعبر بالشيء عن شيء غير محمود وهو بذاءة وسلاطة اللسان، فالرسول صلى الله عليه وسلم قال له: (فطلقها إذا)، يعني: إذا: تخلص من بذاءة لسانها بفراقها وطلاقها.

قوله: [(فقال له: يا رسول الله! إن لي معها صحبة، ولي منها ولد)].

يعني: أنه أشار إلى الأمور الحسنة التي حصلت بينه وبي". (١)

٨٥-"شرح حديث (وهذا عسى أن يكون نزعه عرق)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب إذا شك في الولد.

حدثنا ابن أبي خلف حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من بني فزارة فقال: إن امرأتي جاءت بولد أسود، فقال: هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال: حمر، قال: فهل فيها من أورق؟ قال: إن فيها لورقا.

قال: فأنى تراه؟ قال: عسى أن يكون نزعه عرق، قال: وهذا عسى أن يكون نزعه عرق)].

قوله: [باب إذا شك في الولد] أي: من شك أن يكون الولد منه وتردد في ذلك، ولم يحصل القذف، ولم تحصل الملاعنة، أي: لا عبرة بهذا الشك، والولد للفراش ولو كان هناك تفاوت واختلاف في اللون؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الولد للفراش)، فما دام أنه ولد على فراشه فهو له، بل لو حصل زنا والعياذ بالله فإنه يغلب جانب الفراش ولا ينظر إلى الزاني ولو كان هناك شبه به، كما في قصة عبد بن زمعة فالنبي صلى الله عليه وسلم ألحقه بالفراش، فالحكم في الأصل للفراش، ولا يتخلص الزوج من الولد إلا بالملاعنة بعد أن يكون قد قذفها بالزنا قذفا صريحا، فتتم الملاعنة،

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٢١/٢٣

ثم ينتفي الولد منه ويكون تبعا لأمه كما جاءت الأحاديث السابقة في اللعان.

قوله: [(إن امرأتي ولدت غلاما أسود)] أي: أن لون الولد يخالف لون أبيه ولون أمه، فشك فيه ولم ينكره، ولم يقل: إنها زانية، وإنما أشكل عليه وجود لون يغاير لون الأبوين، فالولد أسود وهم بيض، فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: (هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال: حمر، قال: هل فيها من أورق؟ قال: إن فيها لورقا) أي: هي مجموعة وليس واحدا فقط، يعني: فيها ورق، (قال: فأنى تراه؟) أي: من أين جاءت هذه الورقة إلى هذه الإبل الحمر مع أن فحلها واحد؟ (قال: عسى أن يكون نزعه عرق) يعني: أنه شيء قديم، (قال: وهذا عسى أن يكون نزعه عرق) أي: وولدك هذا لعل في أجداده أو جداته من لونه هذا اللون الأسود، فنزعه ذلك العرق الذي هو أصل من أصوله.

وهذا فيه دليل على إثبات القياس وأنه حجة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قاس شيئا على شيء، والقياس من الأدلة الشرعية، ويصار إليه عند عدم وجود النص الصريح في المسألة، وهو إلحاق فرع بأصل في حكم لجامع بينهما، وهو معتبر شرعا، وقد جاءت فيه أدلة كثيرة ومنها هذا الحديث الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قاس هذا الولد الأسود الذي جاء من أبوين أبيضين على الإبل التي فحلها واحد وتكون حمرا، ويأتي فيها من هو أورق، والأورق: هو الذي فيه سواد، أي: أنه يشبه لون **الرماد، ولهذا يقال للحمامة**: ورقاء، إذا كان لونها هذا اللون، فقاس النبي صلى الله عليه وسلم هذا على هذا، وهذا دليل على أن القياس حجة كما سبق.". (١)

٨٦-"خصائص شهر رجب

Q هل لشهر رجب فضائل وخصائص عن بقية الشهور؟

A لا نعلم فيه شيئا يخصه إلا أنه من الأشهر الحرم التي ذكرها الله في القرآن، لأن الأشهر الحرم أربعة: رجب في وسط السنة، وثلاثة أشهر متوالية في نهايتها وفي أولها وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، شهر الحج، وشهر قبله، وشهر بعده، وشهر في أثناء السنة وهو رجب، ويقال فيها: ثلاثة سرد وواحد فرد، والفرد هو **رجب، ولهذا يقال له**: رجب الفرد؛ لأنه شهر محرم جاء وحده، يعني: ليس بجواره شهر حرام، وأما الثلاثة الأشهر الأخرى التي هي محرمة فهي مسرودة: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، من أجل أن الناس إذا ذهبوا يحجون يذهبون ويرجعون في أشهر حرم حتى لا يؤذي بعضهم بعضا؛ لأنهم يحترمون الأشهر الحرم، ويمتنعون من القتال فيها، فجعل الله عز وجل الأشهر الحرم ثلاثة متوالية، وجعل رجبا في أثناء السنة وحده، وهو الشهر الرابع من الأشهر ال‍أربعة، ولا نعلم شيئا ثابتا فيه يخصه إلا أنه من الأشهر الحرم.". (٢)

٨٧-"شرح حديث العرباض (هلم إلى الغداء المبارك)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب من سمى السحور الغداء.

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣٨/٢٥٨

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ١٤/٢٧

حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: (دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور في رمضان فقال: هلم إلى الغداء المبارك)].

أورد أبو داود باب من سمى السحور الغداء المبارك، والمقصود من هذه الترجمة أن السحور يقال له: غداء، وإنما قيل له: غداء؛ لأنه متصل بالغداة، يعني: أن أول النهار متصل به وقريب منه، ولهذا يقال لصلاة الفجر: صلاة الغداة، والغداء يكون قبل الزوال؛ لأن الغداء يكون في وقت الغداة، ووقت الغداة هو قبل الزوال، وما بعد الزوال يقال له: عشاء؛ لأنه من العشي؛ فالعشي يبدأ بالزوال والغداة تكون قبل الزوال.

وقيل للسحور: غداء؛ لأنه بمثابة الغداء؛ ولأنه متصل بالغداة.

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء عنهم في بعض الأحاديث الصحيحة أنهم قالوا: (ما كنا نقيل ولا نتغدى يوم الجمعة إلا بعد الجمعة)؛ لأنهم كانوا يبكرون بالصلاة، وأما قبل ذلك فكانوا يقيلون ويتغدون قبل الزوال؛ لأن عندهم وجبتين وليس ثلاث وجبات كما عندنا الآن: فطور وغداء وعشاء، والغداء والعشاء عندنا كله في العشي، فصار الغداء عشاء والعشاء عشاء؛ لأنهما واقعان في العشي، يعني: بعد الزوال، فالصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم كانوا يبكرون إلى الصلاة، ولذا قالوا: (ما كنا نقيل ولا نتغدى يوم الجمعة إلا بعد الصلاة) وقبل ذلك كانوا يقيلون ويتغدون قبل الصلاة وقبل الزوال.

أورد أبو داود حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: (دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور وقال: هلم إلى الغداء المبارك) وهذا مثل ما جاء: (تسحروا فإن في السحور بركة) فهنا في هذا الحديث قال: (مبارك)، وقال في الحديث الآخر: (بركة).". (١)

٨٨-"شرح حديث (صم من الحرم واترك)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب في صوم أشهر الحرم.

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها: (أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم انطلق، فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله! أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قال: ما أكلت طعاما منذ فارقتك إلا بليل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لم عذبت نفسك؟ ثم قال: صم شهر الصبر، ويوما من كل شهر، قال: زدني فإن بي قوة، قال: صم يومين، قال: زدني، قال: صم ثلاثة أيام قال: زدني، قال: صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها)].

أورد أبو داود صوم الأشهر الحرم، والأشهر الحرم أربعة وهي: رجب وحده ليس متصلا بشهر حرام، وشهر ذي الحجة،

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٦/٢٧١

وشهر قبله وشهر بعده، أي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ثلاثة مسرودة وواحد **منفرد؛ ولهذا يقال لرجب**: الفرد؛ لأنه منفرد عن الأشهر الحرم في أثناء السنة، والأشهر الباقية متصلة، والأشهر الحرم ما جاء فيها شيء يخصها فيما يتعلق بعمل خاص بها، ومنها شهر رجب، وجاء فيه هذا الحديث الذي هو عن عم مجيبة الباهلية أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم في سنة من السنوات، ثم جاءه بعد سنة وإذا هو قد تغير ونحل وضعف، فقال للرسول: أتعرفني؟ قال: من أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي لقيتك عام الأول، قال: ما الذي غيرك؟ يعني: هيئته تغيرت، قال: منذ فارقتك ما أكلت طعاما إلا بليل، معناه: دائما يصوم النهار، فقال: (لم عذبت نفسك؟) يعني: كونه جاء قبل في هيئة حسنة وشكل طيب، وبعد ذلك صار ناحلا ضعيفا هزيلا متعبا، وهو سؤال إنكار! قوله: [قال: (صم شهر الصبر ويوما من كل شهر)].
الذي هو شهر رمضان، فهذا فرض فرضه الله على عباده، وقيل له شهر الصبر، لأن فيه حبس النفس عما تشتهي.
قوله: [(ويوما من كل شهر، قال: زدني فإن بي قوة، قال: صم يومين قال: زدني، قال: صم ثلاثة أيام، قال زدني، قال: صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك)].
يعني: صم بعضها وأفطر بعضها.
قوله: [(وقال بأصابعه الثلاث فضمها ثم أرسلها)].
يعني: إشارة إلى أنه يصوم ثلاثة أيام، ويترك ثلاثة أيام، وقيل في معناه: أنه يصوم ثلاثة ثم يترك ثلاثة، ثم يصوم ثلاثة.
والحديث ضعفه الألباني، لكن لا أدري ما وجه تضعيفه، والحديث فيه لاضطراب من ناحية مجيبة، هل هو رجل أو امرأة؟ وإذا كان تعليله بالاضطراب فقد جاء على أوجه كثيرة، وأما ما عداه فالرجال معروفون.". (١)

٨٩-"معنى كلمة (منهج)

Q سمعنا كلامكم في كلمة المنهج، وأنها بحسب ما تضاف إليه، فما رأيكم في قول من قال: هي محدثة لا يجوز استعمالها؟

A كيف تكون محدثة؟! فهي من كلام العرب، ولها معنى صحيح في اللغة العربية، ولكنها بحسب الإضافة، فمنهج كل قوم هو ما وضعوه وارتضوه لأنفسهم، وإذا كان ذلك المنهج حقا فهو حق، وإذا كان باطلا فهو باطل، ولهذا يقال: منهج أهل السنة والجماعة في العقيدة كذا وكذا، ومنهجهم في العمل كذا وكذا، فالمنهج هو الطريقة، فطريقتهم في العقيدة أنهم يعولون على النصوص والنقول، ولا يعولون على العقول، إذ العقول عندهم تابعة للنقول، والعقل لا يخالف النقل، فلا يقال: إنها محدثة وإنها لا تستعمل، بل معناها صحيح، لكنها بحسب ما تضاف إليه؛ فكل فرقة لها منهج، وكل جماعة لها منهج وطريقة، وهذا هو الواقع، ولا محذور فيه.". (٢)

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣/٢٨٤

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ٣٠/٣٢٨

٩٠-"شرح حديث: (السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب في الرجل يسلم على يدي الرجل.

حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي وهشام بن عمار قالا: حدثنا يحيى -قال أبو داود: هو ابن حمزة -: عن عبد العزيز بن عمر قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه قال هشام: عن تميم الداري رضي الله عنه أنه قال: (يا رسول الله! وقال يزيد: إن تميما قال: يا رسول الله! ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل من المسلمين؟ قال: هو أولى الناس بمحياه ومماته)].

أورد أبو داود: [باب في الرجل يسلم على يدي الرجل] يعني: ماذا يكون بينهما؟ رجل كان سببا في إسلام رجل، فهذا الذي أسلم على يديه ما علاقته به؟ قال: (هو أولى الناس بمحياه ومماته).

بعض أهل العلم استدل بهذا على أنه يكون وارثا له؛ لأنه: (أولى الناس بمحياه ومماته)، وبعض أهل العلم قال: إن هذا لا يدل على التوارث، وإنما يدل على أنه أحسن إليه، وهو أولى الناس بمحياه ومماته، وليس ذلك في الميراث، وإنما ببره، وإحسانه، وحفظ ماله وما إلى ذلك، وهو لفظ عام لا يدل على الميراث.

إذا: لا يقال: إن من أسلم على يدي إنسان يكون وارثا له، لكنه يكون مولى له من حيث إنه أنعم عليه، ولهذا يقال: المولى يأتي عن طريق الإسلام على يدي إنسان، ويأتي عن طريق الحلف، ويأتي عن طريق العتق، ويكون من أسفل ومن أعلى، والبخاري رحمه الله كان مولى للجعفيين من هذا القبيل؛ لأن أحد أجداده أسلم على يد رجل من الجعفيين، فلهذا يقال له: الجعفي مولاهم، وذلك بنعمة الإسلام، لكن الحديث لا يدل على التوارث، وإنما يدل على الصلة الوثيقة القوية بين الذي كان سببا في الإسلام، والذي أسلم على يديه، وهو أولى الناس بمحياه ومماته، لكن لا يكون أولى الناس بميراثه.". (١)

٩١-"شرح حديث: (إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب الرجل يتبوأ لبوله: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا أبو التياح حدثني شيخ قال: لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يحدث عن أبي موسى فكتب عبد الله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء فكتب إليه أبو موسى: (إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار فبال، ثم قال: إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا)].

أورد أبو داود رحمه الله هذه الترجمة وهي: باب الرجل يتبوأ لبوله، يعني: يبحث أو يختار مكانا مناسبا لبوله؛ لأنه لما ذكر في الباب الأول ما يتعلق بالتستر عند قضاء الحاجة، ذكر أنه إذا كان في فضاء يذهب بعيدا حتى لا يراه أحد، وإذا كان في مكان كالأبنية أو الخيام أو ما إلى ذلك فليكن في مكان يستره عن الناس.

فالباب الأول يتعلق بالتستر، وأن الإنسان يبتعد عن الناس عند قضاء حاجته إذا كان في فضاء، أو يذهب إلى الأماكن

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣٤٣/٢٥

المخصصة لقضاء الحاجة في البيوت مثل الكنف والمراحيض.

وفي هذه الترجمة المقصود: أن ينظر المكان المناسب الذي يبول فيه؛ لأن المكان قد يكون صلبا وإذا وقع عليه البول تطاير على البائل؛ وأما إذا كان رخوا فإن الأرض تشربه ولا يرتد عليه، فيختار الإنسان مكانا مناسبا ليبول فيه بأن يكون دمثا، والدمث: هو الأرض السهلة الرخوة الترابية التي إذا وقع عليها البول راح وغاص فيها.

أما إذا كانت الأرض صلبة فإن وقوعه على الأرض يكون معه التطاير، وأيضا ما لم تشربه الأرض فقد يسيل ويرجع على البائل إذا كان في مكان أعلى منه، وعلى هذا فالذي ينبغي على الإنسان أنه إذا جلس في الأرض ليقضي الحاجة أن يختار أرضا رخوة، وأن يكون أعلى من المكان الذي يبول فيه؛ لأنه إذا كان المكان أعلى منه قد ينزل البول ويرتد عليه، ولكنه إذا كان المكان أنزل منه فإنه لا مجال إلى ارتداه، وإذا كانت الأرض رخوة فإن الأرض تشرب البول ويذهب في الأرض ولا يتطاير على صاحبه.

أورد أبو داود رحمة الله عليه حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وأرضاه أنه قال: (إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار)، يعني: مكانا سهلا في أسفل الجدار أو بجوار الجدار، وإذا كان الجدار أمامه فهذا أكمل في الاستتار.

والدماثة هي **السهولة، ولهذا يقال عمن** فيه سهولة في خلقه: دمث الأخلاق، أو فيه دماثة؛ إشارة إلى السهولة وعدم الشدة، كما أن الأرض التي بهذه السهولة يقال لها: دمثة.

فالنبي صلى الله عليه وسلم اختار مكانا دمثا في أصل جدار، يعني: مكانا رخوا في أسفل الجدار بحيث يكون الجدار أمامه يستتر به، فكون الجدار أمامه فيه سترة فلا يراه أحد من أمامه، وكذلك أيضا كون الأرض دمثة، معناه: أن البول ينزل فيها ولا يرجع ولا يتطاير على صاحبه.

وقوله: ﴿فبال ثم قال صلى الله عليه وسلم: إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا))، يعني: يبحث أو يختار لبوله مكانا وموضعا مناسبا فيه السهولة، وهذا هو المقصود من إيراد الحديث: أنه يبحث عن مكان سهل، ويختار موضعا مناسبا من حيث الاستتار كما استتر صلى الله عليه وسلم بالجدار أن يكون مكانا دمثا أو أرضا سهلة رخوة ينزل فيها البول وليست صلبة.". (١)

٩٢-"شرح حديث (أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده.

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح وحدثنا النفيلي حدثنا زهير المعنى عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره)].

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٤/٩

أورد أبو داود: باب في الرجل يفلس فيجد متاعه بعينه عنده، يعني: فيكون أحق به من الغرماء؛ لأن المفلس عندما يكون عنده عدة غرماء دائنون، ثم يجد أحدهم متاعه في حوزته فإنه يكون أحق به ولا يكون مشتركا بينه وبين الغرماء؛ لأن الغرماء لهم حق الاشتراك فيما يكون في حوزة المدين المفلس الذي ليس عنده شيء، لكن إذا كان أحد الغرماء نفس متاعه موجود بعينه فهو أحق به ولا أحد يشاركه فيه فيأخذه ويختص به، ولا يكون أسوة الغرماء.

وأورد أبو داود حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره).

قوله: (أيما رجل أفلس) يعني: وعنده غرماء وقد وجد أحد الغرماء متاعه عند المفلس فهو أحق به من غيره، ولا يقول الشركاء: لنا فيه نصيب، فيباع ويقسم قيمته علينا، لا؛ فإن هذا يختص به صاحبه؛ لأن العين التي يستحقها صاحبها موجودة بعينها؛ فإنه يأخذها ولا يشاركه فيها غيره، ولا يوافق الشركاء على طلبهم أن لهم فيه نصيبا باعتبارهم غرماء.

ثم المفلس هو الذي ليس عنده شيء، أو أن عنده أشياء تافهة وهي الفلوس، والفلوس هي أقل شيء في العمل فليست من ذهب ولا فضة، ولكنها مثل القروش أو الأشياء التي ليست لها قيمة، فيقال ذلك للمفلس الذي ليس عنده شيء، أو لأنه نزل مستواه إلى أن صار من أصحاب الفلوس التي هي الأشياء التافهة البسيطة وفي هذا يقول الشاعر: لقد هزلت حتى بدا من هزالها كلاها وحتى سامها كل مفلس يعني: تقدم لشرائها لهبوط قيمتها، فقد صارت تباع بالفلوس التي هي الأشياء التافهة التي تكون بأيدي الذين ليس عندهم شيء، (حتى سامها) أي: تقدم لشرائها كل مفلس؛ لأنها قد أصابها هزال حتى بدا من هزالها كلاها، أي: طلعت كلاها مع الجوانب حتى تقدم المفلسون لشرائها؛ لأن مستواها نزل حتى صارت تشترى بالأشياء التافهة، ولهذا يقال للذي عنده الفلوس مفلس، وهي الجزئيات اليسيرة التي هي دون الذهب والفضة، والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث قال: (أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع)، أي: ليس عنده شيء، فالرسول صلى الله عليه وسلم بين المفلس حقا، وهو أشد إفلاسا من هذا وهو مفلس الآخرة (يأتي بصلاة وزكاة وصيام وحج، ويأتي وقد شتم هذا، وضرب هذا، وسفك دم هذا، فيعطى لهذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من سيئات من ظلمهم فطرح عليه ثم طرح على النار).". [١]

٩٣-"من أحكام المكاتبة والولاء

جاء في ترجمة أبي داود للباب قوله: [إذا فسخت الكتابة]، ومعنى ذلك: إذا حصل الاتفاق على فسخها ثم حصل البيع، ومعلوم أنه يمكن أن تفسخ الكتابة فيما بين السيد والعبد ويمكن أن تبقى، ولكن يباع المكاتب ويدفع المبلغ، ويحل المشتري محل البائع، بمعنى: أنه يسدد له ثم يعتق، ويكون ولاؤه لمن أعتقه، أي: أنه في الحالين يمكن أن تفسخ المكاتبة بين السيد والعبد، فهي بهذه الطريقة التي حصلت بينها وبين عائشة لأنها ما سددت أي شيء من المبلغ، فكأن المكاتبة فسخت بينها وبينهم؛ لأن أولئك باعوها وأخذوا كامل المبلغ، وتلك اشترتها وأعتقتها، ويمكن أن يكون قد سدد شيء ويتفق البائع مع المشتري على أنه يدفع له المبلغ، وهذا يحل محله بالتسديد، ثم يصير العتق بعد ذلك.

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ١٦/٤٠٠

ثم ما هو الولاء؟ وماذا يستفيد المعتق من الولاء؟ الولاء كما قال العلماء: لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب، والفائدة فيه: أنه ينسب إلى مولاه، ولهذا يقال: فلان مولاهم، يعني: الذي كان عتيقا لهم ينسب إليهم نسبة ولاء.
وكذلك يحصل الميراث، فلو مات ذلك العتيق وليس له بنون ولا أب، ولا أحد يرثه؛ فإن الذي أعتقه يرثه، ومعلوم أن الإرث بالولاء متأخر عن الإرث بالنسب؛ لأن الذين يرثون بالنسب مقدمون على الذين يرثون بالولاء، فمعنى ذلك: أن العبد أو العتيق إذا مات وليس له ورثة من نسبه فإن المعتق يستفيد أنه هو الذي يرثه، ولا يذهب ماله إلى بيت المال؛ لأن له وارثا.". (١)

٩٤-"فقهاء المدينة السبعة

وابن المسيب ثقة، وأحد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين، وحديثه أخرجه أصحاب الكتب الستة، والفقهاء السبعة ستة متفق على عدهم وواحد مختلف فيه، والمتفق على عدهم هم: سعيد بن المسيب وخارجة بن زيد والقاسم بن محمد وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزبير.
والسابع فيه ثلاثة أقوال: قيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وقيل: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، هؤلاء الثلاثة مختلف في عدهم في الفقهاء السبعة.
وابن القيم رحمه الله في كتابه إعلام الموقعين ذكر في مقدمته جملة من الفقهاء المفتين المعروفين بالفتوى في مختلف الأمصار من الصحابة **والتابعين، ولهذا يقال للكتاب**: إعلام الموقعين وليس أعلام الموقعين، لأنه ليس كتاب تراجم حتى يقال له أعلام، وإنما هو إعلام، بمعنى إخبار الموقعين، وهم الذين يفتون ويبينون الأحكام الشرعية، ويوقعون عن الله بأن يبينوا الأحكام الشرعية، فذكر في أول كتابه إعلام الموقعين جملة من أهل الفتوى من الصحابة ومن بعدهم في مختلف الأمصار في المدينة ومكة والبصرة والشام ومصر، ولما جاء عند المدينة وجاء عند ذكر التابعين ذكر أن منهم الفقهاء السبعة، وذكر السابع منهم: أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وما ذكر غيره، وذكر بيتين من الشعر يشتمل البيت الثاني منهما على السبعة: إذا قيل من في العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجة فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجة فهذا البيت الثاني يشتمل على أسماء الفقهاء السبعة والسابع فيهم هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.
[قال أبو داود: هذا أصح من حديث الزهري عن أنس والزهري عن سالم عن أبيه].
ومعلوم أن هذا الذي ذكره مرسل ليس بصحيح، لكن سواء صح أو لم يصح فإن القراءة متواترة: (مالك يوم الدين)، وهي القراءة التي في المصحف الذي بين أيدينا.". (٢)

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ١٢/٤٤٢

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ٩/٤٤٨

٩٥-"شرح حديث أم سلمة أن فراشها كان حيال مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: (كان فراشها حيال مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم).

أورد أبو داود حديث أم سلمة رضي الله عنها أن فراشها -أي: أم سلمة - كان حيال مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، أي: قبالة مصلاه الذي كان يصلي فيه في الحجرة، وهذا من جنس ما سبق أن جاء في حديث عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى وهي معترضة في قبلته، ولم يكن في البيوت مصابيح، فكان إذا سجد غمزها، فكفت رجليها.

فهنا لفظ: (مسجده) يعني: مصلاه، أي: المكان الذي يصلي فيه النوافل في الحجرة، ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي النوافل من الرواتب وغير الرواتب في بيته عليه الصلاة والسلام، وقد قال: (صلاة الرجل في بيته أفضل من صلاته في مسجدي إلا المكتوبة).

والمسجد هو اسم يطلق على مكان السجود، وقيل للمساجد مساجد؛ لأن من هيئات المصلي السجود، وأيضا التمكن على الأرض إنما يكون في حالة السجود؛ لأن الإنسان في صلاته له أحوال أربعة لا خامس لها، فهو إما قائم، والقيام قبل الركوع وبعده، وإما راكع، وإما ساجد، والسجود سجدتان في كل ركعة، وإما جالس والجلوس للتشهد والجلوس بين السجدتين.

وقيل لأبنية الصلاة مساجد أخذا من أماكن السجود، فلا يقال لها: مواقف، ولا مراكع، ولا مجالس، وإنما قيل لها: مساجد، أخذا من حالة السجود؛ لأنها الهيئة التي يكون فيها تمكن المصلي من الأرض؛ لأنه إذا كان ساجدا تكون يداه وركبتاه ووجهه -جبهته وأنفه- على الأرض، بخلاف ما إذا كان قائما فليس عليها إلا رجلاه، وكذلك إذا كان راكعا، وإذا كان جالسا فرجلاه وركبتاه، ولكنه إذا كان ساجدا فكل هذه الأعضاء تلتصق بالأرض لاسيما الوجه الذي هو أشرف أعضاء الإنسان، فهو يعفره في التراب ويضعه على الأرض خضوعا لله سبحانه وتعالى.

فالمسجد هو اسم لمكان **السجود، ولهذا يقال للركعة** سجدة؛ لأن مما تشتمل عليه الركعة سجدتين.". (١)

٩٦-"شرح حديث (لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد مولى أبي رهم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفح ولذيلها إعصار، فقال: يا أمة الجبار! جئت من المسجد؟ قالت: نعم.

قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم.

قال: إني سمعت حبي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة).

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٤٦٥/١٦

قال أبو داود: الإعصار: غبار].

أورد أبو داود حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفح.

ولذيلها إعصار.

يعني: يخرج من ذيلها غبار.

فقال: يا أمة الجبار! جئت من المسجد؟ قالت: نعم.

قال: وله تطيبت؟ أي تطيبت لمجيئك للمسجد؟ فقالت: نعم.

فقال: إني سمعت حبي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة).

وقوله: (حبي رسول الله) يعني: محبوبي؛ لأن الحب بمعنى **المحبوب، ولهذا يقال لـ** أسامة بن زيد: حبه وابن حبه، يعني: محبوبه وابن محبوبه.

وقوله: (لا تقبل صلاة امرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع وتغتسل غسلها من الجنابة) يعني: أنها تزيل أثر ذلك الطيب الذي اتخذته لخروجها للمسجد حتى لا يبقى ذلك الأثر الذي اتخذ لأمر وهو لا يجوز ولا يسوغ.

وقوله: (قال أبو داود: الإعصار غبار).

الإعصار: هو غبار يتصاعد من ذيلها وكأنها كانت مسرعة فكان يظهر ذلك الغبار من ذيلها الذي تجره وراءها، ومعروف أن النساء يرخين من ذيولهن حتى يغطين أرجلهن، فهذا الإعصار المقصود به أنه غبار يتصاعد من ذيلها وكأنها كانت مسرعة، فمن أجل ذلك حصل هذا الغبار الذي كان يتصاعد من ذيلها.

والحديث يدل على ما دل عليه الحديث السابق من عدم جواز تعطر المرأة للخروج وسواء كان للمسجد أو لغير المسجد، وذلك لما فيه من الفتنة للرجال في الطريق، وكون ذلك وسيلة إلى إقدام بعض السفهاء على التعرض لها، وتكون متسببة لذلك.

والحديث في إسناده ضعف؛ لأن فيه من هو متكلم فيه، ولو صح فإنه يحمل على أن ذلك عقوبة لها، بمعنى: أنها لا تثاب على تلك الصلاة التي صلتها وأنها تحرم أجرها وثوابها، وهي إنما جاءت من أجل أن تحصل الثواب فحصلت الإثم وفات عليها تحصيل الأجر على تلك الصلاة التي صلتها.

وقد ذكرنا فيما مضى أنه لا يلزم من كون الصلاة لا تقبل أن الذي وصف بأن صلاته لا تقبل يعيدها، فهو قد أدى الصلاة، وإنما هذا فيه بيان أن هذا فيه حرمانه من الثواب بسبب هذا الذنب الذي ارتكبه واقترفه.". [١]

٩٧-"شرح حديث (إن مع الدجال بحرا من ماء ونهرا من نار)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب خروج الدجال.

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٤٦٩/٨

حدثنا الحسن بن عمرو حدثنا جرير عن منصور عن ربعي بن حراش قال: (اجتمع حذيفة وأبو مسعود رضي الله عنهما فقال حذيفة: لأنا بما مع الدجال أعلم منه إن معه بحرا من ماء ونهرا من نار، فالذي ترون أنه نار ماء، والذي ترون أنه ماء نار، فمن أدرك ذلك منكم فأراد الماء فليشرب من الذي يرى أنه نار فإنه سيجده ماء.

قال أبو مسعود البدري: هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول)].

أورد أبو داود باب خروج الدجال، والدجال هو رجل من بني آدم، وقيل له: الدجال مبالغة في وصفه بالدجل والكذب والتمويه؛ ولهذا يقال عن الشخص الذي يعرف بالكذب: دجال؛ مبالغة في دجله وكذبه، والدجال رجل من بني آدم يخرج في آخر الزمان، ويحصل به فتنة عظيمة هي من أعظم الفتن، ويسير في الدنيا بسرعة، ويكون معه أمور خارقة للعادة فيفتن بها الناس، فيعصم الله تعالى من يعصم، ويفتن من يفتن بذلك الرجل، وقد تواترت الأحاديث فيه في الصحيحين وفي غيرهما، وهي تدل على أنه لا بد أن يقع ذلك، ويكون خروجه قبل خروج يأجوج ومأجوج، وهو في زمن عيسى وزمن المهدي، وقد جاء في الحديث أن عيسى عليه الصلاة والسلام يصلي خلف المهدي، ثم يخرج ويقتل الدجال بباب لد، فمسيح الهداية عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام يقتل مسيح الضلالة المسيح الدجال، والأحاديث في ذلك ثابتة متواترة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وأورد أبو داود جملة من تلك الأحاديث أولها حديث حذيفة وأبي مسعود الأنصاري البدري رضي الله تعالى عنهما، يقول حذيفة: (لأنا بما مع الدجال أعلم منه) والضمير في منه: يرجع إلى الدجال، وقد جاء في صحيح مسلم أن الذي قال ذلك هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي: أن الله تعالى أعلم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بما يكون مع الدجال أكثر مما يعلم الدجال ما يكون معه، وذكر أنه يكون معه جنة وهي في الحقيقة نار، ونار وهي في الحقيقة جنة، وقد أرشد الرسول صلى الله عليه وسلم أن الإنسان لا يقرب ماءه؛ لأنه نار، وليقرب النار فإنها ماء في باطن الأمر.

وسياق الحديث هنا يدل على أن هذا لفظ حذيفة، ولكن جاء في صحيح مسلم أنه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد قال أبو مسعود البدري في نفس هذا الحديث: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني قوله: (لأنا أعلم بما مع الدجال منه) وإذا كان حذيفة قاله كما في هذا الإسناد، فمعنى ذلك أنه يقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكون ذلك مبنيا على ما علمه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو متحقق من أن هذا الذي أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم حق، فهو يؤمن ويصدق به، وهو تابع للنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك العلم الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم.

وسمي عيسى عليه الصلاة والسلام بالمسيح لأنه يمسح بيده على الأكمه والأبرص فيشفى بإذن الله، فهو مسيح بمعنى ماسح، وأما الدجال فهو مسيح بمعنى ممسوح، فهو ممسوح العين، أو لكونه يمسح الأرض بسرعته في أربعين يوما كالغيث إذا استدبرته الريح، كما جاء في الحديث.

وظاهر الحديث أن النار والماء يجتمعان معه ويسيران معه في كل مكان.". [1]

٩٨-"ضابط القرن الثاني والثالث بعد قرن الصحابة

Q ما هو ضابط القرن الثاني والقرن الثالث؟

A القرن الثاني: هم التابعون، وهم الذين رأوا الصحابة، وفيهم كبار وفيهم متوسطون وفيهم صغار، ولهذا يقال: من كبار التابعين، أو من أوساط التابعين، أو من صغار التابعين، وقد جاء ذكر المثال لهذه الأصناف من التابعين في أول حديث في صحيح البخاري وهو حديث: (إنما الأعمال بالنيات) فقد رواه عمر بن الخطاب ورواه عن عمر علقمة بن وقاص الليثي وهو من كبار التابعين، ورواه عن علقمة بن وقاص محمد بن إبراهيم التيمي وهو من أوساط التابعين، ورواه عن محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن سعيد الأنصاري وهو من صغار التابعين، والتابعون كما هو معلوم فيهم المخضرمون الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنهم ما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم وإنما رأوا كبار الصحابة ورووا عنهم، مثل قيس بن أبي حازم الذي قيل: إنه اتفق له أن يروي عن العشرة المبشرين بالجنة، وكذلك غيره ممن هم موصوفون بأنهم مخضرمون، وينتهي هذا القرن بوفاة آخر واحد رأى واحدا من الصحابة، وكذلك أتباع التابعين الذين رأوا التابعين.

والأحاديث الثلاثية في صحيح البخاري فيها بيان الكبار من هؤلاء وهؤلاء، والثلاثيات هي التي يكون فيها بين البخاري والنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشخاص؛ صحابي وتابعي وتابع تابعي، فهو يكون قد روى عن أتباع التابعين، مثل محمد بن عبد الله الأنصاري، ومكي بن إبراهيم، وأبي عاصم النبيل، فهؤلاء هم ممن روى عنهم الثلاثيات، والبخاري توفي سنة مائتين وستة وخمسين، وأولئك الذين هم من كبار شيوخه ماتوا في حدود سنة مائتين وعشرين.". [2]

٩٩-"شرح حديث جابر في إثبات صفة الكلام

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب في القرآن.

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل حدثنا عثمان بن المغيرة عن سالم عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس في الموقف، فقال: (ألا رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي)].

القرآن هو من كلام الله عز وجل، وكلام الله عز وجل لا ينحصر ولا يتناهى؛ لأن الله عز وجل لا بداية له فلا بداية لكلامه، ولا نهاية له فلا نهاية لكلامه.

وقد جاء في القرآن ما يبين ذلك في آيتين من سورة الكهف وسورة لقمان، ففي سورة الكهف قوله الله عز وجل: ﴿قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا﴾ [الكهف:١٠٩]، وفي

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣/٤٨٥

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ٩/٥٢١

سورة لقمان: ﴿ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم﴾ [لقمان:٢٧].

فهاتان الآيتان تدلان على أن كلام الله تعالى لا يتناهى ولا ينحصر؛ لأن المتكلم لا بداية له ولا نهاية له فإذا لا حصر لكلامه، وقد أوضح الله عز وجل في هاتين الآيتين ما يبين عدم تناهي كلامه، بكون البحور الزاخرة والمحيطات الواسعة لو أنها كانت حبرا ومدادا يكتب به كلام الله، ثم ضوعفت أضعافا مضاعفة؛ فإن ذلك المداد سينفد وينتهي دون أن تنتهي كلمات الله، فقوله: ((قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي)) أي: مدادا يكتب به، ((لنفد البحر قبل أن تنفد)) يعني: ولا تنفد، لأن كلام الله عز وجل لا ينفد، ((ولو جئنا بمثله مددا))، والآية الثانية: ((ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر)) يعني: يضاعفه أضعافا مضاعفة، ((ما نفدت كلمات الله)) يعني: لو كتب كلام الله عز وجل بهذه البحور المضاعفة والأقلام، ما نفدت كلمات الله، ونفدت الأقلام والبحور! والقرآن هو من كلامه، والكتب التي أنزلها على المرسلين هي من كلامه، والقرآن من أوله إلى آخره -من الفاتحة إلى الناس- يكتب بمحبرة صغيرة، لكن البحور كلها لو كانت حبرا لنفدت ولا ينفد كلام الله عز وجل؛ لأنه لا حصر له ولا نهاية.

ثم إن الله عز وجل متكلم بلا بداية، لم يكن غير متكلم ثم تكلم، بل كلامه متعلق بمشيئته وإرادته، فهو يتكلم إذا شاء، متى شاء، كيف شاء، يقول العلماء: إن كلام الله قديم النوع حادث الآحاد، بمعنى أنه متكلم في الأزل بلا ابتداء، ولكن لا يقال إن كلامه كله في الأزل، وإنه لا يتعلق بالمشيئة والإرادة، بل هو متعلق بالمشيئة والإرادة، والله عز وجل كلم موسى في زمانه، وقد سمع موسى كلام الله من الله، فطمع في الرؤية فسألها، وأخبر بأنها لا تحصل في الحياة **الدنيا، ولهذا يقال له**: كليم الرحمن، والله عز وجل يقول: ﴿وكلم الله موسى تكليما﴾ [النساء:١٦٤].

وكلم الله نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم لما عرج به إلى السماء في زمانه، ويكلم الله أهل الجنة إذا دخلوا الجنة، فإذا كلامه لموسى هو من آحاد كلامه الذي لا حصر له ولا نهاية، وكلامه لمحمد صلى الله عليه وسلم هو من آحاد كلامه.

ومعنى حادث الآحاد أنه يحصل وفقا لمشيئته وإرادته في أي زمن.

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، فهم يثبتون أن الله تعالى يتكلم، وكلامه الألفاظ والمعاني، ليس كلام الله الألفاظ دون المعاني، ولا المعاني دون الألفاظ، بل هو مجموع الأمرين؛ ولهذا فالقرآن معجز بلفظه ومعناه.

ولا يقال: إنه مخلوق خلقه الله في مكان وخرج من ذلك المكان كما تقول المعتزلة، بل الكلام بدأ من الله وظهر من الله، وقد سمعه جبريل من الله عز وجل، وسمعه موسى من الله عز وجل، وسمعه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من الله عز وجل، وأهل الجنة يسمعون كلام الله عز جل إذا دخلوا الجنة.

والقرآن يطلق ويراد به القرآن المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ويطلق ويراد به القراءة، كما في قول الله عز وجل: ﴿فإذا قرأناه فاتبع قرآنه﴾ [القيامة:١٨] أي اتبع قراءته، يعني: إذا قرأه جبريل عليك فاستمع، و ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به﴾ [القيامة:١٦]، فإنه سيكون محفوظا عندك، ولن يفوتك منه شيء، فما عليك إلا أن تصغي وتسمع

ولا تحرك لسانك به استعجالا من أجل أن تحفظه، فكان عليه الصلاة والسلام بعد ذلك ينصت إلى جبريل عندما يلقي عليه القرآن، ثم يكون قد حفظه، ولم يفته منه شيء.

وكذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (زينوا القرآن بأصواتكم) أي: زينوا القراءة بأصواتكم، لأن هذا هو الذي يملكه الناس، وهو تحسين الصوت، ومن المعلوم أن الصوت فعل القارئ والكلام كلام البارئ، فإذا قرأ الإنسان من القرآن، فهناك ملفوظ وهناك تلفظ، فالملفوظ هو كلام الله عز وجل وهو غير مخلوق، والتلفظ هو فعل العبد وكسبه وقراءته وفعله وهو المخلوق؛ لأن حركات الإنسان في القراءة مخلوقة، لأنها فعل المخلوق، والله عز وجل خلق الخلق وخلق أفعالهم، ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات:٩٦]، فهو خالق الذوات، وخالق الصفات التي تكون بالذوات، وخالق الأفعال.

إذا: قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (زينوا القرآن بأصواتكم) يعني زينوا القراءة، لا القرآن، فإنه في غاية الزين، وفي غاية الكمال، وفي غاية الحسن، وفي غاية الوضوح، ولكنك تزين القراءة التي هي فعلك وكسبك.

فالمعتزلة يقولون: إن الله خلق القرآن في محل وبدأ كلامه من ذلك المحل.

وأما الأشاعرة فإنهم يقولون: إن كلام الله معنى قائم بالنفس لا يسمع منه، وما يوجد في المصاحف إنما هو عبارة عن كلام الله وليس كلام الله.

وأما أهل السنة والجماعة فيقولون: القرآن المحفوظ في الصدور، والمحفوظ في السطور، أي محفوظ في المصاحف بالكتابة، هو كلام الله عز وجل لفظه ومعناه، والله تعالى تكلم به، وسمعه جبريل من الله، ونزل به على محمد رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه، والنبي صلى الله عليه وسلم بلغه للناس، وقد حفظه الله عز وجل، كما قال الله عز وجل: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر:٩].

والمعتزلة استدلوا بأدلة من القرآن، وهي شبه وليست أدلة في الحقيقة، مثل قول الله عز وجل: ﴿الله خالق كل شيء﴾ [الرعد:١٦]، قالوا: والقرآن شيء فيكون مخلوقا.

وهذا كلام باطل؛ لأن عموم كل شيء إنما هو بحسبه، فالله عز وجل خالق كل شيء مخلوق، والقرآن ليس مخلوقا حتى يكون من جملة المخلوقات، لأن صفات الله عز وجل يقال لها شيء، وليست مخلوقة، وإنما الخلق هو نتيجة الصفة كما قال الله: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾ [النحل:٤٠]، فكن كلام، والذي يكون هو المخلوق، ورحمة الله عز وجل صفة قائمة بذاته، والجنة هي من آثار تلك الصفة وهي مخلوقة، والمطر من آثار الرحمة وهو مخلوق، فإذا هناك صفة وهناك آثار للصفة، فالصفة قائمة بالله، ولا يصح أن يقال: مخلوقة، وأما آثارها فإنها من خلق الله سبحانه وتعالى.

أورد أبو داود رحمه الله حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أرسله الله عز وجل كان يعرض نفسه في الموقف، أي في الحج وفي مجامع الناس، وكذلك في غير ذلك، ويقول: (ألا رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي)، ومحل الشاهد أنه قال: (كلام ربي) الذي هو القرآن، فالقرآن هو من كلام الله عز وجل، فهو يريد أن يبلغه وقريش قد منعته من تبليغه.

وأبو داود رحمه الله أورد بعض الأحاديث التي فيها إضافة الكلام إلى الله، والأصل في الإضافة الحقيقة، وليس المجاز.

وقد قام عليه الصلاة والسلام وهو بمكة بتبليغ ما أمر به من التبليغ، وأوذي أشد الإيذاء، ولكن الله عز وجل شاء أن يبقى في مكة، وأن يكون انتقاله من مكة إلى المدينة، وكان قد عرض عليه أحد الدوسيين قوم أبي هريرة، وهو الطفيل أن يذهب معه إلى بلاده، وذكر له أن منعة وعندهم قوة، وأنهم سيقومون بنصرته وتأييده، فالرسول صلى الله عليه وسلم أمره بأن يقوم بالدعوة في بلده، وذلك لأن الله تعالى شاء أن تكون هجرته من مكة إلى المدينة، وأن يكون انتقاله إلى المدينة، وليس إلى بلد آخر.". (١)

١٠٠-"شرح حديث (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [باب في الشفاعة.

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا بسطام بن حريث عن أشعث الحداني عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)].

وأنكر الشفاعة لأهل الكبائر المعتزلة والخوارج فقالوا: إنهم مخلدون في النار، والأحاديث ترد عليهم.

الشفاعة في الأصل هي: طلب شخص من آخر أن يشفع له في تحصيل خير، وذلك أن الشافع يضم صوته إلى طالب الحق فيكونان شفعا بعد أن كان الطالب مفردا، ويكون طلبه قد عزز وأيد وسوعد في الوصول إلى ما يريد.

وهي: طلب الخير للغير، حيث يطلب إنسان من غيره أن يطلب خيرا له، فيفعل.

والشفاعة شفاعتان: شفاعة محمودة، وشفاعة مذمومة.

فالشفاعة المحمودة هي التي تكون في الدنيا بطلب الإنسان فيما يقدر عليه، ليحصل خيرا دنيويا أو أخرويا.

وفي الآخرة بالطلب من الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يشفع في الموقف، أو في الخروج من النار، أو في دخول الجنة، أو في غير ذلك من أنواع الشفاعة، وهي تحصل من النبي صلى الله عليه وسلم وغيره بالنسبة للخروج من النار، وأما بالنسبة لفصل القضاء فهي خاصة به صلى الله عليه وسلم.

وأما الشفاعة المذمومة المحرمة فهي مثل ما يطلبه الكفار من آلهتهم، وما يطلب من غير الله عز وجل مما لا يجوز الطلب منه، كالطلب من الأموات بأن يشفعوا.

والشفاعة لها أنواع عديدة: منها الشفاعة العظمى: وهي من خصائص نبينا محمد عليه الصلاة والسلام، فإنه اختص بها، وذلك أن الناس إذا كانوا في الموقف ماج بعضهم في بعض، فيبحثون عمن يشفع لهم إلى ربهم، ليأتي لفصل القضاء بينهم، فيأتون آدم عليه الصلاة والسلام ثم نوحا، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم يطلبوها من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

والشفعاء الذين قبل نبينا محمد عليه الصلاة والسلام يعتذرون، وكل واحد يحيلهم إلى من بعده، فإذا وصلت إلى عيسى اعتذر وأحال إلى نبينا محمد عليه الصلاة والسلام، فيتقدم ويشفع، ويشفعه الله عز وجل، ويأتي لفصل القضاء بين عباده

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣/٥٣٦

ويحاسب الناس، ويذهبون إلى منازلهم من الجنة أو النار.
وهذه الشفاعة العظمى، وهي المقام المحمود، وهي عامة للبشر كلهم من أولهم إلى آخرهم، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الدال عليها: (أنا سيد الناس يوم القيامة)، ثم بين السبب في ذلك وذكر هذه الشفاعة.
وإنما كان سيدهم وخص يوم القيامة بذكر السيادة؛ لأنه يظهر في ذلك اليوم سؤدده على الجميع، حيث يشفع للجميع، ويستفيد الجميع من شفاعته من لدن آدم إلى الذين قامت عليهم **الساعة، ولهذا يقال لها** المقام المحمود؛ لأنه مقام يحمده عليه الأولون والآخرون، صلوات الله وسلامه وبركاته عليه.
وأيضا من شفاعاته صلى الله عليه وسلم التي اختص بها: شفاعته في عمه أبي طالب في أن يخفف عنه العذاب، فصار أخف أهل النار عذابا، وهو يرى أنه ليس هناك أحد أشد منه، وذلك أنه خفف عنه العذاب فكان في ضحضاح من نار، أو له نعلان من نار يغلي منهما دماغه.
فالنبي صلى الله عليه وسلم شفع له فخفف عنه العذاب فصار في ضحضاح من نار، ولولا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكان في الدرك الأسفل من النار مع الكفار الذين هم أمثاله.
وقد قال الله عز وجل: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر:٤٨] أي: الكفار، وهذا الحديث يدل على حصول النفع لـ أبي طالب، ولكن هذه شفاعة خاصة تستثنى من هذا النفي في قوله: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر:٤٨].
ثم إن النفع الذي استثنى من هذه الآية إنما هو في التخفيف، وأما الإخراج فإنها باقية على عمومها فلا يخرج كافر من النار ويدخل الجنة، بل الكفار باقون في النار أبد الآباد، ولكنها نفعت في التخفيف.
فإذا يكون الجمع بين ما ورد في القرآن من قوله: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر:٤٨] وبين ما جاء من شفاعته لـ أبي طالب أن هذه شفاعة خاصة أخرجت من ذلك العام، ولكن بالنسبة للتخفيف وليس للإخراج.
والأوضح أن شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لـ أبي طالب تكون مخصصة لقول الله عز وجل: ﴿والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها﴾ [فاطر:٣٦]، فإن هذه دالة على أن الكفار لا يخفف عنهم من عذابها، وقد جاءت شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في أبي طالب ودلت على حصول التخفيف، وتكون تلك الآية عامة وهذا الحديث مخصصا.
ثم إن هناك شفاعة ثالثة: وهي الشفاعة بالخروج من النار لمن دخلها من المؤمنين: وهذه تكون من النبي صلى الله عليه وسلم ومن غيره، وليست خاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن قد أعطي كل نبي دعوة مستجابة كما جاء في الحديث، وكل نبي دعا بها، وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ادخرها لتكون شفاعة لأمته يوم القيامة، وذلك بالإخراج من النار.
وقد وردت الأحاديث الكثيرة المتواترة في خروج أهل الكبائر من النار، وأنهم يبقون فيها ما شاء الله أن يبقوا، ثم يخرجون بشفاعة الشافعين، ولو شاء الله أن يعفو عنهم فلا يدخلوها فإنهم لا يدخلونها، ولكن من دخلها فإنه لا يخلد فيها وإنما

يخرج منها بعد ما يمضي عليه الفترة التي شاء الله أن يمضيها فيها.

وما جاء في بعض الآيات والأحاديث من التخليد لأصحاب الكبائر، مثلما جاء في ذكر الخلود في حق من قتل عمدا، وكذلك الحديث الذي ثبت في الصحيح أن من قتل نفسه بحديدة فإنه يجأ نفسه بتلك الحديدة خالدا مخلد في نار جهنم أبدا، ومن تردى من شاهق فإنه يكون كذلك في نار جهنم، ومن قتل نفسه بسم فهو يتحسى ذلك السم خالدا مخلدا في جهنم كذلك، فإن ما جاء من ذلك يحمل على الخلود النسبي؛ لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء:٤٨].

فكل ذنب دون الشرك هو تحت مشيئة الله إن شاء عفا عن صاحبه فلم يدخله النار، بل يدخله الجنة من أول وهلة، وإن شاء أدخله النار وعذبه فيها، ولكنه لابد من أن يخرج منها بعد أن يطهر وبعد أن يعذب على الجرم الذي حصل منه، وهو المعصية التي أدخله الله تعالى بها النار.

فهذه هي طريقة أهل السنة والجماعة في أصحاب الكبائر.

وأهل السنة يقولون عن أهل الكبائر: إنهم مؤمنون ناقصو الإيمان، فلا يعطونهم الإيمان الكامل ولا يسلبون عنهم مطلق الإيمان، هذا في الدنيا، وأما في الآخرة فهو ما ذكرناه.

وهناك شفاعة رابعة: وهي الشفاعة لمن استحق النار أن لا يدخلها، وقد ذكر ابن القيم في تعليقه على تهذيب السنن للمنذري أنه لم يجد نصا يدل على هذه الشفاعة.

وهي معروفة عند أهل العلم يذكرونها من جملة الشفاعات، وقد ذكر بعض أهل العلم دليلا عليها، وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم على الصراط: (اللهم سلم سلم) فإن هذه شفاعة بأن يسلم من استحق النار من دخولها؛ لأنه إذا لم يسلم فإنه يقع في النار؛ لأن الناس يمرون على الصراط في طريقهم إلى الجنة فمن كان من أهل النار وقع فيها، ومن نجاه الله عز وجل تجاوزها بسرعة أو ببطء على حسب ما جاء في الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وأنه على قدر الأعمال، فمنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالخيل، ومنهم من يزحف زحفا، وهكذا.

وهناك شفاعة خامسة: وهي الشفاعة في استفتاح الجنة، وأمة محمد صلى الله عليه وسلم أول الأمم دخولا إلى الجنة، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (وأنا أول شافع وأول مشفع)، فهو أول من يتقدم للشفاعة، وأول من يشفعه الله عز وجل بعد التقدم للشفاعة.

ومن أنواع الشفاعة: الشفاعة في رفع الدرجات في الجنة، من درجة أدنى إلى درجة أعلى.

وقد ذكر الله عز وجل في القرآن أن الذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان فإن الله تعالى يلحق بهم ذريتهم ويرفعهم إلى درجاتهم وإلى منازلهم بحيث يكونون مع من هو أعلى درجة.

وكما في زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنهن يرفعن معه في درجته؛ لأنهن زوجاته في الدنيا والآخرة رضي الله عنهن وأرضاهن.

والحاصل أن من كان في درجة في الجنة أنزل فإن الله تعالى يرفعه إلى درجة أعلى.

فهذه جملة من أنواع الشفاعة التي ذكرها العلماء.
ذكر أبو داود حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)، أي: أن النبي صلى الله عليه وسلم يشفع لأهل الكبائر من أمته فيخرجون من النار إذا دخلوها، وقد ذكرت أن الأحاديث كثيرة متواترة في ذلك، ومنها الحديث الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي دعوة مستجابة دعا بها على قومه، وإنني ادخرت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة).
فقوله صلى الله عليه وسلم هنا في حديث أنس (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) معناه: أنها تحصل لهم يوم القيامة وأنه يشفع.
ومن المعلوم أن الشفاعة تكون بأمرين: بإذن الله للشافع أن يشفع، وبرضاه عن المشفوع، كما قال: ﴿وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى﴾ [النجم:٢٦].". (١)

١٠١-"شرح حديث (إن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء قط إلا شانه)
قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ومحمد بن الصباح البزاز قالوا: حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: (سألت عائشة عن البداوة فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو إلى هذه التلاع، وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إلي ناقة محرمة من إبل الصدقة، فقال لي يا عائشة: ارفقي فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء قط إلا شانه).
قال ابن الصباح في حديثه: محرمة يعني: لم تركب].
أورد أبو داود حديث عائشة رضي الله تعالى عنها أنها سئلت عن البداوة فقالت: (إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب إلى بعض هذه التلاع) والتلاع: هي الأماكن التي يكون فيها الماء، وينزل من علو إلى سفل، فيقال: تلعة للماء إذا كان في الجبل ثم ينزل إلى مكان منخفض، فكان يذهب أحيانا، والرسول صلى الله عليه وسلم ذهب إلى البادية، لكن الذي هو غير سائغ أن يترك الإنسان الحاضرة ويذهب للبادية، فيصير من أهل البوادي، ويصير من أهل الفلاة بدل ما كان من أهل الحاضرة، وأما الذهاب في بعض الأحيان للبادية فلا يجعل الإنسان بدويا، كما أن البدوي لو جاء للمدينة ومكث يوما أو يومين أو ثلاثة فلا يقال: إنه حضري، فالرسول صلى الله عليه وسلم كان يخرج أحيانا.
وقد كان أئمة اللغة يخرجون لأخذ الكلام العربي من الأعراب ومن البوادي، ويدونون ذلك في كتبهم، فلم يخرجوا بذلك عن كونهم من أهل الحضر إلى كونهم من أهل البادية، بل إن يعقوب عليه الصلاة والسلام لما ذكر الله عز وجل أنه جاء من البدو ليس معنى ذلك أنه كان في البادية، ولكنه ذهب إلى البادية؛ لأن الرسل كلهم من الحاضرة وليسوا من البادية، كما قال الله عز وجل: ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم من أهل القرى﴾ [يوسف:١٠٩]، فالرسل من أهل القرى وليسوا من البادية، وما جاء من قوله: ﴿وجاء بكم من البدو﴾ [يوسف:١٠٠] هو من جنس ما ذكرنا من أن

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٣/٥٣٧

الإنسان يخرج إلى البادية في بعض الأحيان، ولا يخرج إليها ليفارق الحاضرة ويكون بدويا.

قوله: [(سألت عائشة عن البداوة فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو إلى هذه التلاع)].

يعني: يخرج إلى هذه التلاع.

قوله: [(وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إلي ناقة محرمة من إبل الصدقة)].

أي: أنه أراد أن يذهب إلى البادية مرة من المرات فأرسل إليها ناقة محرمة، يعني: غير ذلول، وغير مدربة على الهدوء والسير، وإنما يكون في ركوبها صعوبة؛ ولهذا يقال: يركب الصعب والذلول، فالصعب ضد الذلول، والذلول: المذللة، والصعب: التي يصعب قيادها.

قوله: [(يا عائشة ارفقي، فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه)] يعني: ارفقي بها، وهذا يدل على عظم شأن الرفق وأهميته، والترغيب فيه، والحث عليه، وأنه فيه الفوائد بخلاف العنف فإنه يأتي بعكس ما هو مطلوب.". (١)

١٠٢-"شرح حديث: (سألت النبي عن دم الحيض يكون في الثوب)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا مسدد، حدثنا يحيى -يعني ابن سعيد القطان - عن سفيان، حدثني ثابت الحداد، حدثني عدي بن دينار، قال: سمعت أم قيس بنت محصن رضي الله عنها تقول: (سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب قال: حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر)].

أورد أبو داود حديث أم قيس بنت محصن، وهي أخت عكاشة بن محصن الصحابي المشهور ذكره في حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب حين ذكر النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم، فقام عكاشة بن محصن فقال: (ادع الله أن يجعلني منهم.

فقال: أنت منهم.

ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم.

فقال: سبقك بها عكاشة)، ف عكاشة هذا **مشهور، ولهذا يقال في** ترجمتها: أخت عكاشة؛ لأن الشخص إذا كان مشهورا ثم يكون من أقربائه من يذكر فإنه ينسب إليه، فيقال: أخو فلان، أو: هو ابن أخي فلان إذا كان مشهورا، فهذه أم قيس يقال في ترجمتها: أخت عكاشة، وهي صحابية مشهورة، أخرج حديثها أصحاب الكتب الستة.

وقوله: [(حكيه بضلع)] قيل: إن المقصود بالضلع العود الذي يكون مائلا على هيئة الضلع، والضلع -كما هو معلوم- العظم، والعظام لا يستنجى بها ولا تلوث بالنجاسة؛ لأنها -كما ورد في الحديث- طعام إخواننا من الجن.

إذا: المقصود بالضلع هو العود يكون كهيئة الضلع، بحيث يحك به النجاسة إذا كان لها جرم، وإلا فبظفر أو أي شيء يزيل جرمها، ثم بعد ذلك يغسل ما بقي بماء وسدر.

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٥٤٧/٥

قوله: [(واغسليه بماء وسدر)] يعني أن السدر يكون أكمل في النظافة، وإلا فإن الماء كاف دون أن يضاف إليه شيء، فإذا أضيف إليه سدر يكون أكمل في النظافة وأكمل في إزالة النجاسة.". [(١)]

١٠٣-"شرح حديث: (أن النبي قال لنوفل: اقرأ: قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمتها)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا النفيلي حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لـ نوفل: اقرأ: ((قل يا أيها الكافرون)) ثم نم على خاتمتها؛ فإنها براءة من الشرك)].

أورد أبو داود حديث نوفل الأشجعي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون:١]، ثم نم على خاتمتها؛ فإنها براءة من الشرك) وهذا يدل على مشروعية قراءة هذه السورة عند المنام، كما أن: ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص:١]، و ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ [الفلق:١]، و ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ [الناس:١] أيضا تقرأ، ومثل آية الكرسي أيضا كما جاءت بذلك الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهذه السورة هي إحدى سورتي **الإخلاص؛ ولهذا يقال لها** ولـ ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص:١]، سورتا الإخلاص؛ لأن سورة الكافرون تتعلق بتوحيد العبادة و ﴿قل هو الله أحد﴾ [الإخلاص:١] تتعلق بتوحيد أسماء الله عز وجل وصفاته.

فإذا: سورة: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون:١] تتعلق بتوحيد العبادة؛ لأنها مشتملة على البراءة من الشرك.". [(٢)]

١٠٤-"شرح حديث: (كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها؟)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الدمشقي حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني حسان -يعني ابن عطية - عن عبد الرحمن بن سابط عن عمرو بن ميمون الأودي قال: قدم علينا معاذ بن جبل رضي الله عنه اليمن رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلينا، قال: فسمعت تكبيرة مع الفجر رجل أجش الصوت، قال: فألقيت عليه محبتي، فما فارقته حتى دفنته بالشام ميتا، ثم نظرت إلى أفقه الناس بعده، فأتيت ابن مسعود رضي الله عنه فلزمته حتى مات، فقال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها؟ قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله؟! قال: صل الصلاة لميقاتها، واجعل صلاتك معهم سبحة)].

أورد أبو داود رحمه الله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، وهو مثل حديث أبي الدرداء أن الأمراء إذا صلوا الصلاة لغير ميقاتها -يعني الاختياري- فينبغي للإنسان أن يصلي الفرض في الوقت ويصلي معهم، وتكون سبحة، يعني: نافلة، ولهذا يقال: (سبحة الضحى) ويقال: (جمع بين الصلاتين ولم يسبح بينهما) أي: ولم يتنفل؛ لأن السبحة هي النافلة.

إذا: قوله: [(واجعل صلاتك معهم سبحة)] يعني: نافلة، وذلك فيه جمع بين المصلحتين: بين مصلحة أداء الصلاة في وقتها، وبين جمع الكلمة وعدم الفرقة ومتابعة الأئمة.

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ١٦/٥٥

(٢) شرح سنن أبي داود للعباد ٨/٥٧٤

قوله: [(فسمعت تكبيرة مع الفجر رجل أجش)] يعني: غليظ الصوت.
قوله: [(فألقيت عليه محبتي) يعني: ألقى الله تعالى محبته في قلبه فلازمه حتى مات ودفنه بالشام، ثم بحث عن رجل يكون فقيها، فسار إلى عبد الله بن مسعود ولازمه حتى مات، وكان مما حدثه به ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: [(كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها؟!)] قال: قلت: فما تأمرني يا رسول الله؟ قال: [(صل الصلاة لميقاتها، واجعل صلاتك معهم سبحة)]." (١)

١٠٥-"وقد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها. والأصل فيه الطريقة والسيرة.

وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي - صلى الله عليه وسلم -، ونهى عنه، وندب إليه قولا **وفعلا، ولهذا يقال في** أدلة الشرع الكتاب والسنة، أي القرآن والحديث.
ويجوز أن يكون لفظ (سنة) من سننت الإبل إذا أحسنت رعيتها والقيام عليها (١).

٢ - السنة في الشرع:

يختلف معنى السنة في اصطلاح المتشرعين حسب اختلاف فنونهم وأغراضهم، فهي عند الأصوليين غيرها عند المحدثين والفقهاء، ولذلك نرى مدلول معناها من خلال أبحاثهم.
(أ) فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الإمام الهادي، الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة، وخلق، وشمائل، وأخبار، وأقوال، وأفعال، سواء أثبت ذلك حكما شرعيا أم لا.
(ب) وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ويبين للناس دستور الحياة، ولذلك عنوا بأقواله، وأفعاله، وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.
(ج) وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، الذي تدل

---

(١) " لسان العرب ": في مادة (سنن)." (٢)

١٠٦-"(وحكم أن) -بالفتح والتشديد- نحو: أن فلانا قال، (حكم عن) فيما تقرر، (فالجل) - بضم الجيم - أي: المعظم من العلماء، ومنهم: الإمام مالك (سووا) بينهما، كما نقله عنهم ابن عبد البر في " تمهيده " (١).
وأنه لا اعتبار بالحروف، والألفاظ، بل باللقاء، والمجالسة، والسماع، يعني مع السلامة من التدليس.

---

(١) شرح سنن أبي داود للعباد ٦٢/٣٣
(٢) السنة قبل التدوين ص/١٥

(وللقطع) أي: ولانقطاع ما رواه الراوي بـ ((أن)) (نحا) أي: ذهب أبو بكر (٢) (البرديجي) - بفتح الموحدة أكثر من كسرها، وبالدال المهملة - نسبة لـ ((برديج)) (٣) قرية من قرى ((طوس)) (حتى يبين الوصل) له بأنه سمعه - مثلا - ممن رواه عنه (في التخريج)، يعني في (٤) رواية أخرى (٥).

١٤٢ - قال: ومثله رأى (ابن شيبه) ... كذا له، ولم يصوب صوبه

١٤٣ - قلت: الصواب أن من أدرك ما ... رواه بالشرط الذي تقدما

١٤٤ - يحكم له بالوصل كيفما روى ... بـ (قال) أو (عن) أو بـ (أن) فسوا

---

(١) الـتمهيد ١/ ١٢ - ١٤، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٨٥.

(٢) حكاه عنه ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٢٦. وبنحو قول البرديجي قال أحمد بن حنبل، كما في تدريب الراوي ١/ ٢١٧، وإليه ذهب الطحاوي في شرح المشكل ٥/ ٤٦٣ عقب (٦١٥٨) فقد قال: ((الفرق فيما بين (عن) و (أن) في الحديث: أن معنى (عن) على السماع حتى يعلم سواه، وأن معنى (أن) على الانقطاع حتى يعلم ما سواه)). وانظر النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٥٩٥. وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٨٥ مع التعليق عليه.

(٣) برديج: على وزن (فعليل) - بفتح أوله - بليدة بينها وبين برذعة نحو أربعة عشر **فرسخا، ولهذا يقال له**: البرديجي والبرذعي، فمن نحا بها نحو أوزان العرب كسر أولها؛ نظرا إلى أنه ليس في كلامهم (فعليل) - بفتح الفاء - كما أشار إليه الصاغاني، فقال: برديج - بكسر أوله - بليدة بأقصى أذربيجان، والعامة يفتحون باءها. فالمراد أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء.

وانظر: الأنساب ١/ ٣٢٨، ومراصد الاطلاع ١/ ١٨١، ونكت الزركشي ٢/ ٣٣، ومحاسن الاصطلاح: ١٥٤، ونكت ابن حجر ٢/ ٥٩٤، وتاج العروس ٥/ ٤٢٠.

(٤) في (ص) و (ع): ((وفي)).

(٥) معرفة أنواع علم الحديث: ١٦٥ - ١٦٦، وانظر: النكت لابن حجر ٢/ ٥٩٤.". [١]

١٠٧-"٧٨- قوله/(ي١٦٦): (ص) : "عن أبي بكر البرديجي"١.

قال المصنف في حاشية كتابه:

"برديج على وزن فعليل - بفتح أوله - بليدة بينها وبين بردعة نحو أربعة عشر **فرسخا، ولهذا يقال لهذا** الحافظ البرديجي والبردعي قال: ومن نحا بها نحو أوزان كلام العرب كسر أولها نظرا إلى أنه ليس في كلامهم فعليل - بفتح الفاء - وكأنه يشير بذلك إلى ما وقع في العباب للصاغاني.

فإنه قال - فيه -: "برديج بكسر أوله - بليدة بأقصى أذربيجان والعامة يفتحون باءها".

---

(١) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ٢١٢/١

فأراد المصنف أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء –والله أعلم.

٧٩- قوله (ص): "حكاية عن ابن عبد البر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي٢. سواء قال فيه قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال أو سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول"٣.

قلت: حذف ابن الصلاح فيه كلام ابن عبد البر٤.

---

١ مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.

٢ في (هـ) بالصحابة.

٣ مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.

٤ كلام ابن عبد البر: "وقال البرديجي: "أن" محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر. قال أبو عمر: هذا عندي لا معنى له لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال، أو عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انه قال : أو سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –كل ذلك سواء عند العلماء". التمهيد ٢٦/١. فالصواب أن يقول الحافظ: حذف ابن الصلاح من كلام ابن عبد البر لأن الحذف وقع في آخر الكلام لا للكلام كله وفي (ر) كذا في الأم وترك المؤلف بياضا نحو سطر وكذا في (هـ) و (ب).". [(١)]

١٠٨-"قاضي القضاة أبو نصر أحمد بن سليمان بن نصر الكاساني ، كان في دولة الخاقان خضر ابن إبراهيم أخي شمس الملك ، روى عنه أبو المعالي نصر بن منصور الخطيب بسمرقند.

ومنها : العلامة علاء الدين رزق الله الكاساني ، من أئمة الحنفية بدمشق أيام الملك نور الدين.

وبفاء وشين معجمة : نسبة إلى فاشان من قرى هراء وفاؤها بين الفاء والباء ، **ولهذا يقال باشاني** أيضا؛ منها أيضا : أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي الفاشاني صاحب الغريبين.

وأبو عبد الله الحسين بن محمد بن علي الفاشاني ، عن الإسماعيلي ، وعنه شيخ الإسلام ، مات سنة ٤٣٠ ، وآخرون منها.

وفاشان : من قرى مرو؛ منها : أبو نصر محمد بن يوسف المروزي الفاشاني الفقيه المفتي ، سمع منه ابن السمعاني ، مات سنة ٥٢٩.

وأبو طاهر عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني المروزي ، تفقه ببغداد على أبي حامد الإسفرايني ، وأخذ علم الكلام

---

(١) النكت على ابن الصلاح ٥٩٤/٢

عن أبي جعفر السمناني ، وسمع بالبصرة من أبي عمر الهاشمي ، مات سنة ٤٦٣. روى عنه محي السنة.
ومن أولاد أبي نصر الذمكور : الإمام فخر الدين أبو الفتح إسماعيل بن محمد الفاشاني المحدث ، خطيب مرو؛ سمع أباه وطائفة؛ ومات في شوال سنة ٥٩٩.
وموسى بن حاتم الفاشاني ، عن أبي عبد الرحمن المقرئ.
وابنه محمد بن موسى ، عن عبدان واهي.". (١)

١٠٩-" (قوله باب التلبية)

هي مصدر لبى أي قال لبيك ولا يكون عامله إلا مضمرا

١٤٧٤ - قوله لبيك هو لفظ مثنى عند سيبويه ومن تبعه وقال يونس هو اسم مفرد وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كلدى وعلى ورد بأنها قلبت ياء مع المظهر وعن الفراء هو منصوب على المصدر وأصله لبا لك فثنى على التأكيد أي إلبابا بعد إلباب وهذه التثنية ليست حقيقية بل هي للتكثير أو المبالغة ومعناه إجابة بعد إجابة أو إجابة لازمة قال بن الأنباري ومثله حنانيك أي تحننا بعد تحنن وقيل معنى لبيك اتجاهي وقصدي إليك مأخوذ من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها وقيل معناه محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة أي محبة وقيل إخلاصي لك من قولهم حب لباب أي خالص وقيل أنا مقيم على طاعتك من قولهم لب الرجل بالمكان إذا أقام وقيل قربا منك من الإلباب وهو القرب وقيل خاضعا لك والأول أظهر وأشهر لأن المحرم مستجيب لدعاء الله إياه في حج بيته ولهذا من دعى فقال لبيك فقد استجاب وقال بن عبد البر قال جماعة من أهل العلم معنى التلبية إجابة دعوة إبراهيم حين أذن في الناس بالحج انتهى وهذا أخرجه عبد بن حميد وبن جرير وبن أبي حاتم بأسانيدهم في تفاسيرهم عن بن عباس ومجاهد وعطاء وعكرمة وقتادة وغير واحد والأسانيد إليهم قوية وأقوى ما فيه عن بن عباس ما أخرجه أحمد بن منيع في مسنده وبن أبي حاتم من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عنه قال لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت قيل له أذن في الناس بالحج قال رب وما يبلغ صوتي قال أذن وعلي البلاغ قال فنادى إبراهيم يا أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق فسمعه من بين السماء والأرض أفلا ترون أن الناس يجيئون من أقصى الأرض يلبون ومن طريق بن جريج عن عطاء عن بن عباس وفيه فأجابوه بالتلبية في أصلاب الرجال وأرحام النساء وأول من أجابه أهل اليمن فليس حاج يحج من يومئذ إلى أن تقوم الساعة إلا من كان أجاب إبراهيم يومئذ قال بن المنير في الحا شية وفي مشروعية التلبية تنبيه على إكرام الله تعالى لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان بإستدعاء منه سبحانه وتعالى قوله ان الحمد روى بكسر الهمزة على الاستئناف وبفتحها على التعليل والكسر أجود عند الجمهور وقال ثعلب لأن من كسر جعل معناه إن الحمد لك على كل حال ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب وقال الخطابي لهج العامة بالفتح وحكاه الزمخشري عن الشافعي قال بن عبد البر المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال وتعقب بأن التقييد ليس في الحمد

(١) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ١١٤٨/٣

وإنما هو في التلبية قال بن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب والأول أعم فهو أكثر فائدة ولما حكى الرافعي الوجهين من غير ترجيح رجح النووي الكسر وهذا خلاف ما نقله الزمخشري أن الشافعي أختار الفتح وأن أبا حنيفة أختار الكسر قوله والنعمة لك المشهور فيه النصب قال عياض ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة لك قاله بن الأنباري وقال بن المنير في الحاشية قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق **النعمة ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فجمع بينهما كأنه قال لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة إلا لك وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك قوله والملك بالنصب أيضا على المشهور ويجوز الرفع وتقديره والملك ". (١)

١١٠-" (قوله باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال)

أشار المصنف إلى تحريم ذلك ولم يتعرض لوجوب الجزاء في ذلك وهي مسألة خلاف فاتفقوا كما تقدم على تحريم الإشارة إلى الصيد ليصطاد وعلى سائر وجوه الدلالات على المحرم لكن قيده أبو حنيفة بما إذا لم يمكن الاصطياد بدونها واختلفوا في وجوب الجزاء على المحرم إذا دل الحلال على الصيد بإشارة أو غيرها أو أعان عليه فقال الكوفيون وأحمد وإسحاق يضمن المحرم ذلك وقال مالك والشافعي لا ضمان عليه كما لو دل الحلال حلالا على قتل صيد في الحرم قالوا ولا حجة في حديث الباب لأن السؤال عن الإعانة والإشارة إنما وقع ليبين لهم هل يحل لهم أكله أو لا ولم يتعرض لذكر الجزاء واحتج الموفق بأنه قول علي وبن عباس ولا نعلم لهما مخالفا من الصحابة وأجيب بأنه اختلف فيه على بن عباس وفي ثبوته عن على نظر ولان القاتل انفرد بقتله باختياره مع انفصال الدال عنه فصار كمن دل محرما أو صائما على امرأة فوطئها فإنه يأثم بالدلالة ولا يلزمه كفارة ولا يفطر بذلك

١٧٢٨ - قوله حدثنا عثمان هو بن موهب بفتح الهاء وموهب جده وهو عثمان بن عبد الله التيمي مدني تابعي ثقة روى هنا عن تابعي أكبر منه قليلا قوله خرج حاجا قال الإسماعيلي هذا غلط فإن القصة كانت في عمرة وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر ولعل الراوي أراد خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا قلت لا غلط في ذلك بل هو من المجاز السائغ وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال خرج قاصدا **للبيت ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر ثم وجدت الحديث من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ خرج حاجا أو معتمرا أخرجه البيهقي فتبين أن الشك فيه من أبي عوانة وقد جزم يحيى بن أبي كثير بأن ذلك كان في عمرة الحديبية وهذا هو المعتمد قوله الا أبا قتادة كذا للكشميهني ولغيره الا أبو قتادة بالرفع ووقع بالنصب عند مسلم وغيره من هذا الوجه قال بن مالك في التوضيح حق المستثنى بالا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده فالمفرد نحو قوله تعالى الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين والمكمل نحو أنا لمنجوهم أجمعين

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ٤٠٩/٣

الا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع الا النصب وقد اغفلوا وروده مرفوعا بالابتداء مع ثبوت الخبر ومع حذفه فمن أمثلة الثابت الخبر قول أبي قتادة احرموا كلهم الا أبو قتادة لم يحرم فالا بمعنى لكن وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره ونظيره من كتاب الله تعالى ولا يلتفت منكم أحد الا امرأتك أنه مصيبها ما أصابهم فإنه لا يصح أن يجعل امرأتك بدلا من أحد لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين وتكلف بعضهم بأنه وأن لم يسر بها لكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت فهلكت قال وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين ومن أمثلة المحذوف الخبر ". (١)

١١١-" (قوله باب لا يعضد شجر الحرم)

بضم أوله وفتح الضاد المعجمة أي لا يقطع قوله وقال بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم لا يعضد شوكه سيأتي موصولا بعد باب ويأتي البحث فيه هناك

١٧٣٥ - قوله عن سعيد في رواية عبد الله بن يوسف عن الليث حدثني سعيد كما تقدم في العلم قوله عن أبي شريح العدوي كذا وقع هنا وفيه نظر لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من **خزاعة ولهذا يقال له** الكعبي أيضا وليس هو من بني عدي لا عدى قريش ولا عدي مضر فلعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش وقيل في خزاعة بطن يقال لهم بنو عدي وقد وقع في رواية بن أبي ذئب عن سعيد سمعت أبا شريح أخرجه أحمد واختلف في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو وقيل بن صخر وقيل هانئ بن عمرو وقيل عبد الرحمن وقيل كعب وقيل عمرو بن خويلد وقيل مطر أسلم قبل الفتح وحمل بعض الوية قومه وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين قوله لعمرو بن سعيد أي بن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالأشدق وقد تقدم ذلك مع شرح بعض الحديث في باب تبليغ العلم من كتاب العلم ووقع عند أحمد من طريق بن إسحاق عن سعيد المقبري زيادة في أوله توضح المقصود وهي لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه لغزو بن الزبير أتاه أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم خرج إلى نادى قومه فجلس فيه فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه قال قلت له يا هذا إنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حين افتتح مكة فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك فقام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم خطيبا فذكر الحديث وأخرج أحمد أيضا من طريق الزهري عن مسلم بن يزيد الليثي عن أبي شريح الخزاعي أنه سمعه يقول أذن لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا وهو بمكة ثم أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بوضع السيف فلقى الغد رهط منا رجلا من هذيل في الحرم يريد رسول الله صلى الله عليه و سلم وقد كان وترهم في الجاهلية وكانوا يطلبونه فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم غضب غضبا شديدا ما رايته غضب غضبا أشد منه فلما صلى قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن الله حرم مكة انتهى وقد ذكر أبو

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ٢٩/٤

هريرة في حديثه هذه القصة مختصرة وتقدم الكلام عليها في باب كتابة العلم من كتاب العلم وذكرنا أن عمرو بن سعيد كان أميرا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية وأنه جهز إلى مكة جيشا لغزو عبد الله بن الزبير بمكة وقد ذكر الطبري القصة عن مشايخه فقالوا كان قدوم عمرو بن سعيد واليا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة فامتنع بن الزبير من بيعته وأقام بمكة فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته ثم أرسله إلى قتال أخيه فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع وجاء أبو شريح فذكر القصة فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب تنبيه وقع في السيرة لابن إسحاق ومغازى الواقدي أن المراجعة المذكورة وقعت بين أبي شريح وبين عمرو بن الزبير فإن كان محفوظا احتمل أن يكون أبو شريح راجع الباعث والمبعوث والله أعلم قوله وهو يبعث البعوث هي جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر والمراد به الجيش المجهز للقتال قوله ايذن ". (١)

١١٢-" والصواب النصب لأنه اسم ان ووجه الرفع بتقدير ضمير الشان أي انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو وبكر مبتدا مؤخر أو على ان مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الاداة أو ان بمعنى نعم أو ان من زائدة على رأي الكسائي وقال بن بري يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره ان رجلا أو انسانا من امن الناس فيكون اسم ان محذوفا والجار والمجرور في موضع الصفة وقوله أبو بكر الخبر وقوله امن افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل بمعنى ان ابذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التي تفسد الصنيعة وقد تقدم تقرير ذلك في باب الخوخة وأغرب الداودي فشرحه على انه من المنة وقال تقديره لو كان يتوجه لاحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه و سلم لتوجه له والأول أولى وقوله امن الناس في رواية الباب مايوافق حديث بن عباس بلفظ ليس أحد من الناس امن علي في نفسه وماله من أبي بكر واما الرواية التي فيها من فان قلنا زائدة فلا تخالف والا فتحمل على ان المراد ان لغيره مشاركة ما في الأفضلية الا انه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تاخر ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ ما لاحد عندنا يد الا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر فان له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة فان ذلك يدل على ثبوت يد لغيره الا ان لأبي بكر رجحانا فالحاصل انه حيث اطلق أراد انه ارجحهم في ذلك وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك ووقع بيان ذلك في حديث اخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد منه اعتق بلالا ومنة هاجر بنبيه أخرجه الطبراني وعنه في طريق أخرى ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر واساني بنفسه وماله وانكحني ابنته أخرجه الطبراني وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه ان أعظم الناس علينا منا أبو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان خير المسلمين مالا أبو بكر اعتق منه بلالا وحملني إلى دار الهجرة أخرجه بن عساكر واخرج من

(١) فتح الباري – ابن حجر – دار المعرفة ٤٢/٤

رواية بن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه وجاء عن عائشة مقدار المال الذي انفقه أبو بكر فروى بن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انها قالت انفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه و سلم أربعين الف درهم وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة انه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما قوله لو كنت متخذا خليلا يأتي الكلام عليه بعد باب قال الداودي لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما أخبرني خليلي صلى الله عليه و سلم لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول انا خليل النبي صلى الله عليه و **سلم ولهذا يقال إبراهيم** خليل الله ولا يقال الله خليل إبراهيم قلت ولا يخفى ما فيه قوله ولكن اخوة الإسلام ومودته أي حاصلة ووقع في حديث بن عباس الاتي بعد باب أفضل وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ ولكن اخوة الإيمان والإسلام أفضل وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ ولكن خلة الإسلام أفضل وفيه اشكال فإن الخلة أفضل من اخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة فقيل المراد ان مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه و سلم أفضل من مودته مع غيره وقيل أفضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لان رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين واعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولأبي بكر من ذلك اعظمه واكثره والله اعلم ووقع في بعض الروايات ولكن خوة الإسلام بغير الف فقال بن بطال لا اعرف معنى هذه الكلمة ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب وقد وجدت في بعض الروايات ". (١)

١١٣-" في هذه الرواية ويأتي في حديث أنس في الباب الذي بعده اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة وجاء في غزوة الخندق بتغيير آخر من حديث سهل بن سعد ونقل الكرماني أنه صلى الله عليه و سلم كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء محركة فيخرجه عن الوزن ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا يرد عليه قوله فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال الكرماني يحتمل أن يكون المراد الرجز المذكور ويحتمل أن يكون شعرا آخر قلت الأول هو المعتمد ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة وفيها إشارة إلى أن الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة أو لم يكن في أمر ديني كبناء المسجد قوله قال بن شهاب ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه و سلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات زاد بن عائذ في أخره التي كان يرتجز بهن وهو ينقل اللبن لبناء المسجد قال بن التين أنكر على الزهري هذا من وجهين أحدهما أنه رجز وليس **بشعر ولهذا يقال لقائله** راجز ويقال أنشد رجزا ولا يقال له شاعر ولا أنشد شعرا والوجه الثاني أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه و سلم شعرا أم لا وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا أو يزيد وقد قيل ان البيت الواحد ليس بشعر وفيه نظر أه والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزونا وقد قيل إنه كان صلى الله عليه و سلم إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء ولا يثبت ذلك وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ فاغفر للمهاجرين والأنصار وهذا ليس بموزون وعن الثاني بأن الممتنع عنه صلى الله عليه و سلم إنشاؤه لا إنشاده

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ١٣/٧

ولا دليل على منع انشاده متمثلا وقول الزهري لم يبلغنا لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه صلى الله عليه و سلم أنه أنشد غير ما نقله الزهري لأنه نفى أن يكون بلغه ولم يطلق النفي المذكور على أن بن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال لم يقل النبي صلى الله عليه و سلم شيئا من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا كذا قال وقد قال غيره إن الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة فكأنه لم يبلغه وما في الصحيح أصح وهو قوله شعر رجل من المسلمين وفي الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصا الرجز في الحرب والتعاون على سائر الأعمال الشاقة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قائل من المسلمين في ذلك لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذا للعمل المضلل ومن طريق أخرى عن أم سلمة نحوه وزاد قال وقال علي بن أبي طالب لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائما وقاعدا ومن يرى عن التراب حائدا وسيأتي كيفية نزوله على أبي أيوب إلى أن أكمل المسجد في حديث أنس في هذا الباب إن شاء الله تعالى تنبيه أخرج المصنف هذا الحديث بطوله في التاريخ الصغير بهذا السند فزاد بعد قوله هذه الأبيات وعن بن شهاب قال كان بين ليلة العقبة يعني الأخيرة وبين مهاجر النبي صلى الله عليه و سلم ثلاثة أشهر أو قريب منها قلت هي ذو الحجة والمحرم وصفر لكن كان مضى من ذي الحجة عشرة أيام ودخل المدينة بعد أن استهل ربيع الأول فمهما كان الواقع أنه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد لأن أقل ما قيل إنه دخل في اليوم الأول منه وأكثر ما قيل إنه دخل الثاني عشر منه الحديث ". (١)

١١٤-" (الحديث الخامس)

٤٠٩١ - قوله عن عمرو بن ميمون هو الأودي وهو من المخضرمين قوله أن معاذا لما قدم اليمن هو موصول لأن عمرو بن ميمون كان باليمن لما قدمها معاذ قوله فقال رجل من القوم قرت عين أم إبراهيم أي حصل لها السرور وكنى عنه بقرت عينها أي بردت دمعتها لأن دمعة السرور باردة بخلاف دمعة الحزن فأنها حارة ولهذا يقال فيمن يدعى عليه أسخن الله عينه وقد استشكل تقرير معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة وأجيب عن ذلك إما بأن الجاهل بالحكم يعذر وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل أو كان القائل خلفهم ولكن لم يدخل معهم في الصلاة قوله زاد معاذ عن شعبة فذكره المراد بالزيادة قوله أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث معاذا وليس بين الروايتين منافاة لأن معاذا إنما قدم اليمن لما بعثه النبي صلى الله عليه و سلم خاصة فالقصة واحدة ودل الحديث على أنه كان أميرا على الصلاة وحديث بن عباس يدل على أنه كان أميرا على المال أيضا وقد تقدم في الزكاة ما يوضح ذلك

(قوله باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع)

قد ذكر في آخر الباب حديث جابر أن عليا قدم من اليمن فلاقى النبي صلى الله عليه و سلم بمكة في حجة الوداع وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج وقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي من طريق أخرى عن علي قال بعثني

---

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ٢٤٧/٧

النبي صلى الله عليه و سلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء قال فوضع يده على صدري وقال اللهم ثبت لسانه وأهد قلبه وقال يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر فذكر الحديث الحديث الأول حديث البراء

٤٠٩٢ – قوله شريح هو بالشين المعجمة وآخره حاء مهملة قوله بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم مع خالد بن الوليد إلى اليمن كان ذلك بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة قوله ان يعقب معك ". [١]

١١٥–" (قوله باب الضب)

هو دويبة تشبه الجرذون لكنه أكبر من الجرذون ويكنى أبا حسل بمهملتين مكسورة ثم ساكنة ويقال للانثى ضبة وبه سميت القبيلة وبالخيف من مني جبل يقال له ضب والضب داء في خف البعير ويقال أن لاصل ذكر الضب **فرعين ولهذا يقال له** ذكران وذكر بن خالويه أن الضب يعيش سبعمائة سنة وأنه لا يشرب الماء ويبول في كل أربعين يوما قطره ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطعة واحدة وحكى غيره أن أكل لحمه يذهب العطش ومن الأمثال لا أفعل كذا حتى يرد الضب يقوله من أراد أن لا يفعل الشيء لأن الضب لا يرد بل يكتفى بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء وذكر المصنف في الباب حديثين الأول حديث بن عمر

٥٢١٦ – قوله الضب لست أكله ولا أحرمه كذا أورده مختصرا وقد أخرجه مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار بلفظ سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن الضب فقال لا أكله ولا أحرمه ومن طريق نافع عن بن عمر سأل رجل رسول الله صلى الله عليه و سلم زاد في رواية عن نافع أيضا وهو على المنبر وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمة بن جزء فقد أخرج بن ماجة من حديثه قلت يا رسول الله ما تقول فقال لا آكله ولا أحرمه قال قلت فإني أكل ما لم تحرم وسنده ضعيف وعند مسلم والنسائي من حديث أبي سعيد قال رجل يا رسول الله أنا بأرض مضبة فما تأمرنا قال ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه وقوله مضبة بضم أوله وكسر المعجمة أي كثيرة الضباب وهذا يمكن أن يفسر بثابت بن وديعة فقد أخرج أبو داود والنسائي من حديثه قال أصبت ضبابا فشويت منها ضبا فأتيت به رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال أن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي فلم يأكل ولم ينه وسنده صحيح الحديث الثاني

٥٢١٧ – قوله عن أبي إمامة بن سهل أي بن حنيف الأنصاري له رؤية ولأبيه صحبة وتقدم الحديث في أوائل الأطعمة من طريق يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني أبو إمامة قوله عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد في رواية يونس المذكورة أن بن عباس أخبره أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره وهذا الحديث مما اختلف فيه على الزهري هل هو من مسند بن عباس أو من مسند خالد وكذا اختلف فيه على مالك فقال الأكثر عن بن عباس عن خالد وقال يحيى بن بكير في الموطأ وطائفة عن مالك بسنده عن بن عباس وخالد إنهما دخلا وقال يحيى بن

(١) فتح الباري – ابن حجر – دار المعرفة ٦٥/٨

يحيى التميمي عن مالك بلفظ عن بن عباس قال دخلت أنا وخالد على النبي صلى الله عليه و سلم أخرجه مسلم عنه وكذا أخرجه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بلفظ عن بن عباس قال أتي النبي صلى الله عليه و سلم ونحن في بيت ميمونة بضبين مشويين ". (١)

١١٦-" (قوله باب فضل من ذهب بصره)

سقطت هذه الترجمة وحديثها من رواية النسفي وقد جاء بلفظ الترجمة حديث أخرجه البزار عن زيد بن أرقم بلفظ ما ابتلى عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره ومن ابتلى ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى ولا حساب عليه وأصله عند أحمد بغير لفظه بسند جيد وللطبراني من حديث بن عمر بلفظ من أذهب الله بصره فذكر نحوه

٥٣٢٩ - قوله حدثني بن الهاد في رواية المصنف في الأدب المفرد عن عبد الله بن صالح عن الليث حدثني يزيد بن الهاد وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة قوله عن عمرو أي بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب أي بن عبد الله بن حنطب قوله إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه بالتثنية وقد فسرهما آخر الحديث بقوله يريد عينيه ولم يصرح بالذي فسرهما والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به أو شر فيجتنبه قوله فصبر زاد الترمذي في روايته عن أنس واحتسب وكذا لابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة ولابن حبان من حديث بن عباس أيضا والمراد أنه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابر من الثواب لا أن يصبر مجردا عن ذلك لأن الأعمال بالنيات وابتلاء الله عبده في الدنيا ليس من سخطه عليه بل إما لدفع مكروه أو لكفارة ذنوب أو لرفع منزلة فإذا تلقى ذلك بالرضا تم له المراد وإلا يصبر كما جاء في حديث سلمان إن مرض المؤمن يجعله الله له كفارة ومستعتبا وإن مرض الفاجر كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلا يدري لم عقل ولم أرسل أخرجه البخاري في الأدب المفرد موقوفا قوله عوضته منهما الجنة وهذا أعظم العوض لأن الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وهو شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور ووقع في حديث أبي أمامة فيه قيد آخر أخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظ إذا أخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت فأشار إلى أن الصبر النافع هو ما يكون في أول وقوع البلاء فيفوض ويسلم وإلا فمتى تضجر وتقلق في أول وهلة ثم يئس فيصبر لا يكون حصل المقصود وقد مضى حديث أنس في الجنائز إنما الصبر عند الصدمة الأولى وقد وقع في حديث العرباض فيما صححه بن حبان فيه بشرط آخر ولفظه إذا سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له ثوابا دون الجنة إذا هو حمدني عليهما ولم أر هذه الزيادة في غير هذه الطريق وإذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة فالذي له أعمال صالحة أخرى يزاد في رفع الدرجات قوله تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس أما متابعة أشعث بن جابر وهو بن عبد الله بن جابر نسب إلى جده وهو أبو عبد الله الأعمى البصري الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وحدان بطن من **الأزد**

---

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ٦٦٣/٩

ولهذا يقال له الأزدي وهو الحملي بضم المهملة وسكون الميم وهو مختلف فيه وقال الدارقطني يعتد به وليس له في البخاري إلا هذا الموضع فأخرجها أحمد بلفظ قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة وأما متابعة أبي ظلال فأخرجها عبد بن حميد عن يزيد بن هارون عنه قال دخلت على أنس فقال ". [١]

١١٧-" الكوفي وهو بن عم عمارة بن القعقاع المذكور قبل وطريقه هذه وصلها المؤلف في الأدب المفرد قال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن بن شبرمة سمعت أبا زرعة فذكر بلفظ قيل يا رسول الله من أبر والباقي مثل رواية جرير سواء لكن على سياق مسلم وأما يحيى بن أيوب فهو حفيد أبي زرعة بن عمرو بن جرير شيخه في هذا **الحديث ولهذا يقال له** الجريري وطريقه هذه وصلها المؤلف أيضا في الأدب المفرد وأحمد كلاهما من طريق عبد الله هو بن المبارك أنبأنا يحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة فذكره بلفظ أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال ما تأمرني فقال بر أمك ثم عاد الحديث وكذا هو في كتاب البر والصلة لابن المبارك ونقل المحاسبي الإجماع على أن الأم مقدمة في البر على الأب

(قوله باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين)

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد وحبيب المذكور في السند هو حبيب بن أبي ثابت وسفيان في الطريقين هو الثوري وترجم له هناك في الجهاد بإذن الأبوين ووقع عند أحمد من حديث أبي سعيد هاجر رجل فقال له النبي صلى الله عليه و سلم هل باليمن أبواك قال نعم قال أذنا لك قال لا قال ارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك وإلا فبرهما وقوله

٥٦٢٧ - ففيهما فجاهد أي إن كان لك أبوان فأبلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو

(قوله باب لا يسب الرجل والديه)

أي ولا أحدهما أي لا يتسبب إلى ذلك

٥٦٢٨ - قوله ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه سيأتي بعد باب عد العقوق في أكبر الكبائر والمذكور هنا فرد من أفراد العقوق وإن كان التسبب إلى لعن الوالد من أكبر الكبائر فالتصريح بلعنه أشد وترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن إشارة إلى ما وقع في بقية الحديث وقد وقع أيضا في بعض طرقه وهو في الأدب المفرد من طريق عروة بن عياض سمع عبد الله بن عمرو يقول من الكبائر عند الله أن يسب الرجل والده وقد أخرجه المصنف في الأدب المفرد من طريق سفيان الثوري ومسلم من طريق يزيد بن الهاد كلاهما عن سعد بن إبراهيم بلفظ من الكبائر شتم الرجل وفي رواية المصنف أن يشتم الرجل والديه قوله قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السائل لأن الطبع

---

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ١١٦/١٠

المستقيم يأبى ذلك فبين في الجواب أنه وأن لم يتعاط السب بنفسه في الأغلب ". (١)

". (٢)

١٣٠-"فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها ... - ... فأول راض سنة من يسيرها (١)

ويشهد لهذا المعنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: « من سن فى الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء » (٢) .

حيث أطلق الرسول صلى الله عليه وسلم كلمة سنة على الطريقة الحسنة، كما أطلقها على الطريقة المذمومة.

عن ابن سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا فى جحر ضب لاتبعتموهم »،

قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى. قال:« فمن» (٣) .

فكلمة سنة هنا أطلقت على الموافقة فى المعاصى والمخالفات، لا فى الكفر.

والمراد بقوله « من سن سنة » من عملها ليقتدى به فيها، وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده قيل هو الذى سنه.

وسن فلان طريقا من الخير، يسنه إذا ابتدأ أمرا من البر لم يعرفه قومه، فاستنوا به وسلكوه، وإذا أطلقت كلمة سنة فى الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبى صلى الله عليه وسلم، ونهى عنه، وندب إليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب **العزيز، ولهذا يقال فى** أدلة الشرع الكتاب والسنة، أى القرآن والحديث (٤) .

(ب) الطريقة المحمودة المستقيمة، ولذلك قيل: فلان من أهل السنة، معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة.

(١) لسان العرب ٢١٢٤/٣.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب العلم – باب من سن سنة حسنة أو سيئة " جزء حديث "، صحيح مسلم بشرح النووى، ٢٢٦/١٦ عن جرير بن عبد الله.

(٣) أخرجه البخارى، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : « لتتبعن سنن من كان قبلكم » فتح البارى، ٣٠٠/١٣.

وأخرجه مسلم، كتاب العلم – باب الألد الخصم، صحيح مسلم بشرح النو وى، ٢١٩/١٦،٢٢٠ " واللفظ لمسلم ".

(١) فتح الباري - ابن حجر - دار المعرفة ٤٠٣/١٠

(٢) المختصر في علم الأثر ص/١٢٩

(٤) لسان العرب ٣/٢١٢٤،٢١٢٥.". [(١)]

١٣١-"- أيضا -/(٩٧/ب) قال: حدثنا محمد بن حسان ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان عن عاصم عن أبي عثمان، عن بلال -رضي الله عنه - أنه قال للنبي - صلى الله عليه وسلم -: "لا تسبقني بآمين"(١).

قال ابن خزيمة/(ب١٩٩): "هكذا أملاه علينا. والرواة يقولون في هذا الإسناد: عن أبي عثمان أن بلالا - رضي الله عنه - قال للنبي - صلى الله عليه وسلم -: فإن كان محمد بن حسان حفظ فيه هذا الاتصال فهو غريب. وأمثلة ذلك كثيرة".

٧٨- قوله/(ي١٦٦): (ص) : "عن أبي بكر البرديجي"(٢).

قال المصنف في حاشية كتابه:

"برديج على وزن فعليل - بفتح أوله - بليدة بينها وبين بردعة نحو أربعة عشر **فرسخا، ولهذا يقال لهذا** الحافظ البرديجي والبردعي قال: ومن نحا بها نحو أوزان كلام العرب كسر أولها نظرا إلى أنه ليس في كلامهم فعليل - بفتح الفاء - وكأنه يشير بذلك إلى ما وقع في العباب للصاغاني.

فإنه قال - فيه -: "برديج بكسر أوله - بليدة بأقصى أذربيجان والعامة يفتحون باءها".

فأراد المصنف أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء -والله أعلم.

٧٩- قوله (ص): "حكاية عن ابن عبد البر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي(٣). سواء قال فيه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال أو سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول"(٤).

---

(١) في جميع النسخ "لا يسبقني ناس قال ناس" والتصويب من سنن البيهقي والعلل لابن أبي حاتم.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.

(٣) في (هـ) بالصحابة.

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.". [(٢)]

١٣٢-"وأما الحديث، فقد جاء من، أو له طريق أخرى ، لكنها ضعيفة ، من حديث عائشة لكنه ضعيف، فلا يصح الحديث، أو لا يرويه ثقة إلا، أو لا يروى عن طريق ثقة إلا في هذا الحديث، فهو مقيد بثقة،وأحيانا يقيدونه بأهل بلده، يقولون: تفرد به أهل كذا عن فلان، مثل ما في حديث القضاة الثلاثة، قالوا: تفرد به أهل مرو، عن عبد الله بن

---

(١) اهتمام المحدثين بالسنة المطهرة ص/٦

(٢) تحقيق كتاب النكت على ابن الصلاح والعراقي ٥/٢٢

بريدة ، عن أبيه بريدة بن حصين. فهذا تفرد عن أهل مرو عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه.

ومثله حديث زيد بن خالد الجهني، حديث اللقطة، هذا تفرد به أهل المدينة عن يزيد بن المنبعث مولى ابن المنبعث، عن زيد بن خالد الجهني، فهذا يسمى حديثا مدينيا، والآخر وذاك يسمى حديث أهل مرو، ومثله جميع الأحاديث التي يتفرد بها أهل بلد عن راو، هذا تفرد بالنسبة.

فصار هناك تفرد بالنسبة، وهناك تفرد مطلق، أو هناك غرابة مطلقة وهناك غرابة مقيدة، لعلها اتضحت بالأمثلة السابقة.

نعم.

وصف الحديث بالغريب صحيحا أو غير صحيح

والغريب صادق على ما صح وعلى ما لم يصح .

يعني: أن الغريب منه ما هو صحيح ومخرج في هذا الصحاح، ولهذا يقال: غرائب الصحاح، مثل حديث عبد الله بن دينار عن عمر اللي تقدم، هذا من غرائب الصحاح ، مخرج في الصحيحين وهو غريب، كذلك عمر في النية هذا هذا حديث غريب، فهذه تسمى غرائب الصحاح، فهي صحيحة، ولكنها غريبة.

إذن، فالغرابة لا تنافي الصحة مطلقا، فأحيانا يكون الحديث غريبا وهو صحيح، وأحيانا يكون غريبا وهو حسن، وأحيانا يكون غريبا وهو ضعيف، لكن ما نشأ عن غرابته شذوذ أو نكارة، فإن هذا يحكم بضعفه، ما نشأ عن غرابته شذوذ أو نكارة حكم بضعفه، أما إذا لم ينشأ عنه شيء من ذلك فينظر في حال الإسناد، إن كان صحيحا فهو صحيح، وإن كان حسنا فهو حسن، وإن كان ضعيفا أو دون ذلك فهو ضعيف أو دونه.

فالشاهد أنه إذا كان ينشأ عنه التفرد أو الغرابة شذوذ أو نكارة فهو ضعيف، و إن لم ينشأ عنه ذلك فالنظر في حال الإسناد .". (١)

١٣٣-"الاعتبار يقولون: هي عبارة عن العملية التي يتوصل بها الشواهد والمتابعات هي نفس أو الهيئة التي يتوصل بها إلى الاعتبار والشواهد والمتابعات تسمى اعتبارا، لكن هذا الكلام فيه نوع بعد .

والظاهر -والله أعلم- أن اعتبارا دي يعبر بها عن المتابعات؛ ولهذا يقال: يعتبر بحديثه، يعتبر يعني: إذا جاء في المتابعات يمشي حديث، والمراد أن يعبر بها، الاعتبار يعبر به عن المتابعات .

فالمتابعة معناه هو أن يتابع أو يروي راو حديثا يشارك فيه غيره في الرواية عن شيخه. مثل: إذا جاءنا عبد الله بن وهب يروي عن الإمام مالك، الشيخ مالك، وعبد الله بن وهب يروي عن مالك، هذا، رواية عبد الله بن وهب تسمى فردا، لكن إذا وجدنا شخصا آخر يتابع عبد الله بن وهب، لو جاء التنيسي فروي عن مالك نقول: التنيسي تابع ابن وهب، فشيخهما واحد وحديثهما واحد، فهذا يسمى متابعة تامة، لاشتراكها في شيخ واحد، لكن لو جاء ابن وهب، وتفرد بحديث عن مالك، ولم نجد أحدا من الرواة يرويه عن مالك إلا ابن وهب، لكن وجدنا راويا آخر يرويه عن شيخ مالك،

---

(١) شرح كتاب الموقظة ص/١٨٣

لو كان شيخ مالك الزهري، وجدنا راويا آخر مثل: ابن عيينة يرويه عن الزهري نقول: هذه متابعة قاصرة لرواية عبد الله بن وهب، اللي يشترك مع عبد الله بن وهب في شيخه نسميه متابعة تامة، إذا اشترك معه في شيخ شيخه نسميه متابعة قاصرة، هذه هي المتابعة .

أما بالنسبة لـ يعني: تطبيقها مثلا، حديث يرويه أبان بن صمعة عن أبي الوازع عن أبي برزة في صحيح مسلم، أبان هذا تكلم العلماء فيه، لكن الإمام مسلم ساق الحديث من طريق أخرى إلى راو آخر، وهو شعيب بن الحبحاب عن أبي الوازع عن أبي برزة، فشعيب هذا تابع، تابع أبان بن صمعة، فهذا إذا وجدناه في صحيح مسلم، أو في البخاري على هذه الشاكلة .". (١)

١٣٤-"

وقد يقول العارض حدثك بلا إستفهام بل إخبار فيقول نعم ثم من أهل المدينة وغيرهم من يرجح هذا العرض لما فيه من كون المتحمل ضبط الحديث وأن المحمل يرد عليه ويصححه له ويذكر هذا عن مالك وغيره ومنهم من يرجح السماع وهو يشبه قول أبى حنيفة والشافعى ومنهم من يجيز فيه أخبرنا وحدثنا كقول الحجازيين ومنهم من لايقول فيه إلا أخبرنا كقول جماعات وعن أحمد روايتان ثم منهم من قال لا فرق فى اللغة وإنما فرق من فرق إصطلاحا ولهذا يقال فى الشهادة المعروضة من الحكم والإقرار والعقود أشهدنى بكذا وقد يقال الخبر فى الأصل عن الأمور الباطنة ومنه الخبرة بالأشياء وهو العلم ببواطنها وفلان من أهل الخبرة بكذا والخبير بالأمور المطلع على بواطنها ومنه الخبير وهو الفلاح الذي يجعل باطن الأرض ظاهرا والأرض الخبار اللينة التى تنقلب والمخابرة من ذلك

فقول المبلغ نعم لم يدل بمجرد ظاهر لفظه على الكلام المعروف وإنما دل بباطن معناه وهو أن لفظها يدل على موافقة السائل والمخبر فإذا قال أحدثك وأنكحت فقال نعم فهو موافق لقوله حدثنى وأنكحت وهذه الدلالة حصلت من مجموع لفظ نعم وسؤال السائل كما أن أسماء الإشارة والمضمرات إنما تعين المشار إليه والظاهر

". (٢)

١٣٥-"ماض فى حكمك عدل فى قضاؤك اسألك بكل إسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو إستاثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبى ونور صدرى وجلاء حزنى وذهاب همى وغمى إلا أذهب الله همه وغمه وأبدله مكانه فرحا قالوا يا رسول الله أفلا نتعلمهن قال بلى ينبغى لمن سمعهن أن يتعلمهن (فقد بين أن كل قضائه فى عبده عدل ولهذا يقال كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل ويقال أطعتك

---

(١) شرح كتاب الموقظة ص/٣١٦

(٢) علوم الحديث (من مجموع الفتاوى) ٣١/١٨

بفضلك والمنة لك وعصيتك بعلمك أو بعد لك والحجة لك فأسالك بوجوب حجتك على وإنقطاع حجتى إلا ما غفرت لى

وهذه المناظرة من إياس كما قال ربيعة بن أبى عبد الرحمن لغيلان حين قال له غيلان نشدتك الله أترى الله يحب أن يعصى فقال نشدتك الله أترى الله يعصى قسرا يعنى قهرا فكأنما القمة حجرا فإن قوله يحب أن يعصى لفظ فيه إجمال وقد لا يتأتى فى المناظرة تفسير المجملات خوفا من لدد الخصم فيؤتى بالواضحات فقال إفتراه يعصى قسرا فإن هذا الزام له بالعجز الذى هو لازم للقدرية ولمن هو شر منهم من الدهرية الفلاسفة وغيرهم

وكذلك إياس رأى أن هذا الجواب المطابق لحدهم خاصم لهم ولم يدخل معهم فى التفصيل الذى يطول

". (١)

١٣٦-" الخبر والحديث

والخبر والحديث في المشهور بمعنى واحد وبعضهم خص الحديث بما جاء عن النبي صلى الله عليه و سلم والصحابة والتابعين والخبر بما جاء عن أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية

ولهذا يقال لمن يشتغل بالسنة محدث ولمن يشتغل بالتواريخ أخباري

الرفع قسمان صريح وحكمي

والرفع قد يكون صريحا وقد يكون حكما

القولي الصريح

أما صريحا ففي القولي كقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول كذا أو كقوله أي الصحابي أو قول غيره قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أو عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال كذا

الفعلي الصريح

وفي الفعلي كقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل كذا أو عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه فعل كذا أو عن الصحابي أو غيره مرفوعا أو رفعه أنه فعل كذا

التقريري الصريح

والتقريري أن يقول الصحابي أو غيره فعل فلان أو أحد ". (٢)

---

(١) علوم الحديث (من مجموع الفتاوى) ١٨/١٤٠

(٢) مقدمة في أصول الحديث ص/٣٧

"فإن قيل: معنى قوله " على صورة الرحمن " أن أسجد له ملائكته كما أسجدهم لنفسه، قيل: لا يصح هذا من وجوه:

أحدها: أن في رواية ابن شاهين: " فإن الله خلق وجه آدم على صورته " الثاني: أن الصورة عبارة عما اختصت الذات، ولهذا قال تعالى: ﴿صوركم فأحسن صوركم﴾ والسجود له يرجع إلى المرتبة والرفعة فلا يوصف بالصورة، ولهذا يقال: رأيت الأمير في مرتبة حسنة، إذا رآه وقد سجد له جنده، ويقول: رأيته في صورة حسنة يريد بذلك معنى يرجع إلى ذاته في اللون والقد ونحوه الثالث: أن سجود الملائكة له يقتضي اختصاصه بمزية وذلك لا يوجب المشاركة في تسمية الصورة كما لم يوجب ذلك في حق عيسى مع اختصاصه بإحياء الموتى وإبراء الأكمة والأبرص، وهمذا يدل على أن هذه تسمية شرعية لا يعقل معناها وقد قال أحمد في رواية المروذي: أما الأعمش فيقول عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي، صلى الله عليه وسلم :" إن الله خلق آدم على صورة الرحمن " فنقول كما جاء الحديث

٧٩ – وقد ذكر أبو إسحاق بن شاقلا في جملة ما جرى له في مناظرته لأبي سليمان الدمشقي على قول النبي، صلى الله عليه وسلم: " خلق آدم على صورته " وأن الهاء غير راجعة على آدم، فقال أبو سليمان: قد جاء في الحديث عن أبي هريرة، عن النبي، صلى الله عليه وسلم.." (١)

"ورواه ابن فورك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس: " إن الله تبارك وتعالى إذا أراد أن يخوف أهل الأرض أبدى عن بعضه، وإذا أراد أن يدمر عليهم تجلى لها "أما قوله: " أبدى عن بعضه " فهو على ظاهره، وأنه راجع إلى الذات إذ ليس في حمله على ظاهره ما يحيل صفاته، ولا يخرجها عما تستحق فإن قيل: بل في حمله على ظاهره ما يحيل صفاته، لأنه يستحيل وصفه بالكل والبعض والجزء، فوجب حمله على إبداء بعض آياته وعلاماته تحذيرا ونذيرا قيل: لا يمتنع إطلاق هذه الصفة على وجه لا يفضي إلى التجزئة والتبعيض، كما أطلقنا تسمية يد ووجه، لا على وجه التجزئة والبعض، وإن كنا نعلم أن اليد في الشاهد بعض من الجملة وجواب آخر: وهو أنه لو جاز أن يحمل قوله: " أبدى عن بعضه " على بعض آياته لوجب أن يحمل قوله: " وإذا أراد يدمر

تجلى لها " على جميع آياته، ومعلوم أنه لم يدمر قرية بجميع آياته، لأنه قد أهلك بـلادا، كل بلد بغير ما أهلك به الآخر وأما قوله: " تجلى لها " فهو راجع إلى تجلي الذات، كما حملنا التجلي للجبل أنه تجلى ذات حين تقطع الجبل، كذلك ها هنا فإن قيل: يحمل قوله " تجلى لها " معناه آياته وأفعاله، لأن معنى التجلي هو: الظهور، ولهذا يقال: جلوت السيف وجلوت العروس، إذا أظهرتها وأبرزتها، ومنه قول القائل: تجلى لنا بالمشرفية والقنا." (٢)

"١٣٢ – الحديث الأول عن عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – قال «كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر، إذا كان على ظهر سير، ويجمع بين المغرب والعشاء» .

---

(١) إبطال التأويلات أبو يعلى ابن الفراء ص/٩٤

(٢) إبطال التأويلات أبو يعلى ابن الفراء ص/٣٤١

ـــــــوفيه دليل على طلب الخشوع في الصلاة، والإقبال عليها، ونفي ما يقتضي شغل الخاطر بغيرها. وفيه دليل على مبادرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلى مصالح الصلاة، ونفي ما يخدش فيها، حيث أخرج الخميصة، واستبدل بها غيرها مما لا يشغل. فهذا مأخوذ من قوله " فنظر إليها نظرة ". وبعثه إلى أبي جهم بالخميصة: لا يلزم منه أن يستعملها في الصلاة، كما جاء في " حلة عطارد " وقوله – عليه السلام – لعمر " إني لم أكسكها لتلبسها ". وقد استنبط الفقهاء من هذا: كراهة كل ما يشغل عن الصلاة من الأصباغ والنقوش، والصنائع المستطرفة، فإن الحكم يعم بعموم علته، والعلة: الاشتغال عن الصلاة. وزاد بعض المالكية في هذا: كراهة غرس الأشجار في المساجد. و " الأنبجانية " يقال بفتح الهمزة وكسرها، وكذلك في الباء، وكذلك الياء تخفف وتشدد. وقيل: إنها الكساء من غير علم، فإن كان فيه علم فهو خميصة. وفيه دليل على قبول الهدية من الأصحاب، والإرسال إليهم والطلب لها ممن يظن به السرور بذلك أو المسامحة.

[باب الجمع بين الصلاتين في السفر]

[حديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر]

هذا اللفظ في هذا الحديث ليس في كتاب مسلم. وإنما هو في كتاب البخاري وأما رواية ابن عباس. في الجمع بين الصلاتين في الجملة من غير اعتبار لفظ بعينه: فمتفق عليه. ولم يختلف الفقهاء في جواز الجمع في الجملة، لكن أبا حنيفة يخصصه بالجمع بعرفة ومزدلفة، وتكون العلة فيه: النسك، لا السفر. ولهذا يقال: لا يجوز الجمع عنده بعذر السفر، وأهل هذا المذهب: يؤولون الأحاديث التي وردت بالجمع على أن المراد تأخير الصلاة الأولى إلى آخر وقتها،." (١)

"على صورته ".

١١٦ – (...) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنى عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن يحيى بن مالك المراغى – وهو أبو أيوب – عن أبى هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا قاتل أحدكم أخاه، فليجتنب الوجه ".

ــــــ

الجهة باختصاص الله – سبحانه – بالرفعة والجلال، لاسيما وقد أمر الملائكة بالسجود له طاعة لله – عز وجل. هذا المعنى ذكره بعض أصحابنا فى التشبيه بعد.

والوجه الثانى: عند أصحاب هذا التأويل: أن تكون إضافة الصورة إضافة تشريف واختصاص، كما قيل فى الكعبة: بيت الله، وإن كانت البيوت كلها له – عز وجل – وكما قال تعالى: ﴿ناقة الله﴾ (١) إلى غير ذلك مما وقع فى الشريعة من أمثال هذا. وقد تميز آدم صلى الله عليه وسلم بأن خلقه الله – جلت قدرته – بيده، ولم يقلبه فى الأصلاب، ولا درجه من حال إلى حال، فتكون الإضافة إضافة اختصاص لهذا المعنى ولغيره.

وأما من صرح بهذا الضمير وخرجه للوجود، فإنه يرد من جهة النيل، وأنه ضعيف عند المحدثين.

---

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ابن دقيق العيد ٣٢٧/١

واختلف أصحابنا فى رده من جهة اللسان، فقال بعضهم: ما يحسن مثل هذا فى الكلام؛ لأن اللفظ الظاهر إذا افتتح به، وأعيد ذكره فإنما يعاد بالضمير، ولهذا يقال: زيد ضرب عبده، ولا يقال: [ضرب زيد عبد زيد] (٢)، ومرادهم بزيد الثانى زيد الأول، قالوا: فلو كان ما قالوه صحيحا لكانت العبارة عنه: " خلق آدم على صورته " كما وقع فى الطرق الثابتة. وقال بعض أصحابنا: لا يستبعد هذا فى اللسان، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿يوم نحشر المتقين إلى الرحمن﴾ (٣) ولم يقل: [يوم] (٤) يحشر المتقين إلينا. وقال بعض النحاة: من هذا أيضا قوله تعالى: ﴿فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا﴾ (٥)، وأنشد فى ذلك قول عدى بن زيد:

لا أرى الموت يسبق الموت شيء ... يعض الموت ذا الغنى والفقير

وفى هذا كفاية.

قال القاضى: قد جاء فى هذا الحديث نفسه ما أغنى عما ذكر فى بعض الأحاديث،

---

(١) الشمس: ١٣.

(٢) فى ز: زيد ضرب عبد زيد.

(٣) مريم: ٨٥.

(٤) ساقطة من ز.

(٥) البقرة: ٥٩.." [1]

"قوله: "تخطئون" بضم التاء، وسكون الخاء المعجمة، وكسر الطاء المشالة، هذه هي الرواية المشهورة. وروي بفتح أوله، وثالثه. والخطأ يطلق على معان، قال الراغب في مفرداته: الخطأ: العدول عن الجهة، وذلك أضرب؛ أحدها: أن يريد غير ما تحسن إرادته، فيفعله، وهذا هو الخطأ التام المأخوذ به الإنسان، يقال: خطئ يخطأ، خطأ، وخطاءة – أي: بكسر الأول فيهما– والثاني: أن يريد ما يحسن فعله، ولكن يقع منه خلاف ما يريد، فيقال: أخطأ إخطاء، فهو مخطئ، وهذا قد أصاب في الإرادة، وأخطأ في الفعل. والثالث: أن يريد ما لا يحسن فعله، ويتفق منه خلافه، فهذا مخطئ في الإرادة، ومصيب في الفعل، فهو مذموم بقصده، وغير محمود على فعله.

وجملة الأمر: أن من أراد شيئا، فاتفق منه غيره، يقال: أخطأ، وإن وقع منه كما أراده؛ يقال: أصاب. وقد يقال لمن فعل فعلا لا يحسن، أو أراد إرادة لا تجعل: إنه أخطأ؛ ولهذا يقال: أصاب الخطأ، وأخطأ الصواب، وأصاب الصواب، وأخطأ الخطأ، وهذه اللفظة مشتركة كما ترى، مترددة بين معان يجب لمن يتحرى الحقائق أن يتأملها. انتهى بنوع تصرف.

وقوله: "بالليل والنهار": أن في ساعاتهما، وأوقاتهما، وقدم الليل على النهار؛ لأن الليل ظلمة، وهي الأصل، والنور طارئ عليها يسترها، ولأن المقام يقتضي تقديمه؛ إذا أكثر المعاصي والآثام تعمل في الليل. والاستغفار من الذنوب: طلب تقديمه؛ إذا أكثر المعاصي والآثام تعمل في الليل. والاستغفار من الذنوب: طلب المغفرة، والعبد أحوج شيء إليه لما

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٨/٩٠

تقدم. وقد جاء في القرآن الحكيم ذكر الاستغفار، والتوبة، والأمر بهما، والحث عليهما في غير آية، فلا حاجة إلى إيرادها خوف الإطالة. وأما من الحديث النبوي، فلا مانع من ذكر نبذة من ذلك.

روي الترمذي، وابن ماجه من حديث أنس بن مالك خادم الرسول صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون" ١ وأخرج البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والله إني لأستغفر الله، وأتوب إليه كل يوم مئة مرة" ٢ وأخرج أيضا من حديث الأغر المزني

---

١ رواه الترمذي رقم"٢٥٠١"، والدارمي"٢/ ٣٠٣"، وابن ماجه رقم" ٢٤٥١"من حديث أنس رضي الله عنه وإسناده حسن.

٢ رواه الترمذي رقم"٣٢٥٥"في التفسير من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: وهو حديث صحيح. وليس في البخاري كما أشار المؤلف.." (١)

"١١٤ - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني ، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ، ثنا عبيد الله بن موسى ، أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه قال: أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﷺإني أنا الرزاق ذو القوة المتين قال الحليمي: وهو الرزاق رزقا بعد رزق ، والمكثر الموسع له قال أبو سليمان فيما أخبرت عنه: الرزاق هو المتكفل بالرزق والقائم على كل نفس بما يقيمها من قوتها قال: وكل ما وصل منه إليه من مباح وغير مباح فهو رزق الله ، على معنى أنه قد جعله له قوتا ومعاشا قال الله عز وجل: ﴿والنخل باسقات لها طلع نضيد رزقا للعباد﴾ [ق: ١١] وقال: ﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون﴾ -[١٧٣]-[الذاريات: ٢٢] إلا أن الشيء إذا كان مأذونا له في تناوله فهو حلال حكما ، وما كان منه غير مأذون له فيه فهو حرام حكما وجميع ذلك رزق على ما بيناه ومنها «الجبار» في قول من جعل ذلك من جبر الكسر أي المصلح لأحوال عباده والجابر لها والمخرج لهم مما يسوءهم إلى ما يسرهم ، ومما يضرهم إلى ما ينفعهم ومنها «الكفيل» قال الله عز وجل: ﴿وقد جعلتم الله عليكم كفيلا﴾ [النحل: ٩١] ورويناه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي أسلف قال: كفى بالله كفيلا ورويناه في خبر عبد العزيز بن الحصين قال الحليمي: ومعناه المتقبل للكفايات ، وليس ذلك بعقد وكفالة ككفالة الواحد من الناس ، وإنما هو على معنى أنه لما خلق المحتاج وألزمه الحاجة وقدر له البقاء الذي لا يكون إلا مع إزالة العلة وإقامة الكفاية ، لم يخله من إيصال ما علق بقاؤه به إليه ، وإدراره في الأوقات والأحوال عليه ، وقد فعل ذلك ربنا جل ثناؤه ، إذ ليس في وسع مرتزق أن يرزق نفسه ، وإنما الله جل ثناؤه يرزق الجماعة من الناس والدواب والأجنة في بطون أمهاتها ، والطير التي تغدو خماصا ، وتروح بطانا ، والهوام والحشرات والسباع في الفلوات ومنها: «الغياث» قال النبي صلى الله عليه وسلم في خبر الاستسقاء:

---

(١) الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية ومعه النفحات السلفية بشرح الأحاديث القدسية المناوي ص/٥٦

«اللهم أغثنا اللهم أغثنا» ورويناه في خبر الأسامي المغيث بدل المقيت في إحدى الروايتين قال الحليمي: الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال غياث المستغيثين ، ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه ، ومريحهم ومخلصهم ومنها «المجيب» قال الله عز وجل: ﴿قريب مجيب﴾ [هود: ٦١] ورويناه في خبر الأسامي قال الحليمي: وأكثر ما يدعى بهذا الاسم مع القريب فيقال: القريب المجيب أو يقال: مجيب الدعاء ومجيب دعوة المضطرين، ومعناه الذي ينيل سائله ما -[١٧٤]- يريد ولا يقدر على ذلك غيره ومنها «الولي» قال الله عز وجل: ﴿وهو الولي الحميد﴾ [الشورى: ٢٨] ورويناه في خبر الأسامي قال الحليمي: الولي هو الوالي ، ومعناه مالك التدبير **، ولهذا يقال للقيم** على اليتيم: ولي اليتيم ، وللأمير الوالي قال أبو سليمان: والولي أيضا الناصر ينصر عباده المؤمنين قال الله عز وجل: ﴿الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقال جل وعلا: ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: ١١] المعنى لا ناصر لهم ومنها: «الوالي» وهو في خبر الأسامي قال أبو سليمان: الوالي هو المالك للأشياء والمتولي لها والمتصرف فيها ، يصرفها كيف يشاء ينفذ فيها أمره ويجري عليها حكمه ، وقد يكون الوالي بمعنى المنعم عودا على بدء ومنها: «المولى» قال الله عز وجل: ﴿واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير﴾ [الحج: ٧٨] وذكرناه في رواية عبد العزيز بن الحصين." (١)

"الحمد (١) والنعمة (٢) لك والملك (٣) لا شريك لك (٤) ، قال (٥) : وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك لبيك وسعديك (٦) والخير بيديك (٧) والرغباء (٨)

الأخرى. أو كرره باعتبار الحالين المختلفين من الغنى والفقر والنفع والضرر والخير والشر، أو إشارة إلى وقوع أحدهما في عالم الأرواح والآخر في عالم الأشباح.

(١) قوله: إن، روي بكسر الهمزة، وهو الأكثر والأشهر، وبفتحها على أن "إن" للتعليل.

(٢) أي المنحة مختصة بكرمك وجودك. قوله: والنعمة، المشهور فيه النصب، وجوز القاضي عياض الرفع على الابتداء. والخبر محذوف، قال ابن الأنباري: وإن شئت جعلت خبر إن محذوفا، تقديره إن الحمد لك والنعمة مستقرة لك، كذا في "ضياء الساري" شرح "صحيح البخاري".

(٣) قوله: والملك، بالنصب أيضا على المشهور، ويجوز الرفع، قال ابن المنير: قرن الحمد والنعمة، وأفرد الملك، لأن الحمد متعلق بالنعمة، ولهذا يقال: الحمد لله على نعمه، والملك مستقل.

(٤) كرره للتأكيد.

(٥) أي نافع.

(٦) أي مساعدة لطاعتك بعد مساعدة.

(٧) في نسخة: بيديك لبيك. قوله: بيديك، أي بتصرفك في الدنيا والأخرى. والاكتفاء بالخير مع أن الخير والشر

---

(١) الأسماء والصفات للبيهقي البيهقي، أبو بكر ١٧٢/١

كلاهما بيديه تأدبا في نسبة الشر إليه أو لأن كل شر لا يكون خاليا عن خير.

(٨) قوله: والرغباء، قال المأزري: يروى بفتح الراء والمد، وبضم الراء مع القصر. قال عياض: وحكى أبو علي فيه أيضا الفتح مع القصر، ومعناه الطلب والمسألة إلى الله.." [١]

"اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد بن علي، وينتهي نسبه إلى الحسن بن علي بن أبي طالب – رضي الله عنهم – ويكنى (بأبي إبراهيم) وإبراهيم هو أكبر أولاده، وقد تزوج الصنعاني بابنة شيخه السيد هاشم بن يحيى الشامي، وقد تزوجها الصنعاني في شوال من عام ١٣١٧ هـ (١)، وهي أم ولده إبراهيم، ويلقب (بالمؤيد بالله)، وقد ذكر ذلك صديق خان (٢) والزركلي (٣)، وهو غير مشهور به بين أهل العلم كلقبه الثاني وهو: (البدر) (٤) وقد اشتهر به شهرة واسعة. كما اشتهر الصنعاني أيضا (بالأمير)، وهو يطلق عليه وعلى أجداده، كما يطلق على أحفاده، ولكن إطلاقه عليه أشهر، وقد قال الشوكاني (٥) بعد سياقه لنسبه: "المعروف بالأمير"، والأمير نسبة إلى الأمير الكبير الشهير: (يحيى بن حمزة بن سليمان ت ٦٣٦ هـ) (**٦) ولهذا يقال للصنعاني**: "الأمير"، ويقال أيضا: "ابن الأمير".

مولده ونشأته:

ولد محمد بن إسماعيل ليلة الجمعة منتصف جمادى الآخرة من عام ١٠٩٩ هـ بمدينة "كحلان"، وإليها ينسب، فيقال: الكحلاني، ثم انتقل مع والده وأهله إلى مدينة "صنعاء" في عام ١١٠٧ هـ كما ذكر الشوكاني، وقد أقام الصنعاني – رحمه الله– بصنعاء ونشأ بها، وتعهده أبوه بالتربية والتعليم، ثم أسلمه إلى النحارير من أهل العلم حتى تخرج عالما فاضلا يشار إليه بالبنان (٧)، ولم يخرج

---

(١) نشر العرف (٣/ ٣١).

(٢) أبجد العلوم (٣/ ١٩١).

(٣) الأعلام للزركلي (٦/ ٢٦٣).

(٤) نشر العرف (٣/ ٢٩).

(٥) انظر: البدر الطالع (٢/ ١٣٣).

(٦) نشر العرف (٣/ ٢٩).

(٧) انظر: البدر الطالع (٢/ ١٣٣).." [٢]

---

(١) التعليق الممجد على موطأ محمد اللكنوي، أبو الحسنات ٢٤٢/٢

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير الصنعاني ٤٢/١

"والصوم ويجوز أن يراد الزيادة المطلقة لا على ما أضيف إليه أي المشهور من بينها بالفضل. (وأدناها) مقدارا من الآخر. (إماطة) بكسر الهمزة إزالة. (الأذى) كل ما يؤدي من شوك وحجر. (عن الطريق) ظاهره ولو طريق غير المسلمين إلا أنه يأتي تقييدها بطريق المسلمين (والحياء) بالمد. (شعبة من الإيمان) أي الحياء الإيماني المانع من إتيان القبيح سبب الإيمان لا النفساني المخلوق في الجبلة كذا قيل وإفراده بالذكر؛ لأنه كالداعي لسائر الشعب، قال الزمخشري (١): جعل الحياء من الإيمان؛ لأنه قد يكون خلقيا أو اكتسابيا كجميع أعمال البر وقد تكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية فهو من الإيمان لهذا ويكون باعثا على أعمال الخير ومانعا من المعاصي وهذا الحديث نص في إطلاق اسم الإيمان الشرعي على الأعمال ومنعه الكرماني وزعم أن المراد شعب الإيمان بضع. (م د ن هـ) (٢) عن أبي هريرة) ورواه غيرهم وهو في البخاري بلفظ: "الإيمان بضع وستون شعبة".

٣٠٨٢ - "الإيمان يمان". (ق) عن ابن مسعود (صح م).

(الإيمان يمان) أي منسوب إلى أهل اليمن لأنهم آمنوا من غير كلفة ولا قتال قيل بل لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة، وتهامة من **اليمن ولهذا يقال الكعبة** اليمانية وقيل: أنه قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة، وقيل: أراد بهذا الأنصار لأنهم يمانيون فنسبه إليهم لأن لهم العناية بالجهاد والجلاد فيه. (ق) (٣) عن أبي

---

(١) الكشاف (١/ ٤٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والنسائي (٨/ ١١٠)، وابن ماجة (٥٧) وكذلك ابن حبان (١٦٦)، وأحمد (٢/ ٤١٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٠٢)، ومسلم (٥١).." [1]

"لما فيه من الاستعلاء على البيت وفي هذا التأويل عمل بعموم الحديث أو يحمل النهى على ما إذا صلى على طرفها بحيث لا يبقى بين يديه منها شئ والدليل على جواز الصلاة على ظهر الكعبة العمومات لقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام فان اريد بالشطر الجهة فهو ظاهر وان اريد البعض فقد توجه إلى ما بين يديه * * قال * (باب المرتد يقضى ما ترك من الصلوات) ذكر فيه حديث (من نام عن صلاة أو نسيها) * قلت * هذا الحديث لا يشمل الكافر حتى لا يقضى ما ترك من الصلوات فكذا المرتد إذ الاسلام فيهما يهدم ما قبله وقال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف واسم الكفر يشملهما وقال البيهقى في الخلافيات (المراد من النسيان الترك كقوله تعالى

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير الصنعاني ٥١١/٤

نسوا الله الآية) * قلنا * حقيقة النسيان غير **الترك ولهذا يقال ترك** عامدا ولا يقال نسى عامدا وحقيقة النسيان فقد الذكر ولهذا قال فليصلها إذا ذكرها *." (١)

"الحديث "من سن سنة حسنة" إلخ يريد عملها ليقتدى به فيها. وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده قيل: هو الذي سنه.

قال نصيب:-

كأني سننت الحب أول عاشق ... من الناس إذ أحببت من بينهم وحدي

وقد تكرر في الحديث ذكر السنة، وما تصرف منها والأصل فيه الطريقة والسيرة. وإذا أطلقت في الشرع، فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، ونهى عنه وندب إليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب **العزيز؛ ولهذا يقال في** أدلة الشرع الكتاب والسنة أي القرآن والحديث". اهـ.

السنة في لسان أهل الشرع:

يختلف معنى السنة عند أهل الشرع حسب اختلاف الأغراض التي اتجهوا إليها من أبحاثهم، فمثلا علماء أصول الفقه عنوا بالبحث عن الأدلة الشرعية وعلماء الحديث عنوا بنقل ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وعلماء الفقه عنوا بالبحث عن الأحكام الشرعية من: فرض وواجب ومندوب وحرام ومكروه. والمتصدرون للوعظ والإرشاد، عنوا بكل ما أمر به الشرع أو نهى عنه. لذلك اختلف المراد من لفظ السنة عندهم، بل وقد يقع الاختلاف أيضا بين علماء الطائفة الواحدة منهم.

فعلماء الأصول يطلقون لفظ السنة على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته، وبعض الأصوليين يطلق لفظ السنة على ما عمل عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، سواء أكان ذلك في الكتاب." (٢)

"رسول الله صلى الله عليه وسلم. أفرسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحق أن تتبعوا سنته أم سنة عمر؟ " (١)

في ضوء هذه النصوص يمكن القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل كلمة «السنة» بمعناها اللغوي أي الطريقة.

ونجد في دواوين السنة عشرات النصوص وردت فيها كلمة السنة وهي في معناها لا تخرج عن الطريقة والسيرة المتبعة.

قال ابن الأثير في النهاية: قد تكرر في الحديث ذكر «السنة» وما تصرف منها.

والأصل فيها الطريقة والسيرة، وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا وفعلا، مما لم ينطق به الكتاب **العزيز ولهذا يقال في** أدلة الشرع: الكتاب، والسنة، أي: القرآن والحديث. (٢)

كلمة السنة في دواوين العرب:

١– قال خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تجزعن من سنة أنت سرتها ... وأول راض سنة من يسيرها

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٢/٣٣٠

(٢) الحديث والمحدثون محمد محمد أبو زهو ص/٩

فإن التي فينا زعمت ومثلها ... لفيك، ولكني أراك تـجورها

٢- وقال لبيد (أحد أصحاب المعلقات) :

من معشر سنت لهم آباؤهم ... ولكل قوم سنة وإمامها

---

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في المسند ٢: ٩٥ مسند عبد الله بن عمر، قال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ح٥٧٠٠: إسناده صحيح.

(٢) النهاية ٢: ٤٠٩، مادة (سنن) .." [1]

"وقوله: "هل على غيرها؟ فقال: لا" يريد من الصلوات لا من غيرها من الفرائض، ولذلك أردفه بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الصيام".

وقوله: "إلا أن تطوع" أصله تتطوع فسكن التاء الثانية وأدغمها في الطاء لقرب المخرجين، ويجوز أن يكون قد حذف إحدى التائين اختصارا، لتخف الكلمة وأبقى التاء الأخرى، فتكون الطاء مخففة وقبلها تاء واحدة؛ وهذا مطرد في الكلام.

و"التطوع": ما ليس بفرض ولا سنة راتبة، إنما هو تقرب من العبد إلى الله تعالى بما يراه؛ من صلاة وصوم وغير ذلك من العبادات وإن كان كل ما عدا الفرض تطوعا إلا أنه خص التطوع بما لم ترد به سنة معينة، وهو تفعل من الطاعة: الانقياد والمتابعة.

وقوله: "شهر رمضان" فعلان من الرمض؛ وهو شدة الحر ووقع الشمس على الأرض، والأرض رمضاء؛ وقد رمض يومنا يرمض رمضا.

قالوا: إنما سمي بذلك لأنهم لما نقلوا الأسماء من اللغة القديمة؛ سموا المشهور ب أوقات الأزمنة؛ فصادف ذلك شدة الحر فسمي به، وقيل: بل هو اسم مرتجل لهذا الشهر.

وقيل: هو اسم من أسماء الله **تعالى؛ ولهذا يقال فيه**: "شهر رمضان" أي: شهر الله ولا يقال رمضان بغير شهر (١).

و"الزكاة": اسم من التزكية وهي الطهارة، زكى ماله تزكية إذا أدى عنه زكاته.

---

(١) وهو قول ضعيف لبعض أهل العلم.

وقد رده البخاري في صحيحه في كتاب "الصوم" وبوب بباب: (هل يقال رمضان أو شهر رمضان؟ ومن رأى كله واسعا).

ثم ساق بسنده عدة أحاديث وفي بعضها ذكر رمضان مفردا.

قال الحافظ في التعليق (٤/ ١٣٥) (فتح).

---

(١) السنة النبوية وحي - شيخة بنت مفرج شيخة بنت مفرج المفرج ص/٧

أشار البخاري بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف رواه أبو معشر نجيح المدني، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعا "لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله، ولكن قولوا: شهر رمضان".." (١)

"إلى أن يعود قائما للركعة الثانية، أو إلى أن يجلس للتشهد إن كانت الركعة الثانية؛ هذا في حق المنفرد، فإن المأموم إذا أدرك الإمام راكعا فركع معه؛ اعتدت له ركعة وإن لم يقرأ شيئا؛ ولهذا يقال: إن صلاة الصبح ركعتان، والظهر أربع ركعات، والمغرب ثلاث ركعات؛ بهذا التقدير. وهذه التسمية مجاز واتساع وهو من باب تسمية الشيء ببعض أجزائه، وكذلك قوله في رواية البخاري: "إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة الصبح" إنما يريد هذا المعنى؛ فعبر بالسجدة في هذه الرواية كما عبر بالركعة في تلك الرواية.

وقوله في رواية النسائي: "إذا أدرك أحدكم أول السجدة" فإنما أريد به السجدة الأولى لا أول السجود، فإن الإجماع على خلافه.

وقد جاء في بعض الروايات "من أدرك ركعة من الصبح".

وفي أخرى: "من أدرك من الصبح ركعة".

وبينهما فرق: وذلك أن من قدم الركعة؛ فلأنها هي السبب الذي يحصل به الإدراك، وأن الحكم بصحة الصلاة مبني على إدراكها؛ فلما كانت بهذه الحال قدمها في الذكر؛ للعناية بها وأن الفائدة مقرونة بها.

وأما من قدم الصبح والعصر قبل الركعة، فلأن هذين الاسمين هما اللذان يدلان على هاتين الصلاتين دلالة خاصة تتناول جميع أوصافها بخلاف الركعة.

فلهذا تدل على أوصاف الصلاة، فقدم اللفظ الأهم الجامع لما يريد أن ينوط الحكم به؛ وهو صحة الصلاة وإدراكها.

وكذلك جاء في رواية: "فقد أدرك الصبح" وفي رواية "فليتم صلاته" وكلاهما بمعنى، إلا أن أحدهما كناية، والآخر صريح. فإن أدرك الصبح لم يرد به أن تلك الركعة التي أدركها قبل طلوع الشمس أجزأته عن صلاته الصبح؛ إنما يريد أنها أجزأته عن الأداء؛ وإن خرج الوقت." (٢)

"وللحقة: وهي التي تؤخذ من ستة وأربعين فريضة، وللجذعة: وهي التي تؤخذ من إحدى وستين فريضة، وإنما أدخلت الهاء فيها لأنها جعلت اسما لا وصفا.

وقوله: "التي فرضها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –" له وجوه من التأويل:

الأول: أن يكون الفرض من الإيجاب.

والثاني: أن يكون من الاستنان كما سبق.

والثالث: أن يكون من البيان والإيضاح.

فالأول تقديره: أن الله أوجبها وأمر بها في كتابه، ثم أمر بها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يبلغها أمته، فأضاف

---

(١) الشافي في شرح مسند الشافعي ابن الأثير، أبو السعادات ٣٤٠/١

(٢) الشافي في شرح مسند الشافعي ابن الأثير، أبو السعادات ٣٧٦/١

الفرض إليه حيث هو مبلغه ومعرفه الناس، نسمي أمره ومبلغه: فرضها.

وأما الثاني: فإنه يكون أراد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سنها للناس وأمرهم بها عن الله تعالى، وليست مما نزل بها قرآن، وإنما جرى حكمها مجرى ما سنه من الأحكام التي لم ينطق بها القرآن، فإن كل ما شرعه الرسول مما لم يرد به نص في كتاب الله تعالى له: سنة، ولهذا يقال: إن الأدلة الشرعية نص أو إجماع أو قياس، ثم يقال: النص ينقسم إلى: الكتاب والسنة، والسنة وان كانت ما أمر به الرسول –صلوات الله عليه– فلا خلاف أنها واردة بأمر الله تعالى.

وأما الثالث: فهو البيان والتقدير، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾ (١) أي: بين وقدر، ومن هذا قولهم: فرض أرزاق الجند، وفرض نفقة الأزواج والأقارب، أي: قدر وبين، فيكون المعنى: أن الحكم فيها لله تعالى وهو صادر عن أمره، وأن البيان والتقدير هو مما فرضه النبي – صلى الله عليه وسلم – أي: سنه وقدره، فإن نص الكتاب في الزكاة هو قوله: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾ (٢)، وقوله: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ (٣)

(١) [التحريم: ٢].

(٢) [التوبة: ١٠٣].

(٣) في الأصل: (يأيها الذين آمنوا أقيموا ...) وهو خطأ. والآية الكريمة وردت في غير ما موضع من كتاب الله مثل: [سورة النور: ٥٦]، و [المزمل: ٢٠] وغير ذلك.." [١]

"بين الزيارة المشروعة وغيرها، فإن الزيارة التي شرعها الله ورسوله مقصودها نفع الميت والإحسان إليه، وأن يفعل عند قبره من جنس ما يفعل على نعشه من الدعاء والاستغفار له والترحم عليه، فإن عمله قد انقطع وصار محتاجا إلى ما يصل إليه من نفع الأحياء له، ولهذا يقال عند زيارته: ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم لأمته أن يقولوه إذا زاروا القبور ولو كان أهلها سادات أولياء الله وخيار عباده: ((السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المتقدمين منا ومنكم والمتسأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم وأغفر لنا ولهم)) (١) .

فهذا من جنس الدعاء له عند الصلاة عليه، وهذا غير الدعاء به والدعاء عنده، فالمراتب ثلاثة، فالذي شرعه الله عزوجل ورسوله للأمة الدعاء للميت عند الصلاة عليه، وعند زيارة قبره، دون الدعاء به والدعاء عنده،وهذه سنته بحمد الله إليها التحاكم والتخاصم، ولا التفات إلى تحكيم غيرها البتة كائنا ما كان، وأما انتفاع الزائر فليس بالميت، بل بعمله هو وزيارته ودعائه له والترحم عليه، والإحسان إليه كما ينتفع المحسن بإحسانه (٢) ، يوضحه أن الميت قد انقطع عمله الذي ينتفع به نفسه، ولم يبق عليه منه إلا ما تسبب في حياته في شيء يبقى نفعه كالصدقة وتعليم العلم النافع، ودعاء الولد الصالح، فكيف يبقى نفعه للحي وهو عمل يعمله له، وهل هذا إلا باطل شرعا وقدرا، ومن جعل زيارة الميت من جنس زيارة الفقير للغني لينال من بره وإحسانه فقد أتى بما هو أعظم الباطل المتضمن لقب الحقيقة والشريعة، ولو كان ذلك مقصود

(١) الشافي في شرح مسند الشافعي ابن الأثير، أبو السعادات ١٥/٣

الزيارة لشرع من دعاء الميت والتضرع إليه وسؤال ما يناسب هذا المطلوب،ولكن هذا يناقض ما دعا)) إليه الرسول صلى الله عليه وسلم من التوحيد وتجريده مناقضة ظاهرة، ولا ينبغي الاقتصار على ذلك بأنه بدعة، بل فتح لباب الشرك وتوسل إليه بأقرب وسيلة وهل أصل عبادة الأصنام إلا ذلك كما قال ابن عباس (٣) في قوله تعالى: ﴿وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا﴾ (نوح ٠٢٣) قال: هؤلاء كانوا قوما صالحين في قومهم، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، فلما طال عليهم الأمد عبدوهم فهؤلاء لما قصدوا الانتفاع بالموتى قادهم ذلك إلى عبادة الأصنام.

يوضحه أن الذين تكلموا في زيارة الموتى من أهل الشرك صرحوا بأن القصد هو

---

(١) تقدم الكلام على بعض أحاديث الزيارة صفحة ٣١ حاشية (١)

(٢) قلت:وهذا هو الصحيح.

(٣) انظر فتح الباري ٦٦٧/٨ والأثر متكلم فيه انظر مقدمة الفتح.." (١)

"إنكاز وشذوذ يضر فخرج عنه الصحيح والضعيف وبعض المعلل والشاذ والمنكر كحديث لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وكذا ما روت عائشة رضي الله عنها من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من الخلاء قال غفرانك

فعلم من هذا أن النسبة بين الحسن والصحيح نسبة تباين كما أن بينهما وبين الضعيف كذلك هذا وأما عند البعض فالصحيح أعم كما عند الآخر أن الحسن **أعم ولهذا يقال هذا** حديث صحيح حسن وحديث حسن صحيح كحديث إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح." (٢)

"وكلاهما شائع عند أهل الحديث، إلا أن الأول أشهر.

وقيل: هو ما رفعه التابعي ومن بعده إليه – عليه الصلاة والسلام – وهذا هو المعروف في الفقه والأصول.

هذا، ثم إن ما يرويه الصحابة الأحداث ولم يسمعوه من النبي – عليه الصلاة والسلام – كالحسن بن علي وابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك ونحوهم، فالأصح أنه لا يسمى مرسلا، بل هو كالمتصل في الحكم لأن الظاهر رواية أمثال هؤلاء عن الصحابة، والجهالة بالصحابة ليست بقادحة، لأن الصحابة كلهم عدول.

فعلهم من هذا ما رفعه كبار الصحابة إليه _ عليه الصلاة والسلام _ لا يسمى مرسلا: عندهم بالطريق الأولى، وإن وقع ذلك عند أهل الأصول، ولهذا يقال: ما رفعه الصحابي إليه – عليه الصلاة والسلام – محمول على السماع، ثم عن بعض الأحاديث: " لا نكاح إلا بولي " ... . .." (٣)

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٨٦

(٢) المختصر في علم الأثر الكافِيَجي ص/١١٦

(٣) المختصر في علم الأثر الكافِيَجي ص/١٢٩

"الشريعة من أمثال هذا وقد تميز آدم – صلى الله عليه وسلم – بأن خلقه الله جلت قدرته بيده ولم يقلبه في الأصلاب ولا درجه من حال إلى حال فتكون الإضافة إضافة اختصاص لهذا المعنى ولغيره.

وأما من صرح بهذا الضمير وأخرجه الرحمن (٥٠) فإنه يرد من جهة النقل وأنه ضعيف عند المحدثين. واختلف أصحابنا في رده من جهة اللسان فقال بعضهم: ما يحسن مثل هذا في الكلام لأن اللفظ الظاهر إذا افتتح به وأعيد ذكره فإنه إنما يعاد بالضمير ولهذا يقال: ضرب زيد عبده، ولا يقال: ضرب زيد عبد زيد ومرادهم بزيد الثاني زيدا الأول قالوا فلو كان ما قالوه صحيحا لكانت العبارة عنه "خلق آدم على صورته" كما وقع في الطرق الثابتة. وقال بعض أصحابنا: لا يستبعد هذا في اللسان وقد قال سبحانه وتعالى ﴿يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا﴾ (٥١) ولم يقل يوم نحشر المتقين إلينا، وقال بعض النحاة أيضا: من هذا أيضا قوله تعالى ﴿فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا﴾ (٥٢) وأنشد في ذلك قول عدي بن زيد (٥٣): [الخفيف]

لا أرى الموت يسبق الموت شيء ... نغص الموت ذا الغنى والفقيرا

وفي هذا كفاية.

(٥٠) في (ب) و (ج) وأخرجه للوجود.

(٥١) ٨٥ مريم.

(٥٢) ٥٩ البقرة.

(٥٣) قول عدي بن زيد سقط من (أ).." [1]

"ما جاء في المهاجرة (ص) : (مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام») .

(ص) : (مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال» قال مالك لا أحب التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم فتدبر عنه بوجهك مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا») .

ــــــــQعند الغضب، ويحتمل أن يريد به أنها شدة ليس له ا كثير منفعة، وإنما الشدة التي ينتفع بها الشدة التي يملك بها نفسه عند **الغضب، ولهذا يقال لا** كريم إلا يوسف ولم يرد به نفي الكرم عن غيره، وإنما يريد به إثبات مزية له في

(١) المعلم بفوائد مسلم المازري ٣/٣٠٣

الكرم، وكذلك قولهم لا سيف إلا ذو الفقار ولا شجاع إلا علي، وما جرى مجرى ذلك والله أعلم فندب بهذا إلى ملك الرجل نفسه عند الغضب عن إمضاء ما يقتضيه الغضب من أذى من يملك أذاه أو منازعة من ينازعه.
وقد قال الله عز وجل ﴿وإذا ما غضبوا هم يغفرون﴾ [الشورى: ٣٧] وقال تعالى ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ [آل عمران: ١٣٤] .

[ما جاء في المهاجرة]
(ش) : قوله – صلى الله عليه وسلم – «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال» نص في المنع مما زاد على ثلاث ليال، وأما الثلاث ليال فمن قال بدليل الخطاب اقتضى ذلك عنده إباحة الهجرة فيها، ومن منع دليل الخطاب احتمل ذلك الإباحة من غير دليل الخطاب، وهو أنه قصد إلى تقدير المنع، وأما ما قصر عنه في حكم المباح إذ لا يخلو الناس من يسير المهاجرة وقت الغضب، ويحتمل أن يريد به والله أعلم أن ما زاد على الثلاث نص على منعه ونفي الباقي يطلب دليل حكمه في الشرع والله أعلم.
(فصل) :
وقوله – صلى الله عليه وسلم – «يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا» يريد والله أعلم أن كل واحد منهما يعرض عن صاحبه مهاجرة له فلا يسلم عليه ولا يكلمه فهذا المقدار الذي نهى عنه من المهاجرة، وأما الأذى فلا يحل قليله ولا كثيره.
(مسألة) :
وأما إذا سلم فقد روى ابن وهب عن مالك إذا سلم عليه ولا يكلمه بهذا المقدار الذي نهى عنه من المهاجرة فقد قطع الهجرة.
وقد قال ابن القاسم في المزنية في الذي يسلم على أخيه ولا يكلمه بغير ذلك بل يجتنب كلامه إن كان غير مؤذ له فقد برئ من الشحناء، وإن كان مؤذيا له فلا يتبرأ منه، وهذا قول أحمد بن حنبل وجه القول الأول «الحديث وفيه خيرهما الذي يبدأ بالسلام» فلولا أن السلام يقطع الهجرة لما كان أفضلهما الذي يبدأ بالسلام، ووجه القول الثاني أنه إن كان لا يؤذيه فقد برئ من الهجرة؛ لأنه قد أتى من المواصلة بما لا أذى فيه، وإن كان يؤذيه فلم يبرأ من المهاجرة؛ لأن الأذى أشد من المهاجرة.
وقد روى ابن مزين عن محمد بن عيسى عن ابن كنانة عن مالك الهجرة من الغل قال ابن القاسم: وإذا اعتزل كلامه لم تقبل شهادته عليه وإن كان غير مؤذ له.
(فصل) :
وقوله – صلى الله عليه وسلم – «وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» يريد والله أعلم أكثر ثوابا؛ لأنه الذي يبدأ بالمواصلة المأمور بها وترك المهاجرة المنهي عنها مع أن الابتداء بها أشد من المساعدة عليها.

(ش) : قوله «لا تباغضوا» على ما تقدم من نهيه – صلى الله عليه وسلم – عن البغضة، وهو أن يبغض بعض المسلمين." (١)

"٧٨- قوله/ (ي١٦٦) : (ص) : "عن أبي بكر البرديجي"١.

قال المصنف في حاشية كتابه:

"برديج على وزن فعليل – بفتح أوله – بليدة بينها وبين بردعة نحو أربعة عشر **فرسخا، ولهذا يقال لهذا** الحافظ البرديجي والبردعي قال: ومن نحا بها نحو أوزان كلام العرب كسر أولها نظرا إلى أنه ليس في كلامهم فعليل – بفتح الفاء – وكأنه يشير بذلك إلى ما وقع في العباب للصاغاني.

فإنه قال – فيه -: "برديج بكسر أوله – بليدة بأقصى أذربيجان والعامة يفتحون باءها".

فأراد المصنف أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء –والله أعلم.

٧٩- قوله (ص) : "حكاية عن ابن عبد البر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي٢. سواء قال فيه قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال أو سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول"٣.

قلت: حذف ابن الصلاح فيه كلام ابن عبد البر٤.

---

١ مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.

٢ في (هـ) بالصحابة.

٣ مقدمة ابن الصلاح ص٥٧.

٤ كلام ابن عبد البر: "وقال البرديجي: "أن" محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر. قال أبو عمر: هذا عندي لا معنى له لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال، أو عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – انه قال: أو سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –كل ذلك سواء عند العلماء". التمهيد ٢٦/١. فالصواب أن يقول الحافظ: حذف ابن الصلاح من كلام ابن عبد البر لأن الحذف وقع في آخر الكلام لا للكلام كله وفي (ر) كذا في الأم وترك المؤلف بياضا نحو سطر وكذا في (هـ) و (ب) .." (٢)

"انتهى

وفي سنده أيضا محمد ابنه وهو مستور كما صرح به الحافظ في التقريب وتهذيب التهذيب

---

(١) المنتقى شرح الموطإ سليمان بن خلف الباجي ٢١٥/٧

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٥٩٤/٢

وأما حديث عمر فقال الحافظ في باب الضب بعد ذكره سنده حسن

(باب في أكل الضب)

قال الحافظ هو دويبة تشبه الجرذون لكنه أكبر منه ويكنى أبا حسل ويقال للأنثى ضبة ويقال إن لأصل ذكر الضب فرعين ولهذا يقال له ذكران وذكر بن خالويه أن الضب يعيش سبعمائة سنة وأنه لا يشرب الماء ويبول في كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطعة واحدة

وحكى غيره أن أكل لحمه يذهب العطش ومن الأمثال لا أفعل كذا حتى يرد الضب بقوله من أراد أن لا يفعل الشيء لأن الضب لا يرد بل يكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء انتهى

ويقال له بالفارسية سوسمار وبالهندية كوه

[١٧٩٠] قوله (لا آكله ولا أحرمه) فيه جواز أكل الضب

قال النووي أجمع المسلمون على أن أكل الضب حلال ليس بمكروه إلا ما حكي عن أصحاب أبي حنيفة من كراهته وإلا ما حكاه القاضي عياض عن قوم أنهم قالوا هو حرام وما أظنه يصح عن أحد

وإن صح عن أحد فمحجوج بالنصوص وإجماع من قبله انتهى

فإن قلت لما لم يكن الضب حراما فما سبب عدم أكله صلى الله عليه وسلم قلت روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

قال الحافظ قوله فأجدني أعافه أي أكره أكله

ووقع في رواية سعيد بن جبير فتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما لما أكلن على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولما أمر بأكلهن كذا أطلق الأمر وكأنه تلقاه من الإذن المستفاد من التقرير فإنه لم يقع في شيء من طرق حديث بن عباس بصيغة الأمر إلا في رواية يزيد بن الأصم عند مسلم فإن فيها فقال." (١)

"٢٨ - باب منه [٣٤١٧] قوله (حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد بن الهمداني) الكوفي متروك من صغار العاشرة ووقع في النسخة الأحمدية عمرو بن إسماعيل بالواو وهو غلط (عن ربعي) بن حراش

قوله اللهم بإسمك أموت وأحيى أي بذكر اسمك أحيى ما حييت وعليه أموت ويسقط بهذا سؤال من يقول بالله الحياة والموت لا باسمه ويحتمل أن يكون لفظ الاسم هنا زائدا كما في قول الشاعر إلى الحول ثم اسم السلام عليكما قال الحمد لله الذي أحيا نفسي بعد ما أماتها قيل هذا ليس إحياء ولا إماتة بل إيقاظ وإنامة وأجيب بأن الموت عبارة عن

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ٥/٤٠٢

انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو **النوم ولهذا يقال إنه** آخر الموت أو ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف أو أطلق الإحياء والإماتة على سبيل التشبيه وهو استعارة مصرحة

وقال أبو إسحاق الزجاج النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي تزول معها النفس وسمي النوم موتا لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها وإليه النشور أي البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة يقال نشر الله الموتى فنشروا أي أحياهم فحيوا قاله الحافظ

وقال في النهاية

يقال نشر الميت نشورا إذا عاش بعد الموت وأنشره الله أي أحياه

قوله (هذا حديث حسن صحيح) في إسناده عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك كما عرفت فتصحيحه لمجيئه من طرق أخرى صحيحة والحديث أخرجه أيضا البخاري وأبو داود والنسائي وبن ماجه وأخرجه مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه." (١)

"ومن معانيها في اللغة أيضا: حسن الرعاية والقيام على الشيء، وذلك من قول العرب: "سن الرجل إبله إذا أحسن رعايتها والقيام عليها". ١

وفي الاصطلاح: تطلق السنة ويراد بها عدة اصطلاحات: -

١- قال ابن منظور: "وقد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها والأصل فيه: الطريقة والسيرة، وإذا أطلقت في الشرع، فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب **العزيز، ولهذا يقال في** أدلة الشرع: الكتاب والسنة، أي القرآن والحديث". ٢

٢- وقال الإمام الشاطبي: "ويطلق لفظ السنة أيضا في مقابلة البدعة، فيقال: فلان على سنة، إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي صلى الله عليه وسلم، ويقال: فلان على بدعة، إذا عمل على خلاف ذلك". ٣

ثم قال أيضا: "ويطلق لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة، وجد ذلك في الكتاب أو لم يوجد، لكونه اتباعا لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا أو اجتهادا مجتمعا عليه منهم أو من

---

١ انظر: مادة "سنن" في الصحاح ولسان العرب لابن منظور.

٢ انظر: مادة "سنن" في لسان العرب.

٣ انظر: الموافقات للشاطبي ٤ / ٣ – ٤.." (٢)

"ومن أمثلة ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم: من سيب دابته ترعى بقرب زرع غيره، فإنه ضامن لما أفسدته من الزرع، ولو كان ذلك نهارا، وهذا هو الصحيح، لأنه مفرط بإرسالها في هذه الحال. وكذا

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ٩/٢٥٦

(٢) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري محمد بن مطر الزهراني ص/١٥

الخلاف لو أرسل كلب الصيد قريبا من الحرم، فدخل فصاد فيه، ففي ضمانه روايتان عن أحمد، وقيل يضمنه بكل حال.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب» فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه، واجتنابه المحرمات واتقاءه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه. فإذا كان قلبه سليما، ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه، صلحت حركات الجوارح كلها، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها، وتوق للشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات. وإن كان القلب فاسدا، قد استولى عليه اتباع هواه، وطلب ما يحبه، ولو كرهه الله، فسدت حركات الجوارح كلها، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب. ولهذا يقال: القلب ملك الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له، منبعثون في طاعته، وتنفيذ أوامره، لا يخالفونه في شيء من ذلك، فإن كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة، وإن كان فاسدا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة، ولا ينفع عند الله إلا القلب السليم، كما قال تعالى: ﴿يوم لا ينفع مال ولا بنون - إلا من أتى الله بقلب سليم﴾ [الشعراء: ٨٨ - ٨٩] (الشعراء: ٨٨ - ٨٩)،." (١)

"المدح وكره الذم، فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم، وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح، فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق، دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه، وامتلائه من محبة الحق، وما فيه رضا مولاه، كما قال ابن مسعود: اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله. وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم.

وقد روي عن السلف عبارات أخر في تفسير الزهد في الدنيا، وكلها ترجع إلى ما تقدم، كقول الحسن: الزاهد الذي إذا رأى أحدا قال: هو أفضل مني، وهذا يرجع إلى أن الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها، ولهذا يقال: الزهد في الرياسة أشد منه في الذهب والفضة، فمن أخرج من قلبه حب الرياسة في الدنيا والترفع فيها على الناس، فهو الزاهد حقا، وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق، وكقول وهيب بن الورد: الزهد في الدنيا أن لا تأسى على ما فات منها، ولا تفرح بما آتاك منها، قال ابن السماك: هذا هو الزاهد المبرز في زهده.

وهذا يرجع إلى أنه يستوي عند العبد إدبارها وإقبالها وزيادتها ونقصها، وهو مثل استواء حال المصيبة وعدمها كما سبق.

وسئل بعضهم - أظنه الإمام أحمد - عمن معه مال، هل يكون زاهدا؟ قال: إن كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه، أو كما قال.

وسئل الزهري عن الزاهد فقال: من لم يغلب الحرام صبره، ولم يشغل الحلال شكره، وهذا قريب مما قبله، فإن معناه أن الزاهد في الدنيا إذا قدر." (٢)

---

(١) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط ابن رجب الحنبلي ٢١٠/١

(٢) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط ابن رجب الحنبلي ١٨٣/٢

"وهو من علامات الزهد في الدنيا، وقلة

الرغبة فيها، كما قال علي – رضي الله عنه –: من زهد في الدنيا، هانت عليه المصيبات.

والثالث: أن يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق، وهذا من علامات الزهد في الدنيا، واحتقارها، وقلة الرغبة فيها، فإن من عظمت الدنيا عنده أحب المدح وكره الذم، فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم، وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح، فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق، دل على سقوط منزلة المخلوقين من قلبه، وامتلائه من محبة الحق، وما فيه رضا مولاه، كما قال ابن مسعود: اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله (١) . وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم.

وقد روي عن السلف عبارات أخر في تفسير الزهد في الدنيا، وكلها ترجع إلى ما تقدم، كقول الحسن: الزاهد الذي إذا رأى أحدا قال: هو أفضل مني، وهذا يرجع إلى أن الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها، ولهذا يقال:

---

(١) سبق تخريجه.." (١)

"١٧٨٢- (المغيرة بن نوفل بن الحارث)

ابن عبد المطلب بن هاشم القرشى الهامشى، ولد فى حياة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل وفاته، وذكره ابن شاهين فى الصحابة. وقد كان شديد القوة لما صال ابن ملجم على الناس بسيفه حين قتل عليا أفرجوا عنه، وجاء المغيرة هذا فألقى عليه برنسا وألقاه تحته وأخذ سيفه بيده ثم قتل بعد **ذلك ولهذا يقال أوصى** على– رضى الله عنه– على أن يزوج بامرأته أمامة بنت أبى العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فتزوجها وأولدها يحيى وبه كان يكنى وقيل بأبى حليمة (١) .

١٠٢٢٤ – وقد روى له أبو موسى حديثا واحدا فقال: قال ابن شاهين: حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الأنصارى، حدثنا القاسم بن نضر المخزومى، حدثنا الحسن بن جهور، حدثنا على بن عيسى الهاشمى، حدثنا سليمان بن نوفل أن عبد الملك بن نوفل حدثه عن أبيه، عن جده المغيرة بن نوفل، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «من لم يحمد عدلا ولم يذم جورا فقد بارز الله بالمحاربة» .

قال ابن شاهين: غريب ولا أعلم للمغيرة غيره (٢) .

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥/٢٤٩؛ والإصابة: ٣/٤٣٣؛ وذكره ابن حيان فى التابعين.

(٢) نقل الحافظ عن أبى أحمد العسكرى أن هذا الحديث مرسل، ثم قال: والحديث ليس بثابت. الإصابة: ٣/٤٣٣.." (٢)

---

(١) جامع العلوم والحكم ت ماهر الفحل ابن رجب الحنبلي ٢/٨٦١

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٨/١٩٣

"التقييد ليس في الحمد وإنما هو في التلبية وقال الخطابي لهج العامة بالفتح وحكاه الزمخشري عن الشافعي وقال بن عبد البر المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال وقال بن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك بهذا السبب والمشهور في قوله والنعمة النصب قال عياض ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة قال بن الأنباري قال الكرماني وحاصله أن النعمة والشكر على النعمة كليهما لله تعالى وكذا قوله والملك يجوز فيه الوجهان قال بن المنير قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق **النعمة ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فكأنه قال لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة." (١)

"والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين في حفظها، وصيانتها، وذكر بعض نماذج السير لرجالها الذين كانوا حماتها وحفاظها.

أما معنى السنة لغة: فهي على وزن فعلة بمعنى مفعولة، وجمعها السنن، قال العلامة الإمام ابن الأثير: "قد تكرر في الحديث ذكر السنة، وما تصرف منها، والأصل فيها الطريقة، والسيرة، وإذا أطلقت في الشرع، فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، ونهى عنه، وندب إليه قولا، وفعلا مما لا ينطق به الكتاب العزيز، ولهذا يقال: في أدلة الشرع الكتاب والسنة. أي القرآن والحديث". وقال أيضا: "ويجوز أن تكون من سننت الإبل إذا أحسنت رعيتها، والقيام عليها، ومنه الحديث: "أنه نزل المحصب، ولم يسنه" – أي لم يجعل سنة يعمل بها، وقد يفعل الشيء لسبب خاص لا يعم غيره"١ قلت: ورد هذا المعنى اللغوي في الأحاديث الكثيرة منها حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: "رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بسنة" – أي أنه لم يسنه لكافة الأمة، ولكن لسبب خاص وهو أن يرى المشركين قوة أصحابه، وهو مذهب ابن عباس وحده من الصحابة، وغيره يرى أن الرمل في طواف القدوم سنة٢. ومنها حديث أخرجه الإمام مالك في موطئه عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عمر قال: "لا أدري ما أصنع بالمجوس، فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه: "أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" ٣. فالمقصود أنها تطلق على الطريقة سواء كانت حسنة أو قبيحة كما جاء في حديث أخرجه مسلم في الصحيح والنسائي في السنن والإمام أحمد في المسند من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه مرفوعا: "من سن سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها"٤. ومنها حديث أخرجه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا، ذراعا ذراعا

---

١ النهاية لابن الأثير ١/١٨٦

٢ أخرجه الأمام أحمد في المسند ١/٢٢٩ وأبو داود في السنن، المناسك (٥٠) .

---

(١) حاشية السيوطي على سنن النسائي السيوطي ٥/١٦٠

٣ فتح الباري ٣٦١/٦ وانظر مسند الحافظ أبي يعلى برقم ٤٥٦ والموطأ الزكاة (٤٢)
٤ مسلم العلم (١٥) النسائي الزكاة (٦٤) مسند الإمام أحمد ٣٥٧/٤." [١]

"ش- "اللهم " يعني: يا الله؛ وقد مر البحث فيه مستوفى. ومعنى "صل على محمد": عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دعوته، وإبقاء شريعته وفي الآخرة: بتشفيعه في أمته، وتضعيف أجره ومثوبته. قوله: " وال محمد " آل الرجل: أهله. واختلف في آله- عليه السلام-؛ فقيل: أهله: الأدنون، وعشيرته الأقربون، وقيل: الحسن والحسين، وقيل: آله: كل مؤمن تقي إلى يوم القيامة. واختار الشافعي أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، والآل أصله: الأول؛ كذا في "الصحاح". وقال غيره: أصله: **أهل؛ ولهذا يقال في** تصغيره: أهيل، والفرق بينهما: أن الآل قد خص بالأشراف؛ فلا يقال: آل الحائك ولا آل الحجام.

فإن قيل: قيل: آل فرعون. قلت: لتصوره بصورة الأشراف. وقد ذكرت في شرحي "المستجمع في شرح المجمع " أن آل الرسول من جهة النسب: أولاد علي، وعباس، وجعفر، وعقيل، ومن جهة السبب: كل مؤمن تقي إلى يوم القيامة.

قوله: "كما صليت على إبراهيم " هذا تشبيه بأداة الكاف.

فإن قيل: المشبه دون المشبه به فكيف وجه هذا التشبيه؟ قلت: التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة؛ لا القدر بالقدر، كما في قوله تعالى "كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم " (١) فإن المراد: أصل الصيام، لا عينه ووقته. ويقال: التشبيه فيه الصلاة على الآل، لا على النبي، فكان قوله: "اللهم صل على محمد " منقطع عن التشبيه.

= مسلم: كتاب الصلاة، باب: الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد التشهد (٤٠٦) ، الترمذي: كتاب الصلاة، باب: ما جاء في صفة الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٤٨٣) ، النسائي: كتاب السهر، باب: نوع آخر (٣/ ٥ ٤) ، ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب: الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٩٠٤) .
(١) سورة البقرة: (١٨٣) .." [٢]

"الأطباء حتى ترك علاجها، فسمع يوما صوت طبيب من الطرقيين ينادي في الدرب فقال: هاتوه ينظر في أمري، فقالوا: ما تصنع بطرقي، وقد عجز عنك حذاق الأطباء؟ فقال: لابد لي منه، فلما أحضروه ورأى القرحة استدعى بخنفساء فضحك الحاضرون، فتذكر الرجل العليل القول الذي سبق منه فقال: احضروا ما طلب فإن الرجل على بصيرة، فاحضروا له الخنفساء ورد رمادها على قرحته فبريء بإذن الله تعالى، فقال للحاضرين ما وقع منه قال: إن الله أراد أن يعرفني أن أحسن المخلوقات أعز الأدوية.

وخص نوح -صلوات الله وسلامة- عليه بخصائص منها: أنه لم يسم أحد من الأنبياء باسمه.

ومنها: أنه كان أول أنبياء الشريعة، وأول داع إلى الله وأول من عذبت أمته لعدم الإيمان به، وأهلك الله الأرض بدعوته،

---

(١) حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي عبد القادر بن حبيب الله السندي ص/٨٨
(٢) شرح أبي داود للعيني بدر الدين العيني ٢٥٩/٤

كما قال تعالى حكاية عنه ﴿وقال نوح رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا * إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا﴾ [نوح: ٢٦، ٢٧] .

ومنها: السفينة التي ركبها في الطوفان، وسنذكر قصة السفينة وكم كان طولها وعرضها، ومن أي شيء كانت، وكم أقام فيها في الكلام على عاشوراء.

ومنها: أنه كان أطول الأنبياء عمرا كما صرح به النووي في تهذيب الأسماء **واللغات، ولهذا يقال له** كبير الأنبياء، وشيخ المرسلين عاش ألفا وخمسمائه سنة قاله الكسائي والثعالبي، أو مائه وخمسين سنة قاله كعب الأحبار، وقيل: غير ذلك، وباقي الأنبياء لم يبلغوا هذا العمر.

أما آدم فقيل: إنه عاش تسعمائه وستين سنة، لكن قال النووي في تهذيبه: اشتهر في كتب التاريخ أنه عاش ألف سنة، ولازالت أعمار الأنبياء في القصر والتناقص، فمنهم من عاش ثلاثمائه، ومنهم من عاش دون ذلك، وأما نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - فإنه عاش ثلاثا وستين سنة، وهكذا أعمار غالب أمته ما بين الستين إلى السبعين كما ورد في الترمذي: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز ذلك» (١) ، وفي

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٥٦٦/٤، رقم ٢٣٣١) ، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن ماجه في سننه (١٤١٥/٢، رقم ٤٢٣٦) ، والحاكم في المستدرك (٤٦٣/٢، رقم ٣٥٩٨) ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وابن حبان في صحيحه (٢٤٦/٧، رقم ٢٩٨٠) ، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥/٦، رقم ٥٨٧٢) ، وأبو يعلى في مسنده (٣٩٠/١٠، رقم ٥٩٩٠) ، والديلمي في مسند الفردوس (٤١٢/١، رقم ١٦٦٨) ، والأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٠٤/٤، رقم ٦٨٧) عن أبي هريرة.." (١)

"المجلس الحادي الثلاثون

في ذكر خواتم النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكر أحكام خاتم الذهب والفضة وغيرهما

وذكر خاتم سليمان وقصته

وذكر شيء من أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - وشيء من فضائله المتعلقة بذلك

فالحمد لله العادل في حكمه وللعباد راحم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الفاتح الخاتم، وعلى آله وأصحابه ذوي المناقب والمكارم.

قال البخاري: حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن، أخبرنا عبد الله، قال أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كتب النبي - صلى الله عليه وسلم - كتابا -أو أراد أن يكتب- فقيل له: إنهم لا يقرءون كتابا إلا مختوما، فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله، كأني أنظر إلى بياضه في يده. فقلت لقتادة: من قال: نقشه محمد رسول الله؟ قال: أنس (١) .

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية شمس الدين السفيري ٨٣/١

استشكل العلماء قول أنس: «كتب النبي – صلى الله عليه وسلم – كتابا» وقالوا: من خصائصه كان يحرم عليه الكتابة و القراءة في **الكتاب، ولهذا يقال له**: النبي الأمي، وهو الذي لا يحسن الكتابة ولا يعرفها.
وأجابوا عن الاستشكال بأجوبة:

---

(١) للحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث فوائد عظيمة منها:
قوله: «كتب أو أراد أن يكتب» : شك من الراوي، ونسبة الكتابة إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – مجازية، أي: كتب الكاتب بأمره.
قوله: «لا يقرءون كتابا إلا مختوما» : يعرف من هذا فائدة إيراده هذا الحديث في هذا الباب لينبه على أن شرط العمل بالمكاتبة أن يكون الكتاب مختوما ليحصل الأمن من توهم تغييره، لكن قد يستغنى عن ختمه إذا كان الحامل عدلا مؤتمنا.
قوله: «فقلت» القائل هو شعبة.
فائدة: لم يذكر المصنف من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة أو المكاتبة، ولا الوجادة ولا الوصية ولا الإعلام المجردات عن الإجازة، وكأنه لا يرى بشيء منها. وقد ادعى ابن منده أن كل ما يقول البخاري فيه: قال لي فهي إجازة، وهي دعوى مردودة بدليل أني استقريت كثيرا من المواضع التي يقول فيها الجامع قال لي فوجدته في غير الجامع يقول فيها حدثنا، والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث، فدل على أنها عنده من المسموع، لكن سبب استعماله لهذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ.." (١)

"كل حال، والفتح يدل على التعليل كأنه قيل: أجبتك لهذا السبب، والأول أعم فهو أكثر فائدة.
ورجح النووي الكسر وهو خلاف.
نقل الزمخشري أن الشافعي اختار الفتح، وأبا حنيفة اختار الكسر، وابن قدامة عن أحمد وابن عبد البر عن اختيار أهل العربية، لكن قال في اللامع والعدة أنه إذا كسر صار للتعليل أيضا من حيث إنه استئناف جوابا عن السؤال عن العلة على ما قرر في البيان.
(والنعمة لك) بكسر النون، الإحسان والمنة مطلقا، وبالفتح والتنعيم قال تعالى: ﴿وذرني والمكذبين أولي النعمة﴾ [المزمل: ١١] (سورة المزمل: الآية ١١) أي التنعم في الدنيا وبالنصب على المشهور، قال عياض: ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف أي مستقرة لك، وجوز ابن الأنباري أن الموجود خبر المبتدأ وخبر إن هو المحذوف.
(والملك) بالنصب أيضا على المشهور ويجوز الرفع أي كذلك أو محذوف لدلالة الخبر المتقدم عليه.
قال الزين بن المنير: قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق النعمة ولهذا يقال: الحمد لله على نعمه فجمع بينهما، كأنه قال: لا حمد إلا لك، وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب

---

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية شمس الدين السفيري ٢/١٠٦

الملك، (لا شريك لك) في ملكك (قال) نافع: (وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها) فيقول: (لبيك لبيك لبيك) ثلاث مرات كما في المرفوع إلا أن فيه الفصل بين الأولى والثانية بلفظ اللهم، (وسعديك) قال عياض: إفرادها وتثنيتها كلبيك، ومعناه ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد ولذا ثنى، وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال، قال الجرمي: لم يسمع سعديك مفردا، (والخير بيديك) أي الخير كله بيد الله ومن فضله أي بقدرته وكرمه.

قال ابن دقيق العيد: وهذا من إصلاح المخاطبة كقوله تعالى: ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] (سورة الشعراء: الآية ٨٠) (لبيك والرغبى إليك) ، قال المازري: يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر، قال: ونظيره العلياء والعليا والنعماء والنعمى، قال عياض: وحكى أبو علي فيه أيضا الفتح مع القصر مثل: سكرى، ومعناها الطلب والمسألة إلى من بيده الأمر والمقصود بالعمل المستحق للعبادة.

(والعمل) إليك أي القصد به والانتهاء به إليك، ويحتمل أن يقدر والعمل لك قاله ابن دقيق العيد.

فإن قيل: كيف زاد ابن عمر في التلبية ما ليس منها مع أنه كان شديد التحري لاتباع السنة، وفي حديث عند مسلم من رواية سالم عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزيد على هذه الكلمات أي المذكورة أولا، أجاب الأبي بأنه رأى أن الزيادة على النص ليست نسخا، وأن الشيء وحده كذلك هو مع غيره فزيادته لا تمنع من إتيانه بتلبية النبي صلى الله عليه وسلم، أو فهم عدم القصر على أولئك الكلمات، وأن الثواب يتضاعف بكثرة العمل، واقتصار المصطفى بيان لأقل ما يكفي.

وأجاب الولي العراقي بأنه ليس فيه خلط السنة." (١)

"[١٤٤] فتنة الرجل في أهله وماله هي فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم تموج تضطرب وتدفع بعضها بعضا وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها فأسكت القوم بقطع الهمزة المفتوحة يقال سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت قاله أكثر أهل اللغة وقال الأصمعي سكت صمت وأسكت أطرق لله أبوك كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فإن الإضافة إلى العظيم **تشريف ولهذا يقال بيت** الله وناقة الله فإذا وجد من الرجل ما يحمد قيل لله أبوك حيث أتى بمثلك تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا في ضبطه أوجه أظهرها وأشهرها ضم العين وإهمال الدال والثاني فتح العين مع الإهمال والثالث الفتح والإعجام واختار القاضي الأول وبه جزم صاحب التحرير واختار بن السراج الثاني وقال ومعنى تعرض تلصق بعرض القلوب أي جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به قال ومعنى عودا عودا أي تعاد وتكرر شيئا بعد شيء قال ومن رواه بالمعجمة فمعناه سؤال الاستعاذة منها كما يقال غفرا غفرا أي نسألك أن تعيذنا من ذلك وقال غيره معناه تظهر على القلوب أي تظهر لها فتنة بعد أخرى وقوله كالحصير أي كما ينسج الحصير عودا عودا وشظية بعد أخرى قال القاضي وعلى هذا يترجح رواية ضم العين وذلك أن ناسج الحصير عند العرب كلما صنع عودا أخذ آخر

---

(١) شرح الزرقاني على الموطأ الزرقاني، محمد بن عبد الباقي ٣٦٣/٢

ونسجه فشبه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض قضبان الحصير على صانعها واحدا بعد واحد قال القاضي وهذا معنى الحديث عندي وهو الذي يدل عليه سياق لفظه وصحة تشبيهه أشربها أي دخلت فيه دخولا تاما وألزمها وحلت منه محل الشراب ومنه وأشربوا في قلوبهم العجل أي حبه وثوب مشرب بحمرة أي خالطته مخالطة لا انفكاك لها نكت بالمثناة آخره نقط نكتة نقطة قال بن دريد كل نقط في شيء بخلاف لونه فهو نكت أنكرها ردها أبيض مثل الصفا إلى آخره قال القاضي ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه ولكن صفة أخرى على شدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل وأن الفتن لم تلصق به ولم تؤثر فيه كالصفا وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء مربادا بالنصب على الحال وفي بعض الأصول مربئدا بهمزة مكسورة بعد الياء والدال المشددة من اربأد ك احمأر لغة فحين اربد كاحمر والمفعول من هذه مربد بلا همز كمحمر مجخيا بضم الميم وسكون الجيم وكسر الخاء المعجمة أي مائلا قال بن السراج ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف آخر من أوصافه بأنه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة وقال القاضي شبه القلب الذي لا يعي خيرا بالكوز المجوف الذي لا يثبت الماء فيه إن بينك وبينها بابا مغلقا معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك يوشك بكسر الشين أي يقرب أكسرا أي أيكسر كسرا لا أبا لك قال صاحب التحرير هذه كلمة تقولها العرب للحث على فعل الشيء ومعناه أن الإنسان إذا كان له أب ووقع في شدة عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكل فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد وعدم الأب المعاون فإذا قيل لا أبا لك فمعناه جد في هذا الأمر وشمر وتأهب تأهب من ليس له معاون فلو أنه فتح لعله يعاد أي بخلاف المكسور فإنه لا يمكن إعادته ولأن الكسر لا يكون غالبا إلا عن إكراه وغلبة رجل يقتل أو يموت هو عمر كما بين في صحيح البخاري ثم يحتمل أن يكون حذيفة سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم هكذا على الشك والمراد به الإبهام على حذيفة وغيره ويحتمل أن يكون حذيفة علم أنه يقتل ولكنه كره أن يخاطب عمر بالقتل فإن عمر كان يعلم أنه هو الباب كما في البخاري حديثا ليس بالأغاليط جمع أغلوطة وهي التي يغالط بها أي حديثا صدقا محققا ليس هو من صحف الكاتبين ولا من اجتهاد ورأي بل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ما أسود مربادا قال شدة بياض في سواد قال بعضهم هو تصحيف وصوابه شبه البياض في سواد لأن شدة البياض في السواد لا تسمى ربدة وإنما يقال له بلق والربدة إنما هي شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام ومنه قيل للنعامة ربدا قال أبو عمرو الربدة لون بين السواد والغبرة وقال بن دريد لون أكدر

[١٤٥] بدأ الإسلام غريبا بالهمز من الابتداء غريبا أي في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر وسيعود كما بدأ أي وسيلحقه النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضا كما بدأ فطوبى فعلى من الطيب وقيل معناه فرح وقرة عين وسرور لهم وغبطة وقيل دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة فيها للغرباء قال النووي فسروا في الحديث بالنزاع من القبائل قال الهروي أراد بذلك المهاجرين الذين هجروا أوطانهم إلى الله." (١)

(١) شرح السيوطي على مسلم السيوطي ١٦٤/١

"[١٨٣] غبر أهل الكتاب بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة المشددة جمع غابر أي بقاياهم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا أي لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها والحطم الكسر والإهلاك والحطمة من أسماء النار لكونها تحطم ما يلقى فيها رأوه فيها أي علموها له وهي صفته المعلومة للمؤمنين وهي أنه لا يشبهه شيء فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم قال النووي أنكر عياض هذا الكلام وادعى أنه مغير وليس كما قال بل معناه ظاهر وهو أنهم قصدوا التضرع إلى الله تعالى في كشف الشدة عنهم وأنهم لزموا طاعته تعالى وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته من قراباتهم وغيرهم وكانوا محتاجين في معايشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للارتفاق بهم فآثروا رضى الله على ذلك ليكاد أن ينقلب بالقاف والموحدة من الانقلاب أي يرجع عن الصواب من الامتحان الشديد الذي جرى واثبات أن مع كاد لغة فيكشف عن ساق بفتح الياء وضمها وفسر بن عباس الساق هنا بالشدة أي عن شدة وأمر مهول وهو مثل تضربه العرب لشدة **الأمر ولهذا يقال قامت** الحرب على ساق وأصله أن الإنسان إذا وقع في أمر شديد يقال شمر ساعده وكشف عن ساقه للاهتمام به وقيل الساق هنا نور عظيم قال بن فورك ومعنى ذلك ما يتجدد للمؤمن عند رؤية الله تعالى من الفوائد والألطاف وقيل قد يكون ذلك الساق علامة بينه وبين المؤمنين من ظهور جماعة من الملائكة على خلقة عظيمة لأنه يقال ساق من الناس كما يقال رجل من جراد وقد يكون ساقا مخلوقة جعلها الله تعالى علامة للمؤمنين خارجة عن السوق المعتادة وقيل معناه كشف الخوف وإزالة الرعب وما كان غلب على عقولهم من الأهوال فتطمئن حينئذ نفوسهم عند ذلك ويتجلى لهم فيخرون سجدا طبقة بفتح الطاء والباء قال الهروي الطبق فقار الظهر أي صار فقاره واحدا كالصحيفة وقد تحول في صورته في كثير من الأصول في صورة بغير هاء وهو الذي في الجمع للحميدي والأول أظهر وهو الذي في الجمع لعبد الحق ومعناه قد أزال المانع لهم من رؤيته وتجلى لهم الجسر بفتح الجيم وكسرها الصراط وتحل الشفاعة بكسر الحاء وقيل بضمها أي تقع ويؤذن فيها دحض بالتنوين وداله مفتوحة والحاء ساكنة مزلة بفتح الميم والزاي تفتح وتكسر وهما بمعنى وهو الموضع الذي تزل وتزلق فيه الأقدام ولا تستقر خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء وهو بمعنى الكلاليب وحسك بفتح المهملتين شوك صلب من حديد مكدوس بالمهملة ومعناه كون الأشياء بعضها على بعض وروي بالمعجمة ومعناه السوق في استقصاء الحق ضبط على أوجه أحدها استيضاء بمثناة تحتية ثم ضاد معجمة والثاني استضاء بحذف التحتية وهو الموجود في أكثر الأصول والثالث استيفاء بإثبات التحتية وبالفاء بدل الضاد وهو الذي في الجمع لعبد الحق والرابع استقصاء بقاف وصاد مهملة قال النووي معنى الأول والثاني أنكم إذا عرض لكم في الدنيا أمر مهم والتبس الحال فيه وسألتم الله بيانه وناشدتموه في استيضائه وبالغتم فيها لا تكون مناشدة أحدكم بأشد من مناشدة المؤمنين الله في الشفاعة لإخوانهم ومعنى الثالث والرابع ما منكم من أحد يناشد الله في الدنيا في استيفاء حقه واستقصائه وتحصيله من خصمه والمعتدي عليه بأشد من مناشدة المؤمنين الله في الشفاعة لإخوانهم يوم القيامة مثقال دينار من خير قال القاضي معناه هنا اليقين قال والصحيح أنه شيء زائد على مجرد الإيمان لأن مجرد الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزأ وإنما يكون التجزء لشيء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفي أو عمل من أعمال القلب من نية صادقة أو خوف من الله أو شفقة على مسكين وجعل للشافعين دليلا عليه ربنا لم نذر

فيها خيرا بسكون التحتية أي صاحب خير شفعت بفتح الفاء فيقبض قبضة معناه يجمع جماعة قد عادوا أي صاروا وليس بلازم في عاد أن يصير في حالة كان عليها قبل ذلك حمما بضم الحاء وفتح الميم الأولى المخففة وهو الفحم واحده حممه نهر بفتح الهاء وتسكن أفواه الجنة جمع فوه بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير قياس وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها قال صاحب المطالع كأن المراد في الحديث يفتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون في الموضعين تامة يكون أبيض هي فيه ناقصة كاللؤلؤ أي في صفائهم وتلألئهم في رقابهم الخواتيم قال صاحب التحرير هو أشياء من ذهب أو غيره تعلق في أعناقهم علامة يعرفون بها هؤلاء أي يقولون زغبة بضم الزاي وسكون الغين المعجمة وباء موحدة لقب حماد والد عيسى ولا قدم بفتح القاف والدال أي خير فأقر به عيسى أي بقولي له أولا أخبركم الليث بإسنادهما أي حفص بن ميسرة وسعيد بن أبي هلال الراويين في الطريقين السابقين عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد ومراد مسلم أن زيدا رواه عن عطاء عن أبي سعيد ورواه عن زيد بهذا الإسناد ثلاثة من أصحابه حفص وسعيد وهشام فأما روايتا حفص وسعيد فتقدمتا وأما رواية هشام فهي من حيث الإسناد بإسنادهما ومن حيث المتن نحو حديث حفص." (١)

"[٢٠٥٧] من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة أي بثالث كما في رواية البخاري يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون ثم مثلثة مفتوحةومضمومة وهو الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم وقيل هو ذباب أزرق وضبطه بعضهم بفتح العين والباء وآخرون بعين مهملة ومثناة فوق مفتوحتين قالوا وهو الذباب وقيل هو الأزرق منه شبهه به تحقيرا له فجدع أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء وسب أي شتم وقال كلوا لا هنيئا قيل هو دعاء وقيل خبر أي لم تهنوا به في وقته من أسفلها أكثر منها ضبط بالموحدة وبالمثلثة لا وقرة عيني قال أهل اللغة قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه وقيل إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغ أمنيته فلا يستشرف لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل من القر بالضم وهو البردأي أن عينه باردة لسرورها وعدم تلفها قال الأصمعي وغيره أبرد الله عينه أي أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن حارة ولهذا يقال في ضده أسخن الله عينه قال الداوودي أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فأقسمت به ولفظة لا زائدة ويحتمل أنها نافية وفيه محذوف أي لا شيء غير ما أقول وهو وقرة عيني لهي أكثر منها فعرفنا اثني عشر بالعين وتشديد الراء أي جعلنا عرفاء وفي نسخة بفاء في أوله مكررة وقاف بعد الراء من التفريق أي جعل كل رجل منا مع اثني عشر فرقة بقراهم بكسر القاف مقصور وهو ما يصنع للضيف من مأكول ونحوه أبو منزلنا أي صاحبه رجل حديد أي فيه قوة وصلابة وغضب عند انتهاك الحرمات ما لكم إلا تقبلوا عنا قراكم رواية الأكثر بتخفيف ألا على العرضوروي بالتشديد أما الأولى فمن الشيطان يعني يمينه وقيل معناه اللقمة الأولى لقمع الشيطان وإرغامه ومخالفته في مراده باليمين بروا وحنثت أي في أيمانهم ويميني قال بل أنت

---

(١) شرح السيوطي على مسلم السيوطي ١/٢٤٠

أبرهم أي أكثرهم طاعة لأنك حنثت في يمينك حنثا مندوبا إليه محثوثا عليه فأنت أفضل منهم وأخيرهم كذا في الأصول بالألف وهي لغة ولم تبلغني كفارة." (١)

"وذروة سنامه؟) قلت: بلى يا رسول الله، قال: (رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد. ثم قال: (ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟) قلت: بلى يا نبي

الاستشهاد بالآية؛ لأن قرة العين كناية عن السرور والفوز التام، وهو مباعدة النار ودخول الجنة، كما قال الله تعالى: (فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز).

قوله: (ألا أدلك برأس الأمر وعموده) الذروة _ بكسر الذال وضمها _ أعلى الشيء، وذروة الجبل أعلاه، والجمع الذرى _ بالضم _ والسنام _ بالفتح _ ما ارتفع من ظهر الجمل. (تو):

المراد بالإسلام في قوله: (رأس الأمر الإسلام) كلمتا الشهادة، وأراد بالأمر هنا أمر الدين، يعنى مالم يقر العبد بكلمتي الشهادة لم يكن له من الدين شيء أصلا، وإذا أقر بكلمتي الشهادة حصل له أصل الدين، إلا أنه ليس له قوة وكمال، كالبيت الذي ليس له عمود، فإذا صلى وداوم على الصلاة قوى دينه، ولكن لم يكن له رفعة وكمال، فإذا جاهد حصل لدينه الرفعة.

(شف): في قوله: (رأس الأمر الإسلام) إشارة إلى أن الإسلام من سائر الأعمال بمنزلة الرأس في الجسد في احتياجه إليه وعدم بقائه دونه. وفي قوله: (ذروة سنامه الجهاد) إشارة إلى صعوبة الجهاد، وعلو أمره، وتفوقه على سائر الأعمال.

(مظ): إنما خص الشاهدة والصلاة ولم يذكر الزكاة والصوم والحج لأنه ذكر الأركان الخمسة في أول الحديث، وأعاد هنا ذكر ما هو الأقوى منها تعظيما لشأنهما؛ لأنهما يتكرران في كل يوم وليلة، بخلاف الزكاة والصوم فإنهما يتكرران في سنين، والحج لا يتكرر، وزاد الجهاد وبين أن به رفعة الدين؛ ليكون محرضا للدين على الجهاد.

وقلت: وعدى (أدلك) في هذه القرينة بالباء وهو يعدى مضمنا معنى الإخبار، أي هل أخبرك برأس الأمر، وإنما عدل ليجمع بين المعنيين. قال صاحب الكشاف في قوله: (وتعد عيناك عنهم): وإنما عدى بعن لتضمين عدا معنى نبا وعلا في قولك: نبت عنه عينه، وعلت عنه إذا اقتحمته ولم تتعلق به. والغرض فيه إعطاء مجموع معنيين، وذلك أقوى من إعطاء معنى فذ. فإن قلت: لم خصص هذه القرينة بالباء والأولى بعلي؟ قلت هذه القرينة أجمع وأشمل؛ لأن المعنى بالأمر الدين، وهو مشتمل على أبواب الخير، وعلى ما سبقه من قوله: (تعبد الله) إلى آخره، ولهذا أعاد الباء في القرنية الثالثة، وأكدها ب (كله) لكونها أجمع منها، وهذا الترقي ينبهك على جواز الزيادة في الجواب كما في قوله تعالى: (يسئلونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين) وهو من أسلوب الحكيم. (غب): السؤال ضربان: جدلي، وتعليمي، وحق الأول مطابقة الجواب من غير زيادة ونقص، والثاني حقه أن يتحرى المجيب الأصوب، كالطبيب الرفيق يتوخى ما فيه شفاء العليل طلبه أم لا.

---

(١) شرح السيوطي على مسلم السيوطي ١٠٦/٥

قوله: (بملاك ذلك كله) (تو): ملاك الأمر ــ بالكسر ــ قوامه، وما يتم به، ول ه ذا يقال: القلب ملاك الجسد. (قض): ملاك الشيء: اصله ومبناه، وأصله ما يملك به كالنظام. (مظ): ما به إحكام

___." (١)

"٥٧ – وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة)). رواه مسلم. [٥٧]

الفصل الثاني

٥٨ – عن صفوان بن عسال، قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له صاحبه: لا تقل: نبي، إنه لو سمعك لكان له أربع أعين. فأتيا رسول

___

و ((الفجور)): في اللغة الميل والشق، فهو – إما ميل عن القصد المستقيم، وإما شق ستر الديانة، والمراد هنا الشتم والرمي بالأشياء القبيحة والبهتان، بقرينة قوله ((إذا خاصم فجر)). لا منافاة بين قوله: ((آية المنافق ثلاث)) وقوله: ((أربع من كن فيه فهو منافق)) لأن الشيء الواحد قد يكون له علامات، كل واحد منها يحصل بها صفة، فتارة يذكر بعضها، وأخرى جميعها أو أكثرها.

الحديث السابع عن ابن عمر: قوله: ((مثل المنافق)) ((تو)): ((العائرة)) أكير ما يستعمل في الناقة، وهي التي تخرج من الإبل إلى أخرى؛ ليضربها الفحل، والجمل عائر يترك الشوك إلى أخرى، ثم يتسع في المواشي. وأراد بـ ((الغنمين)) الثلثين، فإن الغنم اسم جنس يقع على الواحد والجمع. ضرب النبي عليه الصلاة والسلام للمنافق مثل السوء، فشبه تردده بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين تبعا لهواه، وقصدا لغرضه الفاسد، وميلا إلى ما يبتغيه من شهواته – بتردد الشاة العائرة، وهي تطلب الفحل فتتردد بين الثلتين، فلا تستقر على حال، ولا تثبت مع إحدى الطائفتين، وبذلك وصفهم الله في كتابه فقال عز من قائل: ﴿مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾. أقول: وخص الشاة العائرة بالذكر إدماجا، بمعنى سلب الرجولية عن النافقين، من طلب الفحل للضراب.

الفصل الثاني:

الحديث الأول عن صفوان: قولهك ((اذهب بنا)) الباء في ((بنا)) بمعنى المصاحبة، أي كن رفيقي لنأتيه، هذا مذهب المبرد، وصاحب الكشاف. قوله: ((أربع أعين)) ((تو)): أي يسر لقولك (إلى) هذا النبي سرورا، يزداد به نورا إلى نوره، كذى عينين أصبح يبصر بأربع أعين؛ لأن السرور يمد القوة الباصرة، كما أن الهم والحزن والكآبة يخل **بها؛ ولهذا يقال لمن** أحاطت به الهموم: أظلمت عليه الدنيا، وبذلك شهد التنزيل ﴿وابيضت عيناه من الحزن﴾.

أقول: قوله: ((أربع أعين)) كناية عن السرور المضاعف، أي سرور بعد سرور، فلم يرد به التثنية بل الاستمرار، كما في

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٤٨٧/٢

قوله تعالى: ﴿ثم ارجع البصر كرتين﴾ وذلك أنهم يكنون عن السرور بقرة العية، قال الله تعالى: ﴿هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾.." (١)

"التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر ذي شر، أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عني الدين، وأغنني من الفقر)) رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، ورواه مسلم مع اختلاف يسير. [٢٤٠٨]

٢٤٠٩ - وعن أبي الأزهر الأنماري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: ((بسم الله، وضعت جنبي لله، اللهم اغفر لي ذنبي، واخسأ شيطاني، وفك رهاني، واجعلني في الندى الأعلي)) رواه أبو داود. [٢٤٠٩]

ـــــ

والنوى، ويخرج الميت من الحي، أي يخرج هذه الأشياء من الحيوان والنامي، ثم عقب ذلك كله بقوله: ((منزل التوراة))؛ ليؤذن بأن لم يكن إخراج الأشياء من كتم العدم إلي فضاء الوجود، إلا بتعلم وتعبد، ولا يحصل ذلك إلا بكتاب ينزله، ورسول يبعثه، كأنه قيل: يا مالك، يا مدبر، يا خالق، يا هادي.

قوله: ((فليس قبلك شيء)) تقرير للمعنى السابق، وذلك أن قوله: ((أنت الأول)) مفيد للحصر لتعريف الخبر باللام، فكأنه قيل: أنت مختص بالأولية، فليس قبلك شيء، وعلي هذا قوله: ((فليس فوقك شيء)).وقوله: ((فليس دونك شيء)) بمعنى الإحاطة بالكائنات، فينبغي أن يحمل الظاهر والباطن علي معنى تقرر الإحاطة. نعم! الظاهر والباطن لهما معان لا تنحصر لكن باقتضاء المقام. ((مح)):قال الباقلاني: تمسكت المعتزلة بقوله: ((ليس بعدك شيء)) علي أن الأجسام تفنى بعد الموت، وتذهب بالكلية، ومذهب أهل السنة بخلافه، والمراد أن الفاني هو الصفات، والأجزاء المتلاشية باقية، ولهذا يقال: آخر من بقي من بني فلان، يراد حياته، ولا يراد فناء أحيائهم وموتاهم.

الحديث العشرون عن أبي الأزهر: قوله: ((واخسأ)) وهو زجر الكلب. ((نه)):يقال: خسأته فخسئ، وخسأ وانخسأ، والخاسئ المبعد. ((تو)):معنى قوله: ((واخسأ شيطاني)) اجعله مطرودا عني كالكلب المهين، وأضافه إلي نفسه؛ لأنه أراد قرينه من الجن، أو الذي يبغي غوايته. وفك الرهن تخليص ما يوضع وثيقة للدين، وأراد بالرهان ها هنا نفس الإنسان؛ لأنها مرهونة بعملها، قال الله تعالي:﴿كل نفس بما كسبت رهينة ﴾.و ((الندى)) أصله المجلس؛ لأن القوم يجتمون فيه، فإذا تفرقوا لم يكن نديا، ويقال أيضا للقوم، تقول: ندوت القوم أندوهم، أي." (٢)

"٣٧١٢ - وعن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ثلاثة أخاف علي أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحيف السلطان، وتكذيب بالقدر)). [٣٧١٢]

ـــــ

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٥١٠/٢

(٢) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ١٨٨٧/٦

لموجد الشيء بسبب ما تقتضيه الحكمة؛ ولذلك قيل في الله تعالي: هو الحق، ولما يوجد بحسب مقتضى الحكمة؛ ولهذا يقال: فعل الله تعالي كله حق، وللاعتقاد في الشيء المطابق لما عليه ذلك الشيء في نفسه، وللفعل والقول الواقع بحسب ما يجب وبقدر ما يجب، وفي الوقت الذي يجب كقولنا: فعلك حق وقولك حق. قال تعالي: ﴿وكذلك حقت كلمة ربك﴾ ويقال: أحققت كذا أي أثبته حقا أو حكمت بكونه حقا.

أقول: يمكن أن ينزل هذا الحديث علي أكثر هذه المعإني: احدها علي الفعل الحق والقول الحق، والمراد ب ((السابقون)) العادلون من الأئمة لقوله صلى الله عليه وسلم: ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، إمام عادل)) يعني إذا نصحهم ناصح واظهر كلمة الحق العادلة قبلوها وفعلوا مقتضاها من البذل للرعية ومن الحكم بالسوية.

وثإنيها: علي الواجب للإنسان من الأعطيات يعني إذا ثبت له حق ثابت إذا أعطى قبل، ثم بذل للمستحقين لينال درجة الأسخياء والأصفياء، الذين ينفقون أموالهم سرا وعلإنية يرجون تجارة لن تبور. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه: ((خذه فتموله وتصدق به)) الحديث.

وثالثها: علي ما يوجد بحسب مقتضى الحكمة، وعليه قوله صلى الله عليه وسلم: ((كلمة الحكمة ضالة الحكيم فحيث وجدها فهو أحق بها)) لأنه يعلمها ويعمل بها ويعلمها غيره، فعلمه بها هو القبول وتعليم الغير هو البذل، والعمل بها هو الحكم، ولعمري إن هذا الحديث من الكلمات التي هي ضالة كل حكيم، فالمراد بالسابقين علي الوجهين الاخيرين هم السابقون السابقون أولئك المقربون.

الحديث الثاني عن جابر رضي الله عنه: قوله: ((بالأنواء)) ((نه)): الأنواء هي ثمان وعشرون منزلة ينزل القمر كل ليلة في منزلة منها، ويسقط في الغرب كل ثلاث عشرة ليلة منزلة مع طلوع الفجر، وتطلع أخرى مقابلها ذلك الوقت في الشرق فتنقضي جميعها مع انقضاء السنة، وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبها يكون مطرا، وينسبونه إليها فيقولون مطرنا بنوء كذا، وإنما سمي نوءا؛ لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب فالطالع بالشرق ينوء نواءا، أي ينهض ويطلع.

وقيل: أراد بالنوء الغروب، وهو من الأضداد، وإنما غلظ النبي صلى الله عليه وسلم في أمر الأنواء؛ لأن العرب كانت تنسب المطر إليها، فأما من جعل المطر من فعل الله تعالي وأراد بقوله: ((مطرنا بنوء كذا)) أي في وقت كذا وهو هذا النوء الفلإني. فإن ذلك جائز، أي أن الله تعالي قد أجرى العادة أن يأتي المطر في هذه الأوقات.

٣٧١٣ - وعن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ستة أيام اعقل يا أبا ذر! ما يقال لك بعد)). فلما كان اليوم السابع. قال: ((أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلإنيته، وإذا أسأت فأحسن، ولا تسألن أحدا شيئا وإن سقط سوطك، ولا تقبض أمانة، ولا تقض بين اثنين)). [٣٧١٣]

أقول: ولعله إنما خاف من هذه الخصال الثلاث؛ لأن من اعتقد أن الأسباب مستقلة، وترك النظر إلي المسبب وقع في

شرك الشرك، ومن كذب بالقدر وقال: ((الأمر انف)) وقع حرف التعطيل، ومن افتتن بالسلطان الجائر تاه في تيه الضلال.." (١)

"٥٩٦٩ – وعن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾. دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة قال: ((نعيت إلي نفسي) فبكت قال: ((لا تبكي فإنك أول أهلي لاحق بي)) فضحكت: فرآها بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقلن: يا فاطمة رأيناك بكيت ثم ضحكت. قالت: إنه أخبرني أنه قد نعيت إليه نفسه فبكيت، فقال لي: لا تبكي فإنك أول أهلي لاحق بي فضحكت. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمين، هم أرق أفئدة، والإيمان يمان، والحكمة يمانية)) رواه الدارمي [٥٩٦٩].

الحديث السادس عن ابن عباس رضي الله عنهما:

قوله: ((نعيت إلي نفسي)) ضمن ((نعى)) معنى الإنهاء، وعدي بإلى، أي أنهى إلي نعي نفسي، كما تقول: أحمد إليك فلانا.

يقال: نعى الميت ينعاه نعيا، ونعاه إذا أذاع موته وأخبر به، ولعل السر في ذلك أنه تعالى رتب قوله: ﴿فسبح بحمد ربك﴾ على مجموع قوله: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس﴾ فهو أمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالاشتغال بخاصة نفسه في الثناء على الله بصفات الجلال حامدا له على ما أولى من النعم بصفات الإكرام وهي بذلك المجهود فيما كلف به من تبليغ الرسالة ومجاهدة أعداء الدين، وبالإقبال على العبادة والتقوى، والتأهب للمسير إلى المقامات العليا، واللحوق بالرفيق الأعلى.

وقوله: ((فرآها بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)) يراد بها عائشة رضي الله عنها وجمعها في قوله: ((فقلن)) تعظيما لشأنها.

وقوله: ((وجاء أهل اليمين)) عطف على قوله: ((جاء)) وتفسير لقوله تعالى: ﴿ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا))
وإيذان بأن المراد بالناس هم أهل اليمين.

قوله ((والإيمان يمان)) قيل: إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ من مكة وهي تهامة، وتهامة من أرض اليمن، ولهذا يقال: الكعبة يمانية.

وقيل: إنه قال هذا القول وهو بتبوك، ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمين فأشار إلى ناحية اليمين وهو يريد مكة.." (٢)

"الموضوع وبيانه

...

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٢٥٨٤/٨

(٢) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٣٨٢٤/١٢

ثم قال رحمه الله تعالى:

٣٢ – والكذب المختلق المصنوع ... على النبي فذلك الموضوع

هذا هو القسم الثاني والثلاثون من أقسام الحديث المذكورة في هذا النظم وهو الموضوع.

وقد عرفه المؤلف بقوله: والكذب المختلق ... الخ.

يعني هو: الذي اصطنعه بعض الناس، ونسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإننا نسميه موضوعا في الاصطلاح.

* وكلمة موضوع هل تعني أن العلماء وضعوه ولم يلقوا له بالا، أم أن راويه وضعه على النبي صلى الله عليه وسلم؟

نقول: هو في الحقيقة يشملهما جميعا، فالعلماء وضعوه ولم يلقوا له أي بال، وهو موضوع أي وضعه راويه على النبي صلى الله عليه وسلم.

والأحاديث الموضوعة كثيرة ألف فيها العلماء تآليف منفردة، وتكلموا على بعضها على وجه الخصوص، ومما ألف في هذا الباب كتاب "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" ومنها "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للشوكاني، ومنها "الموضوعات" لابن الجوزي، إلا أن ابن الجوزي – رحمه الله – يتساهل في إطلاق الوضع على الحديث، حتى إنهم ذكروا أنه ساق حديثا رواه مسلم في صحيحه وقال إنه موضوع! ولهذا يقال: "لا عبرة بوضع ابن الجوزي، ولا بتصحيح الحاكم، ولا بإجماع ابن المنذر" لأن هؤلاء يتساهلون، مع أن ابن المنذر تتبعته فوجدته أن له أشياء مما نقل فيه الإجماع ويقول: لا نعلم فيه خلافا، وإذا قال ذلك فقد أبرأ ذمته أمام الله تعالى.

والأحاديث الموضوعة لها أسباب:

* منها التعصب لمذهب أو لطائفة، أو على مذهب أو على طائفة." (١)

"قال القاضي ثم صارت في عرف الكلام لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء قال أبو زيد فتن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة وفتنة الرجل في أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير كما قال تعالى إنما أموالكم وأولادكم فتنة أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم فإنه راع لهم ومسئول عن رعيته وكذلك فتنة الرجل في جاره من هذا فهذه كلها فتن تقتضي المحاسبة ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله (التي تموج كما يموج البحر) أي تضطرب ويدفع بعضها بعضا وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها وقوله (فأسكت القوم) هو بقطع الهمزة المفتوحة قال جمهور أهل اللغة سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت وقال الأصمعي سكت صمت وأسكت أطرق وإنما سكت القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة وإنما حفظوا النوع الأول وقوله (لله أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فإن الإضافة إلى العظيم تشريف ولهذا يقال بيت الله وناقة الله قال صاحب التحرير فإذا وجد من الولد ما يحمد قيل له لله أبوك حيث أتى بمثلك وقوله صلى الله عليه وسلم (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا) هذان الحرفان مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه أظهرها وأشهرها عودا عودا بضم العين وبالدال المهملة والثاني

---

(١) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ابن عثيمين ص/١٢٠

بفتح العين وبالدال المهملة أيضا والثالث بفتح العين وبالذال المعجمة ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا قال واختار شيخنا أبوالحسين بن سراج فتح العين والدال المهملة قال ومعنى تعرض أنها تلصق بعرض القلوب أي جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به قال ومعنى عودا عودا أي تعاد وتكرر شيئا بعد شيء قال بن سراج ومن رواه بالذال المعجمة فمعناه سؤال الاستعاذة منها كما يقال غفرا غفرا وغفرانك أي نسألك أن تعيذنا من." (١)

"عينه تقر لبلوغهأمنيته فلا يستشرف لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل ماخوذ من القر بالضم وهو البردأى عينه باردة لسرورها وعدم مقلقها قال الأصمعي وغيره أقر الله عينه أي أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن حارة ولهذا يقال في ضده أسخن الله عينه قال صاحب المطالع قال الداودي أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فأقسمت به ولفظة لافى قولها لاوقرة عيني زائدة ولها نظائر مشهورة ويحتمل أنها نافية وفيه محذوف أي لا شيء غير ما أقول وهو وقرة عيني لهي أكثر منها قوله (ياأخت بني فراس) هذا خطاب من أبي بكر لامرأته أم رومان ومعناه يامن هي من بني فراس قال القاضي فراس هو بن غنم بن مالك بن كنانة ولاخلاف في نسب أم رومان إلى غنم بن مالك واختلفوا في كيفية انتسابها إلى غنم اختلافا كثيرا واختلفوا هل هي من بني فراس بن غنم أم من بني الحارث بن غنم وهذا الحديث الصحيح كونها من بني فراس بن غنم قوله (فعرفنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس) هكذا هو في معظم النسخ فعرفنا بالعين وتشديد الراء أي جعلنا عرفاء وفي كثير من النسخ ففرقنا بالفاء المكررة في أوله بقاف من التفريق أي جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة فهما صحيحان ولم يذكر القاضي هنا غير الأول وفي هذا الحديث دليل لجواز تفريق العرفاء على العساكر ونحوها وفي سنن أبي داود العرافة حق لما فيه من مصلحة الناس وليتيسر ضبط الجيوش ونحوها على الإمام باتخاذ العرفاء وأما الحديث الآخر العرفاء في النار فمحمول على العرفاء المقصرين فى ولايتهم المرتكبين فيها مالايجوز كما هو معتاد لكثير منهم قوله فعرفنا اثناعشر رجلا مع كل واحد منهم أناس هكذا هو في معظم النسخ وفي نادر منها اثني عشر وكلاهما صحيح والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف في الرفع والنصب والجر وهي لغة أربع." (٢)

"ومذهب أهل الحق خلاف ذلك وأن المراد الآخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم ولهذا يقال آخر من بقي من بني فلان فلان يراد حياته ولا يراد فناء أجسام موتاهم وعدمها هذا كلام بن الباقلانى

[٢٧١٤] قوله صلى الله علنه وسلم إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسم الله تعالى فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه داخلة الإزار طرفه ومعناه أنه يستحب." (٣)

---

(١) شرح النووي على مسلم النووي ١٧١/٢

(٢) شرح النووي على مسلم النووي ٢٠/١٤

(٣) شرح النووي على مسلم النووي ٣٧/١٧

"[٣٧٥٧] اصدق كلمة الخ اللبيد الشاعر صحابي كنيته أبو عقيل بفتح العين وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وحسن إسلامه عاش مائة واربعا وخمسين سنة قال السمعاني مات أول خلافة معاوية وله مائة وأربعون سنة قالوا لم يقل شعرا بعد إسلامه وكان يقول ابدلني الله به القرآن وقيل قال بيتا واحدا وهو ما عاتب المرء الكريم كنفسه والمرء يصلحه القرين الصالح ذكره النووي والمصراع الثاني من البيت وكل نعيم لا محالة زائل ثم الباطل قد يجيء بمعنى الذاهب وقد يجيء بمعنى اللغو غلم يثبت التعارض بين هذا القول وبين قوله جل ذكره ربنا ما خلقت هذا باطلا وأما أمية بن أبي الصلت الكافر اسم أبيه عبد الله بن ربيعة وكان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وينشد الشعر في ثناء المسيح ولم يسلم ثبت في صحيح مسلم عن الشريد بن السويد قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعر أمية الحديث ذكره النووي في التهذيب (إنجاح)

قوله هيه بكسر الهاء وإسكان الياء وكسر الهاء الثانية قالوا والهاء الأولى بدل من الهمزة الأصلية ايه وهي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود قال ابن السكيت هي الاستزاده من حديث أو عمل معهودين قالوا وهي مبنية على الكسر ومقصود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن شعر أمية واستزاد من انشاده لما فيه من الإقرار بالوحدانية والبعث ففيه جواز انشاد الشعر الذي لا فحش فيه وسماعه سواء شعر الجاهلية أو غيرهم (نووي)

قوله قيحا يريه الخ يريه بفتح ياء وكسر راء من الورى داء من ورى يوري فهو مورى إذا أصاب جوفها الداء قال الجوهري ورى القيح جوفه اكله وقيل أي حتى يصيب رئته وأنكر لأن الرئة مهموز وفعله رأى كذا في المجمع وقال في القاموس الورى قيح في الجوف أو قرح شديد يقاء منه القيح والدم وورى القيح جوفه كوعى افسده فلان فلانا أصاب رئته والوارية داء في الرئة وليست من لفظها وقال أيضا في رأى والرئة موضع النفس والريح من الحيوان جمعها رئات ورؤن ورآه أصاب رئته انتهى والمعنى قيحا يفسد جوفه والرئة بالفارسية شش بضم الشين الأول كأنه شبه الشعر في الخباثة والنجاسة بالقيح الذي يكره بالطبع فإن فساد الباطن أشد من فساد الظاهر
إنجاح قيحا يريه قال النووي هو من الورى وهو داء يفسد الجوف ومعناه قيحا يأكل جوفه ويفسده وقال أبو عبيد قال بعضهم المراد بهذا الشعر شعر هجي به النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عبيد والعلماء كافة هذا التفسير فاسد لأنه يقتضي ان المذموم من الهجاء ان يمتلي منه دون قليله وقد أجمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من هجاء النبي صلى الله عليه وسلم موجبة للكفر قالوا بل الصواب ان المراد ان يكون الشعر غالبا عليه مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن أو غيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من أي شعر كان فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا لأن جوفه ليس ممتليا وقال العلماء كافة ان الشعر مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم الشعر واستنشدوا أمر به حسان في هجاء المشركين وانشده اصحابه بحضرته في الأسفار وغيرها وانشده الخلفاء وائمة الصحابة وفضلاء السلف ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه وإنما أنكروا المذموم منه وهو الفحش

ونحوه انتهى

قوله

[٣٧٦١] وزنى أمه الظاهر انه من باب التفعيل أي نسب أمه الى الزنا فإن الانتفاء من أبيه مستلزم لزنا أمه (إنجاح)

قوله

[٣٧٦٢] من لعب بالنرد شير الخ قال في القاموس النرد معروف مغرب وضعه اردشير بن **بابك ولهذا يقال له** نردشير انتهى وفي المجمع وشير بمعنى حلو ومعنى غمس يده الخ تصوير قبحه تنفير عنه كتشبيه وجه مجدور بسلخة جامدة كأنه يغمس يده فيهما ليأكلهما انتهى (إنجاح)

قوله

[٣٧٦٤] فقال شيطان الخ قال الطيبي أي هو شيطان لاشتغاله بما لا يعنيه يقفوا اثر شيطانه اورثته الغفلة عن ذكر الله ثم ان اتخاذ الحمام للفرخ والبيض والأنس وحمل الكتب جائز غير مكروه واللعب بها بالتطير مكروه ومع القمار صار مردود الشهادة انتهى

قوله

[٣٧٦٨] لو يعلم أحدكم الخ يحتمل ان يكون محمولا على السفر أي ما سافر أحد بليل وحده لأن سفر العرب أكثر ما يكون بالليل ويحتمل ان يكون عاما أي ما سأسير أما وذلك عند هدأة الارجل فإن الله تعالى يبعث من خلقه ما يشاء (إنجاح)

قوله

[٣٧٧٢] لا تنزلوا على جواد الطريق جمع جادة بتشديد الدال فيهما وهو معظم الطريق كذا في القاموس أي وسطها وقضاء الحاجة كناية عن البول والغائط إنجاح الحاجة

قوله

[٣٧٧٤] تربوا صحفكم أي اسقطوها على التراب اعتمادا على الحق تعالى في ايصاله الى المقصد أو أراد ذر التراب على المكتوب ليجف من الحروف كان رطبا ولا تنمحي أو خاطبوا فيها خطابا على غاية التواضع أقوال كذا في المجمع (إنجاح)

قوله

[٣٧٧٥] فلا يتناجى اثنان الخ في هذا الحديث نهى عن مشاورة الرفيقين مع النجوى والاخفاء من الرفيق الثالث كيلا يحزنه وهذا الصنيع بعيد عن الرفاقة والمعية وغير معقول عن الادمية وكل أمر يرجع الى الالم والغم وحزن المسلم خلاف عن شأن المسلم لأن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (إنجاح)

قوله

[٣٧٧٩] الماهر بالقرآن أي الحاذق في الحفظ أو جودة اللفظ أو أراد ما هو أعم منهما والسفرة جمع سافر بمعنى الكاتب أو السفير والرسول أو بمعنى المصلح بين قوم البررة جمع بار والمراد بهم الملائكة أو الأنبياء الذين ينسخون ويكتبون الكتب السماوية ويبلغون احكامها الى الأنبياء أو الخلق ويصلحون بين الناس وقيل هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقوله يتعتع التعتعا في الكلام التردد فيه من حصر أو عي (إنجاح)

قوله له اجران اثنان أي أجر القراءة وأجر المشقة لا انه يفضل في الأجر على الماهر فإنه لا شك ان الماهر أفضل ممن يتعب في تعهده وقيل بالعكس لان الأجر بقدر التعب والأول اشبه لمعات

قوله." (١)

"[٣٨٦٠] ان لله تسعة وتسعين اسما الخ قال الامام أبو القاسم القيشيري فيه دليل على ان الاسم هوالمسمى إذ لو كان غيره لكانت الأسماء لغيره لقوله تعالى ولله الأسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اشهر أسمائه تعالى الله لاضافة هذه الأسماء اليه وقد روى ان الله هو اسمه الأعظم قال أبو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم له فيقال الرؤوف الكريم من أسماء الله تعالى ولا يقال من الرؤوف أو الكريم الله واتفق العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه حصر لاسمائه سبحانه تعالى فليس معناه انه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين نوانما مقصود الحديث ان لهذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة فالمراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الأسماء ولهذا جاء في الحديث الاخر أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم انه قال لله تعالى الف اسم قال بن العربي وهذا قليل فيها وأما تعيين هذه الأسماء فقد جاء في الترمذي وغيره وفي بعض اسمائها خلاف وقيل انها مخفية التعيين كالاسم الأعظم وليلة القدر ونظائرها (نووي)

قوله ان لله تسعة وتسعين فإن قلت ما وجه حصر الأسماء في التسعة والتسعين والافعال والاضافات والسلوب أكثر من ذلك قلنا أسماء الله توقيفية على المذهب المختار ولعل التوقيف ورد بهذه الاسامي وهذا الجواب غير مرضي لأن التوقيف ورد باسامي سواها فالحق في الجواب ان الحديث الوارد في الحصر يشمل على قضية واحدة لا على قضيتين

(١) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره السيوطي ص/٢٦٧

فينحصر أسماء الله تعالى في هذا العدد باعتبار هذه الخاصة المذكورة وهي ان من أحصاها دخل الجنة كالملك الذي له الف عبد مثلا فيقول القائل ان للملك تسعا وتسعين عبدا من استظهر بهم لم يقادمه الأعداء فيكون التخصيص لاجل حصول الاستظهار بهم اعلم ان أسماء الله تعالى توقيفية بمعنى انه لا يجوز ان يطلق اسم ما لم يأذن له الشرع وإنكان الشرع قد ورد بإطلاق ما يرادفه واليه ذهب الأشعري وقالت المعتزلة والقاضي أبو بكر الباقلاني ان ذلك جائز بطريق العقل فما يجوز العقل اتصافه سبحانه به جاز التسمية به الا ما منع الشرع من ذلك أو شعر بنقص لمعات مختصرا

[٣٨٦١] انه وتر يحب الوتر قال النووي الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات فجعل الصلاة خمسا ووالطهارة ثلاثا والطواف سبعا والسعي سبعا ورمى الجمار سبعا وأيام التشريق ثلاثا والاستنجاء ثلاثا وكذا الاكفان وفي الزكاة خمسة أوسق وخمس أواق من الورق ونصاب الإبل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وتزامنها السماوات والارضون والبحار وأيام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالوحدانية والتفرد مخلصا له انتهى

قوله من حفظها دخل الجنة وفي الرواية السابقة من أحصاها قال النووي واختلفوا في المراد باحصائها فقال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الأظهر لأنه جاء مفسرا في هذه الرواية من حفظها وقيل احصائها عدها في الدعاء بها وقيل اطاقها أي أحسن المراعاة لها والمحافظة على ما يقتضيه وتصديق بمعانيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بكل اسمها والايمان بما لا يقتضي عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لأنه مستوف لها وهو ضعيف والصحيح الأول انتهى

قوله الله الواحد الخ اعلم ان تعدد أسمائه تعالى في هذه الرواية والرواية التي رواه الترمذي والبيهقي مائة الا واحد الا ان في روايتهما أسماء يخالف ما في هذه الرواية والبائنة بينهما بينة ولعل كلا التعدادين بحفظهما تاثير في دخول الجنة والله واسع عليم (إنجاح)

قوله الأول الاخر الظاهر الباطن واما تسمية سبحانه تعالى بالاخر فقال الامام أبو بكر بن الباقلاني معناه الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرهما التي كان عليها في الازل ويكون كذلك بعد موت الخلائق وذهاب علومهم وقدرهم وحواسهم وتفرق اجسامهم قال وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم فاحتجوا به لمذهبهم في فناء الأجسام وذهابها بالكلية قالوا ومعناه الباقي بعد فناء خلقه ومذهب أهل الحق خلاف ذلك وان المراد الاخر بصفاته بعد ذهاب **صفاتهم ولهذا يقال اخر** من بقي من بني فلان فلان يراد حيوته ولا يراد فناء اجسام موتاهم وعدمها هذا كلام بن الباقلاني واما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل هو من الظهور بمعنى القهر والغلبة
وكمال القدرة ومنه ظهر فلان على فلان وقيل الظاهر بالدلائل القطعية والباطن المحتجب عن خلقه وقيل العالم بالخفيات

(نووي)

قوله

[٣٨٦٥] ان ربكم حيي الخ هو بكسر أولى اليائين مخففة ورفع الثانية مشددة يعني ان الله تعالى تارك للقبائح ساتر العيوب والفضائح وهو تعريض للعباد وحث لهم على تحري الحياء قوله فيردهما صفرا أي خالية من صفر بالكسر صفرا بالحركة إذا خلى وأصغرته اخليته قوله أو قال خائبتين الخيبة الحرمان والخسران خاب يخيب ويخوب وهذا الحديث يدل على ان رفع اليدين للدعاء مستحب (فخر)

قوله

[٣٨٦٦] ولا تدع بظهورهما هذا في غير الاستسقاء وأما فيه فقد ورد في رواية المسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فأشار بظهر كفيه الى السماء (إنجاح)

قوله

[٣٨٦٧] كان له عدل رقبة العدل بفتح العين وكسرها روايتان بمعنى المثل من ولد إسماعيل هو بفحتين وبالضم وسكون اللام جمع ولد أي كان له ثواب عتق رقبة لمعات

قوله

[٣٨٦٨] اللهم بك أصبحنا الباء متعلق بمحذوف وهو خبر أصبح ولا بد من تقدير مضاف أي أصبحنا متلبسين بنعمتك أي بحياتك وكلاءتك أو بذكرك واسمك قوله وبك نحيى وبك نموت حكاية عن الحال الآتية يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الأوقات وسائر الأحوال معناه أنت تحييني وأنت تميتني كذا في الطيبي

قوله

[٣٨٦٩] وكان أبان هو بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة يصرف ولا يصرف والأول اشهر لكونه على وزن فعال وعلى الثاني يجعل على وزن افعل وقوله قد اصابه طرف من الفالج وهو بفتح اللام علة معروفة والفلج بسكون اللام ومحركة النصف وهما فلجان قوله فجعل الرجل يعني الرجل الذي كان يروى الحديث عنه ينظر اليه تعجبا وإنكارا بأنك كنت تقول هذه الكلمة كل صباح ومساء فكيف اصابك الضر ان كان الحديث صحيحا فقال أبان رفعا لتعجبه اما ان الحديث صحيح لكني لم أقله يومئذ ليمضي الله من الامضاء واللام فيه للعاقبة والتقدير لم يوفقني الله به ليمضي الله على قدره لمعات

قوله." [1]

""من لعب بالنرد (١) فقد عصى الله ورسوله".

١٢٧٠/٩٦٣ (صحيح) عن عبد الله بن مسعود قال: "إياكم وهاتين الكعبتين (٢) الموسومتين؛ اللتين يزجران زجرا؛ فإنهما من الميسر".

١٢٧١/٩٦٤ (حسن) عن بريدة [ابن الحصيب] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من لعب بالنردشير، فكأنما صبغ يديه في لحم خنزير، ودمه".

٥٤١ باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل- ٦١٦

١٢٧٣/٩٦٥ (صحيح الإسناد موقوفا) عن نافع: " أن عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحدا من أهله يلعب بالنرد ضربه،

---

(١) لعبة ذات صندوق وحجارة وفصين، تعتمد على الحظ، وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص [الزهر] ، وتعرف عند العامة بـ[الطاولة] ، "المعجم الوسيط"، وهو" النردشير" الآتي في الحديث رقم (١٢٧١/٩٦٤) ، وهو اسم عجمي معرب، و (شير) بمعنى حلو كما في "النهاية"، وفي القاموس": "وضعه أزدشير بن بابك، ولهذا يقال: (النردشير) ."

(٢) يعني: فصي النرد، الموسومتين: المعلمتين، يعني بنقط.." [2]

"٢٣١ - (١٤٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو خالد، يعني سليمان بن حيان، عن سعد بن طارق، عن ربعي، عن حذيفة، قال: كنا عند عمر، فقال: أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه، فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل، قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة، ولكن أيكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم، فقلت: أنا، قال: أنت لله أبوك قال حذيفة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ﷺتعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا، فأي قلب أشربها، نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها، نكت فيه نكتة بيضاء -[١٢٩]-، حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مربادا كالكوز، مجخيا لا يعرف معروفا، ولا ينكر منكرا، إلا ما أشرب من هواه»، ق ا ل حذيفة: وحدثته، «أن بينك وبينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر»، قال عمر: أكسرا لا أبا لك؟ فلو أنه فتح لعله كان يعاد، قلت: «لا بل يكسر»، وحدثته «أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثا ليس بالأغاليط» قال أبو خالد: فقلت لسعد: يا أبا مالك، ما أسود مرباد؟ قال: «شدة البياض في سواد»، قال: قلت: فما الكوز مجخيا؟ قال: «منكوسا»،

---

(١) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره السيوطي ص/٢٧٥

(٢) صحيح الأدب المفرد البخاري ص/٤٨٨

s] ش (فتنة الرجل) قال أهل اللغة أصل الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار قال القاضي ثم صارت في عرف الكلام لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء قال أبو زيد فتن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة وفتنة الرجل في أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم وشحه عليهم وشغله بهم عن كثير من الخير كما قال تعالى إنما أموالكم وأولادكم فتنة أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم فإنه راع لهم ومسئول عن رعيته، وكذلك فتنة الرجل في جاره من هذا فهذه كلها فتن تقتضي المحاسبة ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات (التي تموج موج البحر) أي تضطرب ويدفع بعضها بعضا وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها (فأسكت القوم) قال جمهور أهل اللغة سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت وقال الأصمعي سكت صمت وأسكت أطرق وإنما سكت القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة وإنما حفظوا النوع الأول (لله أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فإن الإضافة إلى العظيم **تشريف ولهذا يقال بيت** الله وناقة الله قال صاحب التحرير فإذا وجد من الولد ما يحمد قيل له لله أبوك حيث أتي بمثلك (تعرض الفتن) أي تلصق بعرض القلوب أي جانبها كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به (عودا عودا) قال النووي هذان الحرفان مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه أظهرها وأشهرها عودا عودا و الثاني عودا عودا والثالث عوذا عوذا ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا (فأي قلب أشربها) أي دخلت فيه دخولا تاما وألزمها وحلت منه محل الشراب ومنه قوله تعالى وأشربوا في قلوبهم العجل أي حب العجل ومنه قولهم ثوب مشرب بحمرة أي خالطته الحمرة مخالطة لا انفكاك لها (نكت فيه نكتة) أي نقط نقطة قال ابن دريد وغيره كل نقطة في شيء بخلاف لونه فهو نكت (أنكرها) ردها (مثل الصفا) قال القاضي عياض رحمه الله ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه لكن صفة أخرى لشدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل وأن الفتن لم تلصق به ولم تؤثر فيه كالصفا وهو الحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء (مربادا) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه كذا هو في أصول روايتنا وأصول بلادنا وهو منصوب على الحال وذكر القاضي عياض خلافا في ضبطه وإن منهم من ضبطه كما ذكرنا ومنهم من رواه مربئد قال القاضي وهذه رواية أكثر شيوخنا وأصله أن لا يهمز ويكون مربدا مثل مسود ومحمر وكذا ذكره أبو عبيد والهروي وصححه بعض شيوخنا عن أبي مروان بن سراج لأنه من اربد إلا على لغة من قال احمأر بهمزة بعد ميم لالتقاء الساكنين فيقال اربأد ومربئد والدال مشددة على القولين وسيأتي تفسيره (مجخيا) معناه مائلا كذا قاله الهروي وغيره وفسره الراوي في الكتاب بقوله منكوسا وهو قريب من معنى المائل قال القاضي عياض قال لي ابن سراج ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف آخر من أوصافه بأنه قلب ونكس حتى لا يعلق به خير ولا حكمة ومثله بالكوز المجخي وبينه بقوله لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا (إن بينك وبينها) معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك (يوشك) أي يقرب (أكسرا) أي أيكسر كسرا فإن المكسور لا يمكن إعادته بخلاف المفتوح ولأن الكسر لا يكون غالبا إلا عن إكراه وغلبة وخلاف عادة (لا أبا لك) قال صاحب التحرير هذه كلمة تذكرها العرب

للحث على الشيء ومعناها إن الإنسان إذا كان له أب وحزبه أمر ووقع في شدة عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكل فلا يحتاج من الحد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد وعدم الأب المعاون فإذا قيل لا أبا لك فمعناه جد في هذا الأمر وشمر وتأهب تأهب من ليس له معاون والله أعلم (ليس بالأغاليط) جمع أغلوطة وهي التي يغالط بها فمعناه حدثته حديثا صدقا محققا ليس هو من صحف الكتابيين ولا من اجتهاد ذي الرأي بل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضي الله عنه وهو الباب فما دام حيا لا تدخل الفتن فإذا مات دخلت الفتن وكذا كان والله أعلم (شدة البياض) قال القاضي عياض كان بعض شيوخنا يقول إنه تصحيف وهو قول القاضي أبي الوليد الكناني قال أري أن صوابه شبه البياض في سواد وذلك أن شدة البياض في سواد لا يسمى ربدة وإنما يقال لها بلق إذا كان في الجسم وحور إذا كان في العين والربدة إنما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام ومنه قيل للنعامة ربداء فصوابه شبه البياض لا شدة البياض]." (١)

"١٧٦ - (٢٠٥٧) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، وحامد بن عمر البكراوي، ومحمد بن عبد الأعلى القيسي، كلهم عن المعتمر، واللفظ لابن معاذ، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: قال أبي، حدثنا أبو عثمان، أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر، أن أصحاب الصفة، كانوا ناسا فقراء، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال مرة: «ﷺمن كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس، بسادس» أو كما قال: وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة، وأبو بكر بثلاثة، قال: فهو وأنا وأبي وأمي - ولا أدري هل قال: وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت أبي بكر - قال: وإن أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم، ثم لبث حتى صليت العشاء، ثم رجع، فلبث حتى نعس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيافك - أو قالت: ضيفك؟ - قال: أو ما عشيتهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء، قد عرضوا عليهم فغلبوهم، قال: فذهبت أنا فاختبأت، وقال: يا غنثر، فجدع وسب، وقال: كلوا لا هنيئا، وقال: والله لا أطعمه أبدا، قال: فايم الله، ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها، قال: حتى شبعنا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك، فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر، قال لامرأته: يا أخت بني فراس ما هذا؟ قالت: لا وقرة عيني، لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار، قال: فأكل منها أبو بكر، وقال: إنما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه، ثم أكل منها لقمة، ثم حملها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصبحت عنده، قال: وكان بيننا وبين قوم عقد، فمضى الأجل فعرفنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل، إلا أنه بعث معهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال

S [ش (فليذهب بثلاثة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا الذي ذكره البخاري هو الصواب وهو الموافق لسياق باقي الحديث قلت (أي الإمام النووي) وللذي في مسلم أيضا وجه وهو محمول على موافقة البخاري وتقديره فليذهب بمن يتم ثلاثة أو بتمام ثلاثة كما قال الله

---

(١) صحيح مسلم مسلم ١٢٨/١

تعالى وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام أي في تمام أربعة

(يا غنثر فجدع وسب) غنثر بثاء مفتوحة ومضمومة لغتان هذه هي الرواية المشهورة في ضبطه قالوا وهو الثقيل الوخيم وقيل هو الجاهل مأخوذ من الغثارة وهي الجهل والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه مأخوذ من الغثر وهو اللؤم وجدع أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء والسب الشتم

(كلوا لا هنيئا) إنما قاله لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه وقيل إنه ليس بدعاء إنما هو خبر أي لم تتهيئوا به في وقته

(لا وقرة عيني) قال أهل اللغة قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه قيل إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغه أمنيته فلا يستشرف لشيء فيكون مأخوذا من القرار وقيل مأخوذ من القر بالضم وهو البرد أي أن عينه باردة لسرورها وعدم مقلقها قال الأصمعي وغيره أقر الله عينه أي أبرد دمعته لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن **حارة ولهذا يقال في** ضده أسخن الله عينه ولا زائدة

(فعرفنا) هكذا هو في معظم النسخ فعرفنا بالعين وتشديد الراء أي جعلنا عرفاء وفي كثير من النسخ ففرقنا من التفريق أي جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة وهما صحيحان

(اثنا عشر رجلا) هكذا هو في معظم النسخ وفي نادر منها اثني عشر وكلاهما صحيح والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف في الرفع والنصب والجر]." (١)

"بتفسير النبي صلى الله عليه **وسلم ولهذا يقال دين** الإسلام ولا يقال دين الإيمان وهذا أيضا فرق آخر ومعنى الآية ومن يبتغ دينا غير دين محمد فلن يقبل منه وعن الثالث بأن عدم تغايرهما بمعنى عدم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى وأيضا المنافقون كلهم مسلمون بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد أحدهما بدون الآخر ثم أنهم أولوا الآية بأن المراد بأسلمنا استسلمنا أي أنقذنا والخبر بأن سؤال جبريل عليه السلام ما كان عن الإسلام بل عن شرائع الإسلام وأسندوا هذا إلى بعض الرواة وأجيب بأن الاستسلام ههنا ينبغي أن يكون بالمعنى المذكور في تعريف الإسلام وإلا لما تمكن المنافقون من دعوى الإيمان وحينئذ لا فائدة في هذا التأويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا تعارضه هذه الرواية الغريبة المخالفة للظاهر قلت في إثبات وحدة الإيمان والإسلام صعوبة وعسر لأنا لو نظرنا إلى قوله تعالى ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ لزم اتحدهما إذ لو كان الإيمان غير الإسلام لم يقبل قط فتعين أن يكون عينه لأن الإيمان هو الدين والدين هو الإسلام لقوله تعالى ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ فينتج أن الإيمان هو الإسلام ولو نظرنا إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عن الإيمان والإسلام الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره والإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا لزم تغايرهما بتصريح تفسيرهما ولأن قوله تعالى ﴿إن المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات﴾ يدل على المغايرة بينهما لأن العطف يقتضي تغاير المعطوف

---

(١) صحيح مسلم مسلم ٣/١٦٢٧

والمعطوف عليه النوع الخامس في أن الإيمان هل هو مخلوق أم لا فذهب جماعة إلى أنه مخلوق فمنهم الحارث المحاسبي وجعفر بن حرب وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المكي وذكر عن أحمد بن حنبل وجماعة من أصحاب الحديث أنهم قالوا الإيمان غير مخلوق وأحسن ما قيل فيه ما روي عن الفقيه أبي الليث السمرقندي أنه قال أن الإيمان إقرار وهداية فالإقرار صنع العبد وهو مخلوق والهداية صنع الرب وهو غير مخلوق النوع السادس في قران المشيئة بالإيمان فقالت طائفة لا بد من قرانها وحكى هذا عن أكثر المتكلمين وقالت طائفة بجوازها وقال بعض الشافعية هو المختار وقول أهل التحقيق وقالت طائفة بجواز الأمرين قال بعض الشافعية هو حسن وقالت الحنفية لا يصح ذلك فمن قارن إيمانه بالمشيئة لم يصح إيمانه ورووا ما ذكر في كتاب أبي سعيد محمد بن علي بن مهدي النقاش عن أنس رضي الله تعالى عنه يرفعه من زعم أن الإيمان يزيد وينقص فقد خرج من أمر الله ومن قال أنا مؤمن إن شاء الله فليس له في الإسلام نصيب وفيه أيضا من حديث أبي هريرة يرفعه الإيمان ثابت ليس به زيادة ولا نقص نقصانه وزيادته كفر ومن حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه يرفعه من زعم أن الإيمان يزيد وينقص فزيادته نقص ونقصه كفر وفي كل ذلك نظر (النوع السابع) اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ما قاله النووي أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ونطق مع ذلك بالشهادتين قال فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلا بل يخلد في النار إلا أن يعجز عن النطق لخلل في لسانه أو لعدم التمكن منه لمعالجة المنية أو لغير ذلك فإنه حينئذ يكون مؤمنا بالاعتقاد من غير لفظ وإذا نطق بهما لم يشترط معهما أن يقول وأنا بريء من كل دين خالف دين الإسلام على الأصح إلا أن يكون من كفار يعتقدون اختصاص الرسالة بالعرب ولا يحكم بإسلامه حتى يتبرأ ومن أصحابنا من اشترط التبرىء مطلقا وهو غلط لقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ومنهم من استحبه مطلقا كالاعتراف بالبعث أما إذا اقتصر الكافر على قوله لا إله إلا الله ولم يقول محمد رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا يكون مسلما ومن أصحابنا من قال يصير مسلما ويطالب بالشهادة الأخرى فإن أبى جعل مرتدا وحجة الجمهور الرواية السالفة وهي مقدمة على هذه لأنها زيادة من ثقة وليس فيها نفي للشهادة الثانية وإنما أن فيها تنبيها على الأخرى وأعرب القاضي حسين فشرط في ارتفاع السيف عنه أن يقر بأحكامها مع النطق بها فأما مجرد قولها فلا وهو عجيب منه وقال النووي اشترط القاضي أبو الطيب من أصحابنا الترتيب بين كلمتي الشهادة في صحة الإسلام فيقدم الإقرار بالله على الإقرار برسوله ولم أر من وافقه ولا من خالفه وذكر الحليمي." (١)

"عليه الصلاة والسلام، وفي (شرح ابن التين) أن هذه الآية نزلت في كعب الأحبار وعبد الله ابن سلام. قلت: عبد الله بن سلام صواب، وقوله: كعب الأحبار خطأ، لأن كعبا ليست له صحبة ولم يسلم إلا في زمن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه. وقال القرطبي: الكتابي الذي يضاعف أجره هو الذي كان على الحق في فعله عقدا وفعلا إلى أن آمن بنبينا صلى الله عليه وسلم فيؤجر على اتباع الحق الأول والثاني، وفيه نظر، لأن النبي، عليه الصلاة والسلام، كتب إلى

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١١٠/١

هرقل: (أسلم يؤتك الله أجرك مرتين) ، وهرقل كان ممن دخل في النصرانية بعد التبديل. وقال أبو عبد الملك البوني وغيره: إن الحديث لا يتناول اليهود ألبتة، وفيه نظر أيضا كما ذكرناه. وقال الداودي: إنه يحتمل أن يتناول سائر الأمم فيما فعلوه من خير، كما في حديث حكيم بن حزام: (أسلمت على ما أسلفت من خير) . وفيه نظر، لأن الحديث مقيد بأهل الكتاب فلا يتناول غيرهم.

و أيضا فقوله: (آمن بنبيه) إشعار بعلية الأجر، أي أن سبب الأجرين من الإيمان بالنبيين، والكفار ليسوا كذلك، وقال الكرماني: فإن قلت: أهذا مختص بمن آمن منهم في عهد البعثة أم شامل لمن آمن منهم في زماننا أيضا؟ قلت: مختص بهم لأن عيسى، عليه الصلاة والسلام، ليس بنبيهم بعد البعثة، بل نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم بعدها. وقال بعضهم: هذا لا يتم بمن لم تبلغهم الدعوة، وما قاله شيخنا أظهر، أراد به ما قاله من قوله: إن هذه الثلاثة المذكورة في الحديث مستمرة إلى يوم القيامة. قلت: ليس بظاهر ما قاله هو،، ولا ما قاله شيخه، أما عدم ظهور ما قاله فهو أن ببعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انقطعت دعوة عيسى صلى الله عليه وسلم وارتفعت شريعته، فدخل جميع الكفار، أهل الكتاب وغيرهم، تحت دعوة النبي صلى الله عليه وسلم، سواء بلغتهم الدعوة أو لا. ولهذا يقال: هم أهل الدعوة، غاية ما في الباب أن من لم تبلغه الدعوة لا تطلق عليهم بالفعل، وأما بالقوة فليسوا بخارجين عنها. وأما عدم ظهور ما قاله شيخه فهو أنه دعوى بلا دليل، لأن ظاهر الحديث يرده لأنه قيد في حق أهل الكتاب بقوله: (آمن بنبيه) ، وقد قلنا: إنه حال، والحال قيد، فكان الشرط في كون الأجرين للرجل الذي هو من أهل الكتاب أن يكون قد آمن بنبيه الذي كان مبعوثا إليه، ثم آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم. والكتابي بعد البعثة ليس له نبي غير نبينا صلى الله عليه وسلم لما قلنا من انقطاع دعوة عيسى صلى الله عليه وسلم بالبعثة، فإذا آمن استحق أجرا واحدا في مقابلة إيمانه بالنبي المبعوث إليه، وهو نبينا صلى الله عليه وسلم. وأما الحكم في الأخيرين، وهما: العبد وصاحب الأمة فهو مستمر إلى يوم القيامة. ثم هذا القائل: وأما ما قوى به الكرماني دعواه بكون السياق مختلفا حيث قيل في مؤمني أهل الكتاب: (رجل) بالتنكير، وفي العبد بالتعريف، وحيث زيدت فيه: إذا، الدالة على معنى الاستقبال، فأشعر ذلك بأن الأجرين لمؤمني أهل الكتاب لا يقع في الاستقبال، بخلاف العبد، انتهى. وهو غير مستقيم، لأنه مشى فيه مع ظاهر اللفظ، وليس متفقا عليه بين الرواة، بل هو عند المصنف وغيره مختلف، فقد عبر في ترجمة عيسى صلى الله عليه وسلم: بإذا، في الثلاثة. وعبر في النكاح بقوله: (أيما رجل) . في المواضع الثلاثة، وهي صريحة في التعميم، وأما الاختلاف بالتعريف والتنكير فلا أثر له ههنا، لأن المعرف بلام الجنس مؤد مؤدى النكرة. قلت: ليس قصد الكرماني ما ذكره القائل، وإنما قصده بيان النكتة في ذكر أفراد الثلاثة المذكورة في الحديث بمخالفة الثاني الأول والثالث، حيث ذكر الأول بقوله: (رجل من أهل الكتاب) ، والثالث كذلك بقول: (رجل كانت عنده أمة) ، وذكر الثاني بقوله: (والعبد المملوك) في التعريف، فخالف الأول والثالث في التعريف والتنكير، وأيضا ذكر الثاني بكلمة: إذا، حيث قال: (إذا أدى حق الله وحق مواليه) ، وكان مقتضى الظاهر أن يذكر الكل على نسق واحد بأن يقال: وعبد مملوك أدى حق الله، أو رجل مملوك أدى حق الله، ثم أجاب عن ذلك بأنه لا مخالفة عند التحقيق، يعني المخالفة بحسب الظاهر، ولكن في نفس الأمر لا مخالفة. ثم بين ذلك بقوله: إذ المعرف بلام الجنس مؤد مؤدى النكرة، وكذا لا مخالفة في دخول: إذا، لأن: إذا، للظرف. و: آمن، حال،

والحال في حكم الظرف، إذ معنى جاء زيد راكبا جاء في وقت الركوب وفي حاله. وتعليل هذا القائل قوله: وهو غير مستقيم، بقوله: لأنه مشى مع ظاهر اللفظ، غير مستقيم. لأن بيان النكات بحسب ما وقع في ظواهر الألفاظ، والاختلاف من الرواة في لفظ الحديث لا يضر دعوى الكرماني من قوله: إن الأجرين لمؤمني أهل الكتاب لا يقع في الاستقبال، أما وقوع: إذا، في الثلاثة، وإن كانت: إذا، للاستقبال فهو أن حصول الأجرين مشروط بالإيمان بنبيه ثم بنبينا صلى الله عليه وسلم، وقد قلنا: إن بالبعثة تنقطع دعوة غير نبينا صلى الله عليه وسلم، فلم يبق إلا الإيمان بنبينا صلى الله عليه وسلم، فلم يحصل، إلا أجر واحد لانتفاء شرط الأجرين. وأما وقوع: أيما، وإن كانت تدل على التعميم." (١)

"٦٧ - (باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء)

أي: هذا باب في بيان حكم وقوع النجاسة في السمن والماء، فكلمة: ما، مصدرية وكلمة: من بيانية. وقال بعضهم: باب ما يقع ... الخ. أي: هل ينجسهما أم لا؟ أو: لا ينجس الماء إلا إذا تغير دون غيره. قلت: لا حاجة إلى هذا التفسير، فكأنه لما خفي عليه المعنى الذي ذكرناه قدر ما قدره.

فان قلت: ما وجه المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبله؟ قلت: من حيث إن في هذا الباب السابق ذكر بول ما يؤكل لحمه، والبول في نفسه نجس، وكذلك في هذا الباب ذكر الفأرة التي هي نجس، وذكر الدم كذلك والإشارة إلى أحكامهما على ما جاء من السلف ومن الحديث.

وقال الزهري لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم أو ريح أولون

الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب الفقيه المدني، نزيل الشام، ثم الكلام فيه على أنواع. الأول: أن هذا تعليق من البخاري، ولكنه موصول عن عبد الله بن وهب في مسند: حدثنا يونس عن ابن شهار أنه قال: كل ما فضل مما يصيبه من الأذى حتى لا يغير ذلك طعمه ولا لونه ولا ريحه، فلا بأس أن يتوضأ به. وورد في هذا المعنى حديث عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه) . روايه ابن ماجه: حدثنا محمود ابن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيان قال: حدثنا مروان بن محمد حدثنا رشدين، أخبرنا معاوية بن صالح عن راشد ابن سعد عن أبي أمامة، رضي الله عنه، وقال الدراقطني: إنما يصح هذا من قول راشد بن سعد ولم يرفعه غير رشدين. قلت: وفيه نظر، لأن أبا أحمد بن عدي رواه في (الكامل) من طريق أحمد بن عمر عن حفص بن عمر حدثنا ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة فرفعه. وقال: لم يروه عن ثور إلا حفص. قلت: وفيه نظر أيضا، لأن البيهقي رواه من حديث ابي الوليد عن الساماني عن عطية بن بقية بن الوليد عن أبيه عن ثور، وقال البيهقي: والحديث غير قوي إلا أنا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافا.

النوع الثاني في معناه: قوله: (لا بأس) أي: لا حرج في استعمال ماء مطلقا ما لم يغيره طعم أو ريح أو لون. وقوله: (لم

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٢٠/٢

يغيره) ، جملة من الفعل والمفعول. وقوله: (طعم) بالرفع فاعله، وحاصل المعنى: كل ماء طاهر في نفسه ولا يتنجس بإصابة الأذى، أي: النجاسة إلا إذا تغير أحد الأشياء الثلاثة منه، وهي: الطعم والريح واللون. فان قلت: الطعم أو الريح أو اللون هو المغير، بفتح الياء آخر الحروف المشددة، لا المغير على صيغة الفاعل، والمغير، بالكسر هو الشيء النجس الذي يخالطه، فكيف يجعل الطعم أو الريح أو اللون مغيرا على صيغة الفاعل على ما وقع في رواية البخاري، وأما الذي في عبارة عبد الله بن وهب فهو على الأصل. قلت: المغير في الحقيقة هو الماء، ولكن تغييره لما كان لم يعلم إلا من جهة الطعم أو الريح أو اللون فكأنه صار هو المغير، وهو من قبيل ذكر السبب، وإرادة المسبب. وقال الكرماني: لا بأس، أي لا يتنجس الماء بوصول النجس إليه قليلا أو كثيرا، بل لا بد من تغير أحد الأوصاف الثلاثة في تنجسه، والمراد من لفظ: ما لم يغيره طعمه، ما لم يتغير طعمه. فنقول: لا يخلو إما أن يراد بالطعم، المذكور في لفظ الزهري، طعم الماء أو طعم الشيء المنجس، فعلى الأول معناه: ما لم يغير الماء عن حاله التي خلق عليها طعمه، وتغيره طعمه لا بد أن يكون بشيء نجس، إذا البحث فيه. وعلى الثاني معناه: ما لم يغير الماء طعم النجس، ويلزم منه تغير طعم الماء، إذ لا شك أن الطعم هو المغير للطعم، واللون للون، والريح للريح، إذ الغالب أن الشيء يؤثر في الملاقي بالنسبة، وجعل الشيء متصفا بوصف نفسه، ولهذا يقال: لا يسخن إلا الحار، ولا يبرد إلا البارد، فكأنه قال: ما لم يغير طعم الماء طعم الملاقي النجس، أو لا بأس، معناه: لا يزول طهوريته ما لم يغيره طعم من الطعوم الطاهرة او النجسة. نعم، إن كان المغير طعما نجسا ينجسه، وإن كان طاهرا يزيل طهوريته لا طهارته، ففي الجملة في اللفظ تعقيد. انتهى. قلت: تفسيره هكذا هو عين التعقيد لأنه فسر قوله: (لا بأس) بمعنيين: أحدهما بقوله: (أي لا يتنجس) إلى آخره، والآخر بقوله: (لا يزول طهوريته) . وكلا المغنيين لا يساعدهما اللفظ، بل هو خارج عنه. وقوله: (المغير للطعم هو الطعم) غير سديد،." (١)

"كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى..

مطابقته للترجمة ظاهرة لأنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي على من يأتي بصدقته أي: زكاته، والترجمة في صلاة الإمام لصاحب الصدقة.

ذكر رجاله وهم: أربعة: الأول: حفص بن عمر بن الحارث أبو حفص الحوضي. الثاني: شعبة بن الحجاج. الثالث: عمرو بن مرة، بضم الميم وتشديد الراء: ابن عبد الله بن طارق المرادي، وقد مر في تسوية الصفوف. الرابع: عبد الله بن أبي أوفى، بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء وبالقصر: واسمه علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي المدني من أصحاب بيعة الرضوان، روي له خمسة وتسعون حديثا للبخاري خمسة عشر، وهو آخر من بقي من أصحابه بالكوفة، مات سنة سبع وثمانين وهو أحد الصحابة السبعة الذين أدركهم أبو حنيفة سنة ثمانين، وكان عمره سبع سنين، سن التمييز والإدراك من الأشياء. وقيل: مولده سنة إحدى وستين، وقيل سنة سبعين، والأول أصح وأشهر.

ذكر لطائف إسناده: فيه: التحديث بصيغة الجمع في موضعين. وفيه: العنعنة في موضعين. وفيه: القول في موضع واحد.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٥٨/٣

وفيه: عن عمرو عن عبد الله وفي المغازي عن عمرو: وسمعت ابن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشجرة. وفيه: أن شيخه من أفراده وهو كوفي وشعبة واسطي وعمرو بن مرة كوفي تابعي صغير لم يسمع من الصحابة إلا من ابن أبي أوفى، وقال: شعبة كان لا يدلس.

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في المغازي عن آدم، وفي الدعوات عن مسلم ابن إبراهيم وسليمان بن حرب فرقهما. وأخرجه مسلم في الزكاة عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم، أربعتهم عن وكيع، وعن عبد الله بن معاذ عن أبيه وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن إدريس. وأخرجه أبو داود فيه عن حفص بن عمر وأبي الوليد. وأخرجه النسائي فيه عن عمرو بن يزيد عن بهز بن أسد. وأخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع كلهم عن شعبة به.

ذكر معناه: قوله: (إذا أتي بصدقة) ، أي: بزكاة. قوله: (صل على آل فلان) ، كذا في رواية الأكثرين، وفي رواية أبي ذر: (صل على فلان) . قوله: (صل على آل أبي أوفى) ، يريد به: أبا أوفى، وأما لفظ آل، فمقحم، وأما إن المراد به ذات أبي أوفى لأن الآل يذكر ويراد به ذات الشيء، كما قال صلى الله عليه وسلم في قصة أبي موسى الأشعري: (لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود) . يريد به داود عليه السلام، وقيل: لا يقال ذلك، إلا في حق الرجل الجليل القدير، كآل أبي بكر وآل عمر، رضي الله تعالى عنهما، وقيل: آل الرجل: أهله، والفرق بين الآل والأهل: أن الآل قد خص بالأشراف، فلا يقال آل الحائك ولا آل الحجام. فإن قلت: كيف قيل: آل فرعون؟ قلت: لتصوره بصورة الأشراف، وفي الصحاح: أصل آل: أول، وقيل: **أهل، ولهذا يقال في** تصغيره: أهيل.

ذكر ما يستفاد منه: احتج بالحديث المذكور من جوز الصلاة على غير الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بالاستقلال وهو قول أحمد أيضا. وقال أبو حنيفة وأصحابه ومالك والشافعي والأكثرون: إنه لا يصلي على غير الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام استقلالا، فلا يقال: اللهم صل على آل أبي بكر ولا على آل عمر أو غيرهما، ولكن يصلى عليهم تبعا. والجواب عن هذا أن هذا حقه، عليه الصلاة والسلام، له أن يعطيه لمن شاء، وليس لغيره ذلك. وفيه: جواز أن يقال: آل فلان، يريد به فلانا، وفيه: استحباب الدعاء للمتصدق، كما ذكرناه مشروحا.

٥٦ - (باب ما يستخرج من البحر)

أي: هذا باب يذكر في بيان حكم ما يستخرج من البحر، وفيه حذف تقديره: هل تجب فيه الزكاة أم لا؟ والمحذوف في نفس الأمر خبر، لأن كلمة: (ما) ، موصولة. (ويستخرج) صلتها. وكلمة (من) بيانية، ولا بد للموصول من عائد، وهو صفة لشيء محذوف تقديره:." (١)

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٩/٩٥

"المعنى عندي واحد، لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال، واعترض عليه لأن التقييد ليس في الحمد، وإنما هو في التلبية. وقال ابن دقيق العيد: الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة، وأن الحمد والنعمة لله على كل حال، والفتح يدل على التعليل، فكأنه يقول: أجبتك لهذا السبب، والأول أعم وأكثر فائدة. قوله: (والنعمة لك) المشهور فيه النصب، قال عياض: ويجوز فيه الرفع على الابتداء، ويكون الخبر محذوفا، والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة لك، نقله عن ابن الأنباري. قوله: (والملك) ، أيضا بالنصب على المشهور، ويجوز الرفع وتقديره: والملك كذلك، والملك بضم الميم، والفرق بينه وبين الملك بكسر الميم.

الوجه الثاني: أن الحكمة في مشروعية التلبية هي التنبيه على إكرام الله تعالى لعباده، بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه، عز وجل، فإن قلت: لم قرن الحمد بالنعمة وأفرد الملك؟ قلت: لأن الحمد متعلق بالنعمة، ولهذا يقال: الحمد لله على نعمه، فجمع بينهما كأنه قال: لا حمد، إلا لك، لأنه لا نعمة إلا لك وأما الملك، فهو معنى مستقل بنفسه، ذكر لتحقيق: أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك.

الوجه الثالث: في حكم التلبية، ففيه أربعة أقوال، قد ذكرناها في أواخر الباب السابق.

الوجه الرابع: في الزيادة على ألفاظ التلبية المروية عن النبي، صلى الله عليه وسلم، في الحديث المذكور. قال أبو عمر: أجمع العلماء على القول بهذه التلبية، واختلفوا في الزيادة فيها، فقال مالك: كره الزيادة فيها على تلبية رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وقد روي عنه أنه: لا بأس أن يزاد فيها ما كان ابن عمر يزيده، قلت: روى هذه مسلم، قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن تلبية رسول الله، صلى الله عليه وسلم: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك. قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لبيك لبيك، لبيك وسعديك، والخير بيديك، لبيك والرغباء إليك والعمل. وقال الثوري والأوزاعي ومحمد بن الحسن، له أن يزيد فيها ما شاء وأحب. وقال أبو حنيفة وأحمد وأبو ثور: لا بأس بالزيادة. وقال الترمذي: قال الشافعي: إن زاد في التلبية شيئا من تعظيم الله تعالى فلا بأس إن شاء الله، وأحب إلي إن يقتصر. وقال أبو يوسف والشافعي، في قول: لا ينبغي أن يزاد فيها على تلبية النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة، وإليه ذهب الطحاوي واختاره، وقد زاد جماعة في التلبية، منهم: ابن عمر، ومنهم أبوه عمر بن الخطاب، زاد هذه الزيادة التي جاءت عن ابنه عبد الله بن عمر، ولعل عبد الله أخذها من أبيه، فإنه رواها عنه كما هو متفق عليه، ومنهم ابن مسعود، فروي عنه أنه لبى، فقال: لبيك عدد الحصى والتراب. وروى أبو داود وابن ماجه من حديث جابر، قال: أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر التلبية، قال: والناس يزيدون: ذا المعارج، ونحوه من الكلام والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فلا يقول لهم شيئا. وروى سعيد بن المنصور في (سننه) بإسناده إلى الأسود بن يزيد أنه كان يقول: لبيك غفار الذنوب لبيك. وفي (تاريخ مكة) للأزرقي، صفة تلبية جماعة من الأنبياء، عليهم السلام، رواه من رواية عثمان بن ساج، قال: أخبرني صادق أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لقد مر بفج الروحاء سبعون نبيا تلبيتهم شتى، منهم يونس بن متى، وكان يونس يقول: لبيك فراج الكرب لبيك، وكان موسى صلى الله عليه وسلم يقول: لبيك أنا عبدك لديك لبيك. قال: وتلبية عيسى، عليه السلام: أنا عبدك وابن أمتك بنت عبديك لبيك، وروى الحاكم في (المستدرك) من رواية داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن

عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفات، فلما قال: لبيك اللهم لبيك، قال إنما الخير خير الآخرة، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وروى الدارقطني في العلل من رواية محمد بن سيرين عن يحيى بن سيرين عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لبيك حجا حقا، تعبدا ورقا. وفي هذا الحديث نكتة غريبة، وهو أنه اجتمع فيه ثلاثة أخوة يروي بعضهم عن بعض، ولا يعرف هذا في غير هذا الحديث. قوله في حديث مسلم وسعديك، معناه: مساعدة لطاعتك بعد مساعدة. قوله: والرغباء، قال أبو المعاني في (المنتهى) الرغب والرغبة والرغب، بالتحريك: إتساع الإرادة، ورغبت فيه أوسعته إرادة، وأرغبت لغة، والرغبى والرغباء مثل: النعمى والنعماء، إسمان منه إذا فتحت مددت، وإذا ضممت قصرت. وفي (المحكم) : الرغب والرغب والرغبة والرغبوت والرغبي والرغبا والرغباء: الضراعة والمسألة، وقد رغب إليه ورغب إليه هو عن ابن الأعرابي، ودعا الله رغبة ورغبة. وقيل: هي الرغبى مثل سكرى. والعمل فيه حذف، تقديره: والعمل إليك، أي إليك القصد به، والانتهاء به إليك لنجازى عليه.." (١)

"وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلوا فأكلوا من لحمها وقالوا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الأتان فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله إنا كنا أحرمنا وقد كان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها..

مطابقته للترجمة في قوله: (أو أشار إليها) ، والمفهوم منه أن إشارة المحرم للحلال إلى الصيد ليصطاده لا تجوز، فلو أشار له وقتل صيدا لا يجوز للمحرم أن يأكل منه، وقد ذكرنا ما فيه من الخلاف. وموسى بن إسماعيل هو المنقري التبوذكي، وأبو عوانة بالفتح هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وعثمان هو ابن عبد الله بن وهب، بفتح الميم والهاء: الأعرج الطلحي، وقد مر في أول الزكاة. وقال الكرماني: وفي بعض الرواية بدل عثمان: غسان، وهو خطأ قطعا. قلت: هو من الكاتب، فإنه طمس الميم فصار عثمان غسانا، وعثمان هذا تابعي ثقة، روى عنا عن تابعي.

قوله: (خرج حاجا) قال الإسماعيلي: هذا غلط، فإن القصة كانت في عمرة، وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير، وكانوا كلهم على الجادة لا على ساحل البحر، ولعل الراوي أراد: خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا. وقال بعضهم: لا غلط في ذلك، بل هو من المجاز السائغ، وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت، فكأنه قال: خرج قاصدا للبيت، ولهذا يقال للعمرة الحج الأصغر. قلت: لا نسلم أنه من المجاز، فإن المجاز لا بد له من علاقة، وما العلاقة ههنا؟ وكون معنى الحج في الأصل قصدا لا يكون علاقة لجواز ذكر الحج، وإرادة العمرة، فإن كل فعل مطلقا لا بد فيه من معنى القصد، ثم أيد هذا القائل كلامه بما رواه البيهقي من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ: (خرج حاجا أو معتمرا) . انتهى. وأبو عوانة شك، وبالشك لا يثبت ما ادعاه من المجاز، على أن يحيى بن أبي كثير الذي هو أحد رواة حديث أبي قتادة قد جزم بأن ذلك كان في عمرة الحديبية. قوله: (فيهم أبو قتادة) ، من باب التجريد،

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٧٣/٩

وكذا قوله: (إلا أبو قتادة) ، لأن مقتضى الكلام أن يقال: وأنا فيهم، وإلا أنا، ولا ينبغي إن يجعل هذا من قول ابن أبي قتادة، لأنه يستلزم أن يكون الحديث مرسلا. قوله: (إلا أبو قتادة) ، هكذا هو بالرفع عند الأكثرين، وعند الكشميهني (إلا أبو قتادة) بالنصب، وكذا وقع عند مسلم بالنصب، وقال ابن مالك: حق المستثنى بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا، كان، أو مكملا معناه بما بعده، فالمفرد نحو قوله تعالى: ﴿الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين﴾ (الزخرف: ٧٦) . والمكمل نحو: ﴿إنا لمنجوهم أجمعين إلا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين﴾ (الحجر: ٩٥، ٠٦) . ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب، وقد اغفلوا وروده مرفوعا مع ثبوت الخبر ومع حذفه، فمن أمثلة الثابت الخبر قول ابن أبي قتادة: (أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم) ، فإلا بمعنى: لكن، وأبو قتادة مبتدأ، و: لم يحرم، خبره، ونظيره من كتاب الله تعالى: ﴿ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك أنه مصيبها ما أصابهم﴾ (هود: ١٨) . فإنه لا يصح أن يجعل: امرأتك، بدلا من: أحد، لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين، وتكلف بعضهم بأنه، وإن لم يسر بها، لكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت فهلكت. قال: وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين، ومن أمثلة المحذوف الخبر قوله صلى الله عليه وسلم: (كل أمتي معافى إلا المجاهرون) . أي: لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون، ومنه من كتاب الله تعالى: ﴿فشربوا منه إلا قليلا منهم﴾ (البقرة: ٩٤٢ (. أي: لكن قليل منهم لم يشربوا، قال: وللكوفيين في هذا الثاني مذهب آخر، وهو أن يجعلوا الأحرف عطف وما بعدها معطوفا على ما قبلها. انتهى. وقال الكرماني: أو هو، أي: الرفع على مذهب من جوز أن يقال: علي بن أبو طالب. قوله: (حمر وحش) ، الحمر بضمتين جمع: حمار. قوله: (أتانا) هذا بين أن المراد بالحمار في سائر الروايات الأنثى منه. قوله: (فحملنا ما بقي من لحم الأتان) ، وفي رواية أبي حازم في: باب الهبة، سيأتي: (فرحنا وخبأت العضد معي) ، وفيه: (معكم منه شيء؟ فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها) . وللبخاري أيضا في الجهاد سيأتي: (معنا رجله، فأخذ فأكلها) . وفي رواية المطلب: (قد رفعنا لك الذراع، فأكل منها) . قوله: (منكم أحد أمره؟) أي: أمنكم أحد أمره؟ أي: أمر." (١)

"مطابقته للترجمة في قوله " ولا يعضد بها شجرة " وهذا الحديث قد مر بتمامه في كتاب العلم في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب وقد ذكر هناك أكثر ما يتعلق به ونستوفي ههنا جميع معانيه وإن وقع فيه تكرار فإن التكرار يفيد الناظر فيه خصوصا إذا لم يقدر على ما ذكر هناك إما لبعد المسافة أو لوجه آخر وهذا الحديث قد أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن سعيد وهنا عن قتيبة عن الليث عن سعيد قوله " عن أبي شريح العدوي " زاد هنا العدوي قيل نظر فيه لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من **خزاعة ولهذا يقال له** الكعبي أيضا لا عدوي وليس هو من بني عدي لا عدي قريش ولا عدي مضر (قلت) يحتمل أنه كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش قوله " عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح " وفي رواية ابن أبي ذئب " عن سعيد سمعت أبا شريح " أخرجه أحمد واختلف في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو أسلم قبل الفتح وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٠/١٧٣

وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين قوله " لعمرو بن سعيد " هو عمرو بن سعيد بن العاص المعروف بالأشدق لطيم الشيطان ليست له صحبة وعرف بالأشدق لأنه صعد المنبر فبالغ في شتم علي رضي الله تعالى عنه فأصابه لقوة ولاه يزيد بن معاوية المدينة وكان أحب الناس إلى أهل الشام وكانوا يسمعون له ويطيعونه وكتب إليه يزيد أن يوجه إلى عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه جيشا فوجهه واستعمل عليهم عمرو بن الزبير بن العوام وقال الطبري كان قدوم عمرو بن سعيد واليا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة فامتنع ابن الزبير من بيعته وأقام بمكة فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطة ثم أرسله إلى قتال أخيه فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع وجاءه أبو شريح فذكر القصة فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهمهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب قوله " وهو يبعث البعوث " جملة حالية والبعوث جمع البعث وهو الجيش بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر والمراد به الجيش المجهز للقتال قوله " إيذن " أصله ائذن بهمزتين فقلبت الثانية ياء لسكونها وانكسار ما قبلها قوله " أيها الأمير " أصله يا أيها الأمير فحذف حرف النداء منه قوله " قام به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – " جملة في محل النصب لأنها صفة لقوله " قولا " وانتصاب قولا على المفعولية قوله " الغد " بالنصب أي الثاني من يوم الفتح قوله " سمعته أذناي " أي حملته عنه بغير واسطة وذكر الأذنين للتأكيد قوله " ووعاه قلبي " أي حفظه وهو تحقيق لفهمه وتثبته قوله " وأبصرته عيناي " زيادة تأكيد في تحقق ذلك قوله " حين تكلم به " أي بذاك القول المذكور وأشار بهذا إلى أن سماعه منه لم يكن مقتصرا على مجرد الصوت بل كان مع المشاهدة والتحقق بما قاله قوله " إنه حمد الله " بيان لقوله " تكلم " قوله " حرمها الله " أي حكم بتحريمها وقضاه به وفيه حجة لمن يرى الملتجيء إلى مكة ممن عليه دم لا يقتل فيها لأن معنى تحريم الله إياها أن لا يقاتل أهلها ويؤمن من استجار بها ولا يتعرض له وهو معنى قوله تعالى ﴿ومن دخله كان آمنا﴾ (فإن قلت) جاء في حديث أنس أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام حرم مكة وسيجيء في الجهاد (قلت) قيل إن إبراهيم عليه الصلاة والسلام حرم مكة بأمر الله تعالى لا باجتهاده وقيل إن الله تعالى قضى يوم خلق السموات والأرض أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام سيحرم مكة وقيل أن إبراهيم أول من أظهر تحريمها بين الناس وقال القرطبي معناه أن الله حرم مكة ابتداء من غير سبب ينسب لأحد ولا لأحد فيه مدخل قال ولأجل هذا أكد المعنى بقوله " ولم يحرمها الناس " والمراد بقوله " ولم يحرمها الناس " أن تحريمها ثابت بالشرع لا مدخل للعقل فيه وقيل المراد أنها من محرمات الله فيجب امتثال ذلك وليس من محرمات الناس يعني في الجاهلية كما حرموا أشياء من عند أنفسهم وقيل معناه أن حرمتها مستمرة من أول الخلق وليست مما اختصت به شريعة النبي – صلى الله عليه وسلم – قوله " ولا يعضد " بصيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع إلى امرىء أي ولا يقطع قوله " بها " أي بمكة ووقع في رواية معمر بن شبة بلفظ " لا

يخضد " بالخاء المعجمة بدل العين المهملة وهو يرجع إلى معنى يعضد لأن أصل الخضد الكسر ويستعمل في القطع وكلمة لا في " ولا يعضد " زائدة لتأكيد النفي قوله " فإن أحد." (١)

"قريش عن علي بن عبد الله وفي المغازي عن عبد الله بن محمد وأخرجه مسلم في الإيمان عن أبي بكر عن أبي أسامة وعن محمد بن عبد الله بن نمير وعن أبي كريب وعن يحيى بن حبيب (ذكر معناه) قوله " أشار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيده نحو اليمن " لأنه كان بتبوك وقال هذا القول وأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن وقيل قال – صلى الله عليه وسلم – هذا القول وكان بالمدينة لأن كونها هو الغالب عليه وعلى هذا تكون الإشارة إلى سياق أهل اليمن وقال النووي أشار إلى اليمن وهو يريد مكة والمدينة ونسبهما إلى اليمن لكونهما من ناحيته قوله " الإيمان يمان " إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من أرض **اليمن ولهذا يقال الكعبة** اليمانية وقيل إنما قال هذا القول للأنصار لأنهم يمانون وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم فنسب الإيمان إليهم وهذا غريب وأغرب منه قول الحكيم الترمذي أنه إشارة إلى أويس القرني وقيل سبب الثناء على أهل اليمن إسراعهم إلى الإيمان وحسن قبولهم للبشرى حين لم يقبلها بنو تميم وفي رواية أتاكم أهل اليمن ألين قلوبا وأرق أفئدة يريد بلين القلوب سرعة خلوص الإيمان في قلوبهم ويقال الفؤاد غشاء القلب والقلب جثته وسويداؤه فإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه وقال أبو عبيد إنما بدأ الإيمان من مكة لأنها مولده ومبعثه ثم هاجر إلى المدينة ويقال أن مكة من أرض تهامة وتهامة من أرض اليمن ولهذا سمى مكة وما وليها من أرض اليمن تهائم فمكة على هذا يمانية فإن قلت الإيمان يمان مبتدأ وخبر فكيف يصح حمل اليمان عليه قلت أصله الإيمان يماني بياء النسبة فحذفوا الياء للتخفيف كما قالوا تهامون وأشعرون وسعدون قوله " ألا إن القسوة وغلظ القلوب " قال السهيلي إنهما لمسمى واحد كقوله " إنما أشكو بثي وحزني إلى الله " البث هو الحزن وقال القرطبي القسوة يراد بها أن تلك القلوب لا تلين ولا تخشع لموعظة وغلظها عدم فهمها وقد مضى تفسير الفدادين قوله " عند أصول أذناب الإبل " أي أنهم يبعدون عن الأنصار فيجهلون معالم دينهم قاله الداودي قوله " حيث يطلع قرنا الشيطان " أي جانبا رأسه وقال الخطابي ضرب المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الأمور والمراد بذلك اختصاص المشرق بمزيد تسلط من الشيطان ومن الكفر قوله " في ربيعة ومضر " يتعلق بقوله في الفدادين أي المصوتين عند أذناب الإبل وهو في جهة المشرق حيث هو مسكن هاتين القبيلتين ربيعة ومضر قال الكرماني يحتمل أن يكون في ربيعة ومضر بدلا من الفدادين وعبر عن المشرق بقوله حيث يطلع قرنا الشيطان وذلك أن الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين قرني رأسه أي جانبيه فتقع السجدة حين تسجد عبدة الشمس لها

١٠٤ – (حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكا وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطانا) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي من أهل مصر يروي عن عبد الرحمن

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٠/١٨٧

بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة وهذا الحديث أخرجه الأئمة الخمسة عن شيخ واحد وهو قتيبة بن سعيد فالبخاري هنا عن قتيبة عن الليث بن سعد ومسلم عنه في الدعوات وأبو داود عنه في الأدب والترمذي عنه في الدعوات والنسائي عنه في التفسير وفي اليوم والليلة الكل عن قتيبة عن الليث قوله " الديكة " بكسر الدال المهملة وفتح الياء آخر الحروف جمع ديك ويجمع في القلة على أدياك وفي الكثرة على ديوك وديكة وأرض مداكة ومديكة كثيرة الديوك وقال ابن سيده الديك ذكر الدجاج وعن الداودي وقد يسمى الديك دجاجة والدجاجة تقع على الذكر والأنثى قوله " فإنها رأت ملكا " بفتح اللام فلذلك أمر بالدعاء عند صياحها لتؤمن الملائكة على ذلك وتستغفر له وتشهد له بالتضرع والإخلاص فيوافق الدعوات فتقع الإجابة ومنها يؤخذ استحباب الدعاء عند حضور الصالحين وفي صحيح ابن حبان " لا تسبوا الديك فإنه يدعو إلى الصلاة "." (١)

"وقيل: بأربع، وقال قتادة: قبل الهجرة بثلاث سنين، قال أبو عمر: قول قتادة عندنا أصح، وقال أبو عمر: يقال: إنها توفيت بعد موت أبي طالب بثلاثة أيام، توفيت في شهر رمضان ودفنت في الحجون، وذكر البيهقي: أن أباها خويلد هو الذي زوجه إياها، وذكر ابن الكلبي أنه زوجها إياه عمها عمرو بن أسد، وذكر ابن إسحاق أن الذي زوجه إياها أخوها عمرو بن خويلد، وكانت قبل النبي صلى الله عليه وسلم عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار، قال الزبير: اسمه مالك، وقال ابن منده: زرارة، وقال العسكري: هند، وقال أبو عبيدة: اسمه النباش وابنه هند، ومات أبو هالة في الجاهلية، وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي، ثم خلف عليها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ولم يختلفوا أنه ولد له منها أولاده كلهم إلا إبراهيم، وقال إبن إسحاق، ولدت خديجة له زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة والقاسم، وبه كان يكنى، والطاهر والطيب، فالثلاثة هكلوا في الجاهلية، وأما بناته فكلهن أدركن الإسلام فأسلمن وهاجرن معه صلى الله عليه وسلم. فإن قلت: كيف قال: باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة، وكان يقتضي الكلام أن يقال: باب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم من باب التفعل لا من باب التفعيل؟ وهذا يقتضي أن يكون التزويج لغيره؟ قلت: قد وقع في بعض النسخ: باب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة على الأصل، ولكن في أكثر النسخ بلفظ: تزويج، فوجهه أن يقال: إن التفعيل يجيء بمعنى التفعل، ولهذا يقال: بمعنى المتقدمة، أو المراد: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه. قوله: (وفضلها) أي: وفي بيان فضل خديجة، رضي الله تعالى عنها.

٥١٨٣ - حدثني محمد أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. . ح وحدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال سمعت عبد الله بن جعفر عن علي رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة. (انظر الحديث ٢٣٤٣) .

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ١٩٢/١٥

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة. وأخرجه من طريقين الأول: عن محمد بن سلام البخاري البيكندي وهو من أفراده عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب عن علي بن أبي طالب، رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. الثاني: عن صدقة بن الفضل المروزي عن عبدة ... إلى آخره.

وفيه: رواية تابعي عن تابعي، هشام عن أبيه، ورواية صحابي عن صحابي: عبد الله بن جعفر عن عمه علي بن أبي طالب.

والحديث أخرجه البخاري أيضا في أحاديث الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، في باب: ﴿وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك﴾ (آل عمران: ٢٤) . ومضى الكلام فيه هناك. قال القرطبي: الضمير يعني في: نسائها، عائد على غير مذكور، لكنه يفسره الحال والشأن، يعني به نساء الدنيا. وقال الطيبي: الضمير الأول يرجع إلى الأمة التي كانت فيها مريم، عليها الصلاة والسلام، والثاني إلى هذه الأمة، ولهذا كرر الكلام تنبيها على أن حكم كل واحدة منهما غير حكم الأخرى، ووقع في رواية مسلم عن وكيع عن هشام في هذا الحديث، وأشار وكيع إلى السماء والأرض، فكأنه أراد أن يبين أن المراد نساء الدنيا، وأن الضميرين يرجعان إلى الدنيا، وبهذا جزم القرطبي أيضا. وقال الكرماني: والضمير يرجع إلى الأرض، وقال بعضهم: والذي يظهر لي أن قوله: (خير نسائها) خبر مقدم، والضمير لمريم، وكأنه قال: مريم خير نسائها، أي: نساء زمانها، وكذا في خديجة: قلت: هذا فيه تعسف من وجوه: الأول: تقديم الخبر لغير نكتة غير طائل. والثاني: إضافة النساء إلى مريم غير صحيحة. والثالث: فيه الحذف وهو غير الأصل.

٦١٨٣ - حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث قال كتب إلي هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما غرت على امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة هلكت قبل أن يتزوجني لما كنت أسمعه يذكرها وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب وإن كان ليذبح الشاة." (١)

"الأنصار في: باب فضل دور الأنصار، من طريق آخر. وفيه: عن أنس عن أبي أسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: (كالرامي بيده) أي: كالذي بيده الشيء، فضم أصابعه عليه ثم رماه فانتشر.

١٠٣٥ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان، قال أبو حازم: سمعته من سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بعثت أنا والساعة كهذه من هاذه، أو قال: كهاتين، وفرق بين السبابة والوسطى.

(انظر الحديث ٦٣٩٤ وطرفه) .

مطابقته للحديث السابق في قوله كذهه من هذه لأنه إشارة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وأبو

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٧٨/١٦

حازم سلمة بن دينار الأعرج.
والحديث من أفراده وأخرجه الإسماعيلي ولفظه: حدثنا سفيان عن أبي حازم، وصرح الحميدي عن سفيان بالتحديث، وفي رواية أبي نعيم عن أبي حازم أنه سمع سهلا.
قوله: (صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم) ذكره بأنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع علمه بذلك وكونه معلوما لبيان تعظيمه للعالم والإعلام للجاهل قوله: (كهذه من هذه) أي: كقرب هذه، وأشار به إلى السبابة وأشار بقوله: (من هذه) إلى الوسطى. قوله: (وكهاتين) شك من الراوي. وقال الكرماني: قد انقضى من يوم بعثته إلى يومنا سبعمائة وثمانون سنة، فكيف تكون مقارنة الساعة مع بعثته؟ ثم أجاب بما قاله الخطابي: يريد أن ما بيني وبين الساعة من مستقبل الزمان بالقياس إلى ما مضى منه مقدار فضل الوسطي على السبابة، ولو كان النبي أراد غير هذا المعنى لكان قيام الساعة مع بعثته في زمان واحد. انتهى قلت: لا حاجة إلى هذا التكلف، بل هذه كناية عن شدة القرب جدا، وقول الكرماني: إلى يومنا سبعمائة وثمانون سنة إشارة إلى أن وجوده كان في هذا التاريخ ومات رحمه الله بطريق الحجاز بمنزلة تعرف بروض مهنى في رجوعه من مكة المشرفة، ونقل إلى بغداد وذلك يوم الخميس الخامس عشر من محرم سنة ست وثمانين وسبعمائة وهو الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن يوسف بن علي السعيدي الكرماني. قوله: (وفرق) بالفاء من التفريق، ويروى: وقرن بالقاف.

٢٠٣٥ – حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: الشهر هاكذا وهاكذا يعني: ثلاثين، ثم قال: وهاكذا وهاكذا وهاكذا، يعني: تسعا وعشرين، يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين.
ابقته للحديث الذي قبله في قوله: (هكذا وهكذا وهكذا) . وآدم هو ابن أبي إياس، وجبلة بالجيم والباء الموحدة المفتوحتين ابن سحيم مصغر سحم بالمهملتين الكوفي. والحديث مر في كتاب الصيام في: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: إنا لا نكتب ولا نحسب.

٤٦ – (حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود قال وأشار النبي – صلى الله عليه وسلم – بيده نحو اليمن الإيمان ههنا مرتين ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر) مطابقته للذي قبله في قوله وأشار ويحيى بن سعيد هو القطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو البدري ووقع في رواية القابسي والكشميهني ابن مسعود قال عياض هو وهم وهو كما قال لأن الحديث مضى في بدء الخلق في باب الجن وهو مصرح باسمه ولفظه حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قوله الإيمان ههنا مقول قوله قال النبي – صلى الله عليه وسلم – قوله وأشار النبي – صلى الله عليه

وسلم - بيده نحو اليمن جملة معترضة بينهما ومعنى قوله الإيمان يمان لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من أرض **اليمن ولهذا يقال للكعبة** اليمانية وقيل إنما قال هذا القول وهو بتبوك ومكة." (١)

"(فصبر) . ويروى: ثم صبر، وزاد الترمذي في روايته: واحتسب، ومعناه صبر مستحضرا ما وعد الله به للصابرين من الثواب، لا أن يصبر مجردا عن ذلك، لأن الأعمال بالنيات، هذا الذي ذكروه، والظاهر أن المراد بصبره أن لا يشتكي ولا يقلق ولا يظهر عدم الرضا به. قوله: (يريد عينيه) من كلام أنس، أي: يريد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (حبيبته عينيه) .

﴿تابعه أشعث بن جابر، وأبو ظلال عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم﴾ .

أي: تابع عمرا في روايته عن أنس أشعث بن جابر وهو أشعث بن عبد الله بن جابر نسب إلى جده، وهو أبو عبد الله البصري الأعمى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون نسبة إلى جدان، بطن من **الأزد، ولهذا يقال له**: الأزدي أيضا. واختلف فيه، فقال الدارقطني: يعتبر به، ووثقه النسائي وليس له في البخاري إلا هذا الموضع تعليقا ومتابعة أخرجها أحمد بلفظ: قال، ربكم: من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة. قوله: وأبو ظلال أي: وتابعه أيضا أبو ظلال، بكسر الظاء المعجمة وتخفيف اللام واسمه هلال بن هلال وهو أيضا أعمى وهو ضعيف عند الجميع إلا أن البخاري قال: وهو مقارب الحديث وليس له في (صحيحه) غير هذه المتابعة أخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو ظلال عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله يقول: إذا أخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي إلا الجنة) .

٨ - (باب عيادة النساء للرجال)

أي: هذا باب في بيان حكم عيادة النساء للرجال: ولو كانوا أجانب بشرطه المعتبر.

وعادت أم الدرداء رجلا من أهل المسجد من الأنصار

أم الدرداء هذه زوجة أبي الدرداء عويمر، والمسجد مسجد المدينة. فإن قلت: أبو الدرداء له زوجتان كل منهما تسمى أم الدرداء إحداهما: أم الدرداء الكبرى اسمها خيرة بنت أبي حدرد اسمه عبد الله الأسلمي كانت صحابية من فضلاء النساء وعقلائهن، ماتت بالشام في خلافة عثمان قبل أبي الدرداء بسنتين، والأخرى: أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة بنت حيي الوصابية، وقال أبو عمر: لا أعلم لها خبرا يدل على صحبة أو رؤية، ومن خبرها أن معاوية خطبها بعد أبي الدرداء فأبت أن تتزوجه، فأيتهما التي عادت رجلا من أهل المسجد من الأنصار؟ قلت: قال الكرماني: الظاهر أن المرادة ههنا الكبرى، وقيل: ليس كذلك بل هي الصغرى، لأن الأثر المذكور أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم يلحق أم الدرداء الكبرى فإنها ماتت قبل موت أبي الدرداء في خلافة عثمان،

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٠/٢٩٣

كما قلنا. قال: رأيت أم الدرداء على راحلة أعواد ليس لها غشاء تعود رجلا من الأنصار في المسجد، والصغرى عاشت إلى أواخر خلافة عبد الملك بن مروان، وماتت في سنة إحدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة، فإن قلت: قد جعل ابن منده وأبو نعيم وأبو مسهر، خيرة وهجمية واحدة. قلت: قالوا: هذا وهم والصحيح أنهما ثنتان كما ذكرنا، ولي فيه تأمل لا يخفى.

٥٦٥٤ - حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال، رضي الله عنهما، قالت: فدخلت عليهما، قلت: يا أبت ﴿كيف تجدك؟ ويا بلال﴾ كيف تجدك؟ قالت: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:
(كل امرىء مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله)

وكان بلال إذا أقلعت عنه يقول:
(ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذ خر وجليل)

(وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل)." (١)
"خاصية ليست لغيرها.

٧ - (باب ما يقول إذا نام)

أي: هذا باب في بيان ما يقول الشخص إذا نام، وسقطت هذه الترجمة عند البعض وثبتت للأكثرين.

٦٣١٢ - حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا أواى إلى فراشه قال: باسمك أموت وأحيا، وإذا قام قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور.

هذا أوضح ما أبهمه في الترجمة لأن فيه الإرشاد إلى ما يقول الشخص عند النوم، وزيادة ما يقول عند قيامه من النوم.
وأخرجه عن قبيصة بن عقبة الكوفي عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة عن حذيفة بن اليمان، وفي بعض النسخ لم يذكر اليمان.
والحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد عن مسلم بن إبراهيم. وأخرجه أبو داود في الأدب عن أبي بكر عن وكيع. وأخرجه الترمذي عن عمر بن إسماعيل وفي الشمائل عن محمود بن غيلان. وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢١/٢١٦

بن منصور وغيره. وأخرجه ابن ماجه في الدعاء عن علي بن محمد عن وكيع.

قوله: (إذا أوى) بقصر الهمزة أي: إذا دخل في فراشه. قوله: (قال بإسمك أموت) أي: بذكر إسمك أحيى ما حييت وعليه أموت، ويسقط بهذا سؤال من يقول: بالله الحياة والموت لا باسمه، قيل: فيه دلالة على أن الإسم عين المسمى. وأجيب بلا، ولا سيما أن لفظ الإسم يحتمل أن يكون مقحما كقوله:

إلي الحول. ثم إسم السلام عليكما

قوله: (وإليه النشور) أي: الإحياء للبعث يوم القيامة، قيل: هذا ليس إحياء ولا إماتة بل إيقاظ وإنامة. وأجيب: بأن الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن، وذلك قد يكون ظاهرا فقط، وهو النوم، ولهذا يقال: إنه أخو الموت أو ظاهرا وباطنا، وهو الموت المتعارف أو أطلق الإحياء والإماتة على سبيل التشبيه، وهو استعارة مصرحة. وقال أبو إسحاق الزجاج: النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز، والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة، وهي التي تزول معها النفس، وسمى النوم موتا لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها.

ينشرها يخرجها

ثبت هذا في رواية السرخسي وحده، وفسر قوله: (ينشرها) بقوله: (يخرجها) . وفيه قراءتان: قراءة الكوفيين بالزاي من أنشزه إذا رفعه بتدريج وهي قراءة ابن عامر أيضا، وقراءة الآخرين بالراء من أنشرها إذا أحياها. وأخرجه الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: ينشرها أي: يحييها، وأخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بالزاي.

٦٣١٣ - حدثنا سعيد بن الربيع ومحمد بن عرعرة قالا: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمع البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم، أمر رجلا.

(ح) وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب: أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى رجلا فقال: إذا أردت مضجعك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجا ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت مت على الفطرة.

هذا حديث مثل حديث حذيفة أخرجه عن البراء بن عازب من وجهين: الأول: عن سعيد بن." (١)

"قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، تبرق أكاليل وجهه، جمع إكليل وهي ناحية الجبهة وما يتصل بها من الجبين، وذلك إنما يوضع الإكليل هناك وكل ما أحاط بالشيء وتكاله من جوانبه فهو إكليل قاله الخطابي. قوله: (ألم تري) ويروى: ألم ترين، بالنون في آخره والمراد بالرؤية هنا الإخبار أو العلم. قوله: (أن مجززا) بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة ويحكى فتحها وفي آخره زاي أخرى، وسمي بذلك لأنه كان إذا أخذ أسيرا في الجاهلية جزنا صيته وأطلقه وهو ابن الأعور ابن جعدة المدلجي نسبة إلى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة. وقال الذهبي: روى

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٨٤/٢٢

عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن يونس فيمن شهد فتح مصر، وقال: لا أعلم له رواية. وقال ابن ماكولا: إن مجززا له صحبة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، قاله الطبري، وقال الكلبي: بعثه عمر بن الخطاب في جيش إلى الحبشة فهلكوا كلهم، وقال ابن ماكولا أيضا، بعد أن ضبط مجززا كما ذكرناه. قال ابن عيينة: محرز، يعني: بسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي. فإن قلت: هل كانت القيافة مخصوصة ببني مدلج أم لا؟ .

قلت: كانت القيافة فيهم وفي بني أسد والعرب تعترف لهم بذلك، والصحيح أنها ليست خاصة بهم قد أخرج يزيد بن هارون في الفرائض بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب أن عمر رضي الله تعالى عنه، كان قائفا أورده في قصته وعمر قرشي ليس مدلجيا ولا أسديا لا أسد قريش ولا أسد خزيمة. قوله: (نظر آنفا) بالمد ويجوز بالقصر أي: الساعة، من قولك: استأنفت أي: ابتدأت ومنه قوله تعالى: ﴿ماذا قال آنفا﴾ (محمد: ٦١) أي: في وقت يقرب منا. قوله: (إلى زيد بن حارثة) الخ ذكر في الرواية التي بعدها: دخل علي فرأى أسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. وفي رواية الكشميهني: بعضهما لمن بعض.

فيه: إثبات الحكم بالقافة، وممن قال به أنس بن مالك وهو أصح الروايتين عن عمر رضي الله تعالى عنه، وبه قال عطاء ومالك والأوزاعي والليث والشافعي وأحمد وأبو ثور، وقال الكوفيون والثوري وأبو حنيفة وأصحابه: الحكم بها باطل لأنها حدس، ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث لباب حجة في إثبات الحكم بها لأن أسامة قد كان ثبت نسبة قبل ذلك ولم يحتج الشارع في إثبات ذلك إلى قول أحد، وإنما تعجب من إصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه، ولا يجب الحكم بذلك. وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم، الإنكار عليه لأنه لم يتعاط بذلك إثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ (الإسراء: ٦٣) .

١٧٧٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور، فقال: (يا عائشة! ألم تري أن مجززا المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال: إن هاذه الأقدام بعضها من بعض) .

هذا هو الحديث المذكور غير أنه أخرجه عن قتيبة من طريقين: أحدهما: عن قتيبة عن الليث ... الخ. والآخر: عن قتيبة أيضا عن سفيان بن عيينة ... الخ. وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره على ذكر الأقدام. والقطيفة كساء، وفي (المغرب) : دثار مخمل، والجمع: قطائف وقطف.

بسم الله الرحمن الرحيم

٦٨ - (كتاب الحدود)

أي: هذا كتاب في بيان أحكام الحدود، وهو جمع حد وهو المنع **لغة ولهذا يقال للبواب** حدادا لمنعه الناس عن الدخول، وفي الشرع: الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وإنما جمعه لاشتماله على أنواع وهي: حد الزنا وحد القذف وحد

الشرب، والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة، وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى: ﴿تلك حدود الله فلا تقربوها﴾ (البقرة: ١٨٧) وعلى فعل فيه شيء مقدر، ومنه ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾ (الطلاق: ١) والبسملة ثابتة قبل. قوله: كتاب الحدود في غير رواية أبي ذر." (١)
)"

قوله باب التلبية)
هي مصدر لبى أي قال لبيك ولا يكون عامله إلا مضمرا

[١٥٤٩] قوله لبيك هو لفظ مثنى عند سيبويه ومن تبعه وقال يونس هو اسم مفرد وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كلدي وعلي ورد بأنها قلبت ياء مع المظهر وعن الفراء هو منصوب على المصدر وأصله لبا لك فثني على التأكيد أي إلبابا بعد إلباب وهذه التثنية ليست حقيقية بل هي للتكثير أو المبالغة ومعناه إجابة بعد إجابة أو إجابة لازمة قال بن الأنباري ومثله حنانيك أي تحننا بعد تحنن وقيل معنى لبيك اتجاهي وقصدي إليك مأخوذ من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها وقيل معناه محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة أي محبة وقيل إخلاصي لك من قولهم حب لباب أي خالص وقيل أنا مقيم على طاعتك من قولهم لب الرجل بالمكان إذا أقام وقيل قربا منك من الإلباب وهو القرب وقيل خاضعا لك والأول أظهر وأشهر لأن المحرم مستجيب لدعاء الله إياه في حج بيته ولهذا من دعى فقال لبيك فقد استجاب وقال بن عبد البر قال جماعة من أهل العلم معنى التلبية إجابة دعوة إبراهيم حين أذن في الناس بالحج انتهى وهذا أخرجه عبد بن حميد وبن جرير وبن أبي حاتم بأسانيدهم في تفاسيرهم عن بن عباس ومجاهد وعطاء وعكرمة وقتادة وغير واحد والأسانيد إليهم قوية وأقوى ما فيه عن بن عباس ما أخرجه أحمد بن منيع في مسنده وبن أبي حاتم من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عنه قال لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت قيل له أذن في الناس بالحج قال رب وما يبلغ صوتي قال أذن وعلي البلاغ قال فنادى إبراهيم يا أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق فسمعه من بين السماء والأرض أفلا ترون أن الناس يجيئون من أقصى الأرض يلبون ومن طريق بن جريج عن عطاء عن بن عباس وفيه فأجابوه بالتلبية في أصلاب الرجال وأرحام النساء وأول من أجابه أهل اليمن فليس حاج يحج من يومئذ إلى أن تقوم الساعة إلا من كان أجاب إبراهيم يومئذ قال بن المنير في الحاشية وفي مشروعية التلبية تنبيه على إكرام الله تعالى لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه سبحانه وتعالى قوله إن الحمد روي بكسر الهمزة على الاستئناف وبفتحها على التعليل والكسر أجود عند الجمهور وقال ثعلب لأن من كسر جعل معناه إن الحمد لك على كل حال ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب وقال الخطابي لهج العامة بالفتح وحكاه الزمخشري عن الشافعي قال بن عبد البر المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كل حال وتعقب بأن التقييد ليس في الحمد

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العيني ٢٣/٢٦٤

وإنما هو في التلبية قال بن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب والأول أعم فهو أكثر فائدة ولما حكى الرافعي الوجهين من غير ترجيح رجح النووي الكسر وهذا خلاف ما نقله الزمخشري أن الشافعي اختار الفتح وأن أبا حنيفة اختار الكسر قوله والنعمة لك المشهور فيه النصب قال عياض ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا والتقدير أن الحمد لك والنعمة مستقرة لك قاله بن الأنباري وقال بن المنير في الحاشية قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لأن الحمد متعلق **النعمة ولهذا يقال الحمد** لله على نعمه فجمع بينهما كأنه قال لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة إلا لك وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله لأنه صاحب الملك قوله والملك بالنصب أيضا على المشهور ويجوز الرفع وتقديره والملك." (١)

"(قوله باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال)

أشار المصنف إلى تحريم ذلك ولم يتعرض لوجوب الجزاء في ذلك وهي مسألة خلاف فاتفقوا كما تقدم على تحريم الإشارة إلى الصيد ليصطاد وعلى سائر وجوه الدلالات على المحرم لكن قيده أبو حنيفة بما إذا لم يمكن الاصطياد بدونها واختلفوا في وجوب الجزاء على المحرم إذا دل الحلال على الصيد بإشارة أو غيرها أو أعان عليه فقال الكوفيون وأحمد وإسحاق يضمن المحرم ذلك وقال مالك والشافعي لا ضمان عليه كما لو دل الحلال حلالا على قتل صيد في الحرم قالوا ولا حجة في حديث الباب لأن السؤال عن الإعانة والإشارة إنما وقع ليبين لهم هل يحل لهم أكله أو لا ولم يتعرض لذكر الجزاء واحتج الموفق بأنه قول علي وبن عباس ولا نعلم لهما مخالفا من الصحابة وأجيب بأنه اختلف فيه على بن عباس وفي ثبوته عن علي نظر ولأن القاتل انفرد بقتله باختياره مع انفصال الدال عنه فصار كمن دل محرما أو صائما على امرأة فوطئها فإنه يأثم بالدلالة ولا يلزمه كفارة ولا يفطر بذلك

[١٨٢٤] قوله حدثنا عثمان هو بن موهب بفتح الهاء وموهب جده وهو عثمان بن عبد الله التيمي مدني تابعي ثقة روى هنا عن تابعي أكبر منه قليلا قوله خرج حاجا قال الإسماعيلي هذا غلط فإن القصة كانت في عمرة وأما الخروج إلى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر ولعل الراوي أراد خرج محرما فعبر عن الإحرام بالحج غلطا قلت لا غلط في ذلك بل هو من المجاز السائغ وأيضا فالحج في الأصل قصد البيت فكأنه قال خرج قاصدا **للبيت ولهذا يقال للعمرة** الحج الأصغر ثم وجدت الحديث من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي عوانة بلفظ خرج حاجا أو معتمرا أخرجه البيهقي فتبين أن الشك فيه من أبي عوانة وقد جزم يحيى بن أبي كثير بأن ذلك كان في عمرة الحديبية وهذا هو المعتمد قوله إلا أبا قتادة كذا للكشميهني ولغيره إلا أبو قتادة بالرفع ووقع بالنصب عند مسلم وغيره من هذا الوجه قال بن مالك في التوضيح حق المستثنى بإلا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده فالمفرد نحو قوله تعالى الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين والمكمل نحو إنا لمنجوهم

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٤٠٩/٣

أجمعين إلا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب وقد أغفلوا وروده مرفوعا بالابتداء مع ثبوت الخبر ومع حذفه فمن أمثلة الثابت الخبر قول أبي قتادة أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فالا بمعنى لكن وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره ونظيره من كتاب الله تعالى ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك إنه مصيبها ما أصابهم فإنه لا يصح أن يجعل امرأتك بدلا من أحد لأنها لم تسر معهم فيتضمنها ضمير المخاطبين وتكلف بعضهم بأنه وإن لم يسر بها لكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت فهلكت قال وهذا على تقدير صحته لا يوجب دخولها في المخاطبين ومن أمثلة المحذوف الخبر." (١)

"(قوله باب لا يعضد شجر الحرم)

بضم أوله وفتح الضاد المعجمة أي لا يقطع قوله وقال بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه سيأتي موصولا بعد باب ويأتي البحث فيه هناك

[١٨٣٢] قوله عن سعيد في رواية عبد الله بن يوسف عن الليث حدثني سعيد كما تقدم في العلم قوله عن أبي شريح العدوي كذا وقع هنا وفيه نظر لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من **خزاعة ولهذا يقال له** الكعبي أيضا وليس هو من بني عدي لا عدي قريش ولا عدي مضر فلعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش وقيل في خزاعة بطن يقال لهم بنو عدي وقد وقع في رواية بن أبي ذئب عن سعيد سمعت أبا شريح أخرجه أحمد واختلف في اسمه فالمشهور أنه خويلد بن عمرو وقيل بن صخر وقيل هانئ بن عمرو وقيل عبد الرحمن وقيل كعب وقيل عمرو بن خويلد وقيل مطر أسلم قبل الفتح وحمل بعض ألوية قومه وسكن المدينة ومات بها سنة ثمان وستين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين آخرين قوله لعمرو بن سعيد أي بن أبي العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالأشدق وقد تقدم ذلك مع شرح بعض الحديث في باب تبليغ العلم من كتاب العلم ووقع عند أحمد من طريق بن إسحاق عن سعيد المقبري زيادة في أوله توضح المقصود وهي لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه لغزو بن الزبير أتاه أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خرج إلى نادي قومه فجلس فيه فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه قال قلت له يا هذا إنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح مكة فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك فقام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فذكر الحديث وأخرج أحمد أيضا من طريق الزهري عن مسلم بن يزيد الليثي عن أبي شريح الخزاعي أنه سمعه يقول أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا وهو بمكة ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع السيف فلقي الغد رهط منا رجلا من هذيل في الحرم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان وترهم في الجاهلية وكانوا يطلبونه فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب غضبا شديدا ما رايته غضب غضبا أشد منه فلما صلى قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن الله حرم مكة انتهى وقد ذكر أبو

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٤/٢٩

هريرة في حديثه هذه القصة مختصرة وتقدم الكلام عليها في باب كتابة العلم من كتاب العلم وذكرنا أن عمرو بن سعيد كان أميرا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية وأنه جهز إلى مكة جيشا لغزو عبد الله بن الزبير بمكة وقد ذكر الطبري القصة عن مشايخه فقالوا كان قدوم عمرو بن سعيد واليا على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين وقيل قدمها في رمضان منها وهي السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة فامتنع بن الزبير من بيعته وأقام بمكة فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معاديا لأخيه عبد الله وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته ثم أرسله إلى قتال أخيه فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع وجاء أبو شريح فذكر القصة فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب تنبيه وقع في السيرة لابن إسحاق ومغازي الواقدي أن المراجعة المذكورة وقعت بين أبي شريح وبين عمرو بن الزبير فإن كان محفوظا احتمل أن يكون أبو شريح راجع الباعث والمبعوث والله أعلم قوله وهو يبعث البعوث هي جمع بعث بمعنى مبعوث وهو من تسمية المفعول بالمصدر والمراد به الجيش المجهز للقتال قوله إيذن." (١)

"والصواب النصب لأنه اسم إن ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن أي إنه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو وبكر مبتدأ مؤخر أو على أن مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الأداة أو إن بمعنى نعم أو إن من زائدة على رأي الكسائي وقال بن بري يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره إن رجلا أو إنسانا من أمن الناس فيكون اسم إن محذوفا والجار والمجرور في موضع الصفة وقوله أبو بكر الخبر وقوله أمن أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل بمعنى إن أبذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التي تفسد الصنيعة وقد تقدم تقرير ذلك في باب الخوخة وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة وقال تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه وسلم لتوجه له والأول أولى وقوله امن الناس في رواية الباب مايوافق حديث بن عباس بلفظ ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر وأما الرواية التي فيها من فإن قلنا زائدة فلا تخالف وإلا فتحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية إلا أنه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ ما لأحد عندنا يد إلا كافأناه عليها ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيامة فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره إلا أن لأبي بكر رجحانا فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد منة أعتق بلالا ومنة هاجر بنبيه أخرجه الطبراني وعنه في طريق أخرى ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر واساني بنفسه وماله وأنكحني ابنته أخرجه الطبراني وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وإن خير المسلمين مالا أبو بكر أعتق منه بلالا وحملني إلى دار الهجرة أخرجه بن عساكر واخرج من رواية بن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر فروى بن حبان من طريق

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٤٢/٤

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة أنه لما مات ما ترك دينارا ولا درهما قوله لو كنت متخذا خليلا يأتي الكلام عليه بعد باب قال الداودي لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما أخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم لأن ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم أن يقول أنا خليل النبي صلى الله عليه **وسلم ولهذا يقال إبراهيم** خليل الله ولا يقال الله خليل إبراهيم قلت ولا يخفى ما فيه قوله ولكن أخوة الإسلام ومودته أي حاصلة ووقع في حديث بن عباس الآتي بعد باب أفضل وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ ولكن خلة الإسلام أفضل وفيه إشكال فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة فقيل المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من مودته مع غيره وقيل أفضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره والله أعلم ووقع في بعض الروايات ولكن خوة الإسلام بغير الف فقال بن بطال لا أعرف معنى هذه الكلمة ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب وقد وجدت في بعض الروايات." (١)

"في هذه الرواية ويأتي في حديث أنس في الباب الذي بعده اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة وجاء في غزوة الخندق بتغيير آخر من حديث سهل بن سعد ونقل الكرماني أنه صلى الله عليه وسلم كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء محركة فيخرجه عن الوزن ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا يرد عليه قوله فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال الكرماني يحتمل أن يكون المراد الرجز المذكور ويحتمل أن يكون شعرا آخر قلت الأول هو المعتمد ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة وفيها إشارة إلى أن الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة أو لم يكن في أمر ديني كبناء المسجد قوله قال بن شهاب ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات زاد بن عائذ في آخره التي كان يرتجز بهن وهو ينقل اللبن لبناء المسجد قال بن التين أنكر على الزهري هذا من وجهين أحدهما أنه رجز وليس **بشعر ولهذا يقال لقائله** راجز ويقال أنشد رجزا ولا يقال له شاعر ولا أنشد شعرا والوجه الثاني أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه وسلم شعرا أم لا وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا أو يزيد وقد قيل إن البيت الواحد ليس بشعر وفيه نظر اه والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزونا وقد قيل إنه كان صلى الله عليه وسلم إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء ولا يثبت ذلك وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ فاغفر للمهاجرين والأنصار وهذا ليس بموزون وعن الثاني بأن الممتنع عنه صلى الله عليه وسلم إنشاؤه لا إنشاده ولا دليل على منع إنشاده متمثلا وقول الزهري لم يبلغنا لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أنشد غير ما نقله الزهري لأنه نفى أن يكون بلغه ولم يطلق النفي المذكور على أن بن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١٣/٧

معمر عن الزهري قال لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا كذا قال وقد قال غيره إن الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة فكأنه لم يبلغه وما في الصحيح أصح وهو قوله شعر رجل من المسلمين وفي الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصا الرجز في الحرب والتعاون على سائر الأعمال الشاقة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قائل من المسلمين في ذلك لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذا للعمل المضلل ومن طريق أخرى عن أم سلمة نحوه وزاد قال وقال علي بن أبي طالب لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائما وقاعدا ومن يرى عن التراب حائدا وسيأتي كيفية نزوله على أبي أيوب إلى أن أكمل المسجد في حديث أنس في هذا الباب إن شاء الله تعالى تنبيه أخرج المصنف هذا الحديث بطوله في التاريخ الصغير بهذا السند فزاد بعد قوله هذه الأبيات وعن بن شهاب قال كان بين ليلة العقبة يعني الأخيرة وبين مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشهر أو قريب منها قلت هي ذو الحجة والمحرم وصفر لكن كان مضى من ذي الحجة عشرة أيام ودخل المدينة بعد أن استهل ربيع الأول فمهما كان الواقع أنه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد لأن أقل ما قيل إنه دخل في اليوم الأول منه وأكثر ما قيل إنه دخل الثاني عشر منه الحديث." (١)

"(الحديث الخامس)

[٤٣٤٨] قوله عن عمرو بن ميمون هو الأودي وهو من المخضرمين قوله إن معاذا لما قدم اليمن هو موصول لأن عمرو بن ميمون كان باليمن لما قدمها معاذ قوله فقال رجل من القوم قرت عين أم إبراهيم أي حصل لها السرور وكنى عنه بقرت عينها أي بردت دمعتها لأن دمعة السرور باردة بخلاف دمعة الحزن فإنها **حارة ولهذا يقال فيمن** يدعى عليه أسخن الله عينه وقد استشكل تقرير معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة وأجيب عن ذلك إما بأن الجاهل بالحكم يعذر وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل أو كان القائل خلفهم ولكن لم يدخل معهم في الصلاة قوله زاد معاذ عن شعبة فذكره المراد بالزيادة قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا وليس بين الروايتين منافاة لأن معاذا إنما قدم اليمن لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فالقصة واحدة ودل الحديث على أنه كان أميرا على الصلاة وحديث بن عباس يدل على أنه كان أميرا على المال أيضا وقد تقدم في الزكاة ما يوضح ذلك

(قوله باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع)

قد ذكر في آخر الباب حديث جابر أن عليا قدم من اليمن فلاقى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في حجة الوداع وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج وقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي من طريق أخرى عن علي قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء قال فوضع يده على صدري وقال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه وقال يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٢٤٧/٧

الآخر فذكر الحديث الحديث الأول حديث البراء

[٤٣٤٩] قوله شريح هو بالشين المعجمة وآخره حاء مهملة قوله بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد إلى اليمن كان ذلك بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة قوله أن يعقب معك." (١)

"(قوله باب الضب)

هو دويبة تشبه الجرذون لكنه أكبر من الجرذون ويكنى أبا حسل بمهملتين مكسورة ثم ساكنة ويقال للأنثى ضبة وبه سميت القبيلة وبالخيف من منى جبل يقال له ضب والضب داء في خف البعير ويقال إن لأصل ذكر الضب **فرعين ولهذا يقال له** ذكران وذكر بن خالويه أن الضب يعيش سبعمائة سنة وأنه لا يشرب الماء ويبول في كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطعة واحدة وحكى غيره أن أكل لحمه يذهب العطش ومن الأمثال لا أفعل كذا حتى يرد الضب يقوله من أراد أن لا يفعل الشيء لأن الضب لا يرد بل يكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء وذكر المصنف في الباب حديثين الأول حديث بن عمر

[٥٥٣٦] قوله الضب لست آكله ولا أحرمه كذا أورده مختصرا وقد أخرجه مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار بلفظ سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا آكله ولا أحرمه ومن طريق نافع عن بن عمر سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في رواية عن نافع أيضا وهو على المنبر وهذا السائل يحتمل أن يكون خزيمة بن جزء فقد أخرج بن ماجه من حديثه قلت يا رسول الله ما تقول فقال لا آكله ولا أحرمه قال قلت فإني آكل ما لم تحرم وسنده ضعيف وعند مسلم والنسائي من حديث أبي سعيد قال رجل يا رسول الله إنا بأرض مضبة فما تأمرنا قال ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه وقوله مضبة بضم أوله وكسر المعجمة أي كثيرة الضباب وهذا يمكن أن يفسر بثابت بن وديعة فقد أخرج أبو داود والنسائي من حديثه قال أصبت ضبابا فشويت منها ضبا فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي فلم يأكل ولم ينه وسنده صحيح الحديث الثاني

[٥٥٣٧] قوله عن أبي أمامة بن سهل أي بن حنيف الأنصاري له رؤية ولأبيه صحبة وتقدم الحديث في أوائل الأطعمة من طريق يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني أبو أمامة قوله عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد في رواية يونس المذكورة أن بن عباس أخبره أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره وهذا الحديث مما اختلف فيه على الزهري هل هو من مسند بن عباس أو من مسند خالد وكذا اختلف فيه على مالك فقال الأكثر عن بن عباس عن خالد وقال يحيى بن بكير في الموطأ وطائفة عن مالك بسنده عن بن عباس وخالد أنهما دخلا وقال يحيى بن يحيى التميمي عن مالك بلفظ عن بن عباس قال دخلت أنا وخالد على النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه مسلم عنه وكذا أخرجه من

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٦٥/٨

طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بلفظ عن بن عباس قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبين مشويين." (١)

"(قوله باب فضل من ذهب بصره)

سقطت هذه الترجمة وحديثها من رواية النسفي وقد جاء بلفظ الترجمة حديث أخرجه البزار عن زيد بن أرقم بلفظ ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره ومن ابتلي ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تعالى ولا حساب عليه وأصله عند أحمد بغير لفظه بسند جيد وللطبراني من حديث بن عمر بلفظ من أذهب الله بصره فذكر نحوه

[٥٦٥٣] قوله حدثني بن الهاد في رواية المصنف في الأدب المفرد عن عبد الله بن صالح عن الليث حدثني يزيد بن الهاد وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة قوله عن عمرو أي بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب أي بن عبد الله بن حنطب قوله إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه بالتثنية وقد فسرهما آخر الحديث بقوله يريد عينيه ولم يصرح بالذي فسرهما والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به أو شر فيجتنبه قوله فصبر زاد الترمذي في روايته عن أنس واحتسب وكذا لابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة ولابن حبان من حديث بن عباس أيضا والمراد أنه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابر من الثواب لا أن يصبر مجردا عن ذلك لأن الأعمال بالنيات وابتلاء الله عبده في الدنيا ليس من سخطه عليه بل إما لدفع مكروه أو لكفارة ذنوب أو لرفع منزلة فإذا تلقى ذلك بالرضا تم له المراد وإلا يصبر كما جاء في حديث سلمان أن مرض المؤمن يجعله الله له كفارة ومستعتبا وأن مرض الفاجر كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلا يدري لم عقل ولم أرسل أخرجه البخاري في الأدب المفرد موقوفا قوله عوضته منهما الجنة وهذا أعظم العوض لأن الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وهو شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور ووقع في حديث أبي أمامة فيه قيد آخر أخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظ إذا أخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت فأشار إلى أن الصبر النافع هو ما يكون في أول وقوع البلاء فيفوض ويسلم وإلا فمتى تضجر وتقلق في أول وهلة ثم يئس فيصبر لا يكون حصل المقصود وقد مضى حديث أنس في الجنائز إنما الصبر عند الصدمة الأولى وقد وقع في حديث العرباض فيما صححه بن حبان فيه بشرط آخر ولفظه إذا سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له ثوابا دون الجنة إذا هو حمدني عليهما ولم أر هذه الزيادة في غير هذه الطريق وإذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة فالذي له أعمال صالحة أخرى يزاد في رفع الدرجات قوله تابعه أشعث بن جابر وأبو ظلال بن هلال عن أنس أما متابعة أشعث بن جابر وهو بن عبد الله بن جابر نسب إلى جده وهو أبو عبد الله الأعمى البصري الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وحدان بطن من **الأزد ولهذا يقال له** الأزدي وهو الحملي بضم المهملة وسكون الميم وهو مختلف فيه وقال الدارقطني يعتد به وليس له في

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٩/٦٦٣

البخاري إلا هذا الموضع فأخرجها أحمد بلفظ قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة وأما متابعة أبي ظلال فأخرجها عبد بن حميد عن يزيد بن هارون عنه قال دخلت على أنس فقال." (١)

"الكوفي وهو بن عم عمارة بن القعقاع المذكور قبل وطريقه هذه وصلها المؤلف في الأدب المفرد قال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن بن شبرمة سمعت أبا زرعة فذكر بلفظ قيل يا رسول الله من أبر والباقي مثل رواية جرير سواء لكن على سياق مسلم وأما يحيى بن أيوب فهو حفيد أبي زرعة بن عمرو بن جرير شيخه في هذا **الحديث ولهذا يقال له** الجريري وطريقه هذه وصلها المؤلف أيضا في الأدب المفرد وأحمد كلاهما من طريق عبد الله هو بن المبارك أنبأنا يحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة فذكره بلفظ أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تأمرني فقال بر أمك ثم عاد الحديث وكذا هو في كتاب البر والصلة لابن المبارك ونقل المحاسبي الإجماع على أن الأم مقدمة في البر على الأب

(قوله باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين)

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد وحبيب المذكور في السند هو حبيب بن أبي ثابت وسفيان في الطريقين هو الثوري وترجم له هناك في الجهاد بإذن الأبوين ووقع عند أحمد من حديث أبي سعيد هاجر رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل باليمن أبواك قال نعم قال أذنا لك قال لا قال ارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك وإلا فبرهما وقوله

[٥٩٧٢] ففيهما فجاهد أي إن كان لك أبوان فابلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو

(قوله باب لا يسب الرجل والديه)

أي ولا أحدهما أي لا يتسبب إلى ذلك

[٥٩٧٣] قوله إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه سيأتي بعد باب عد العقوق في أكبر الكبائر والمذكور هنا فرد من أفراد العقوق وإن كان التسبب إلى لعن الوالد من أكبر الكبائر فالتصريح بلعنه أشد وترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن إشارة إلى ما وقع في بقية الحديث وقد وقع أيضا في بعض طرقه وهو في الأدب المفرد من طريق عروة بن عياض سمع عبد الله بن عمرو يقول من الكبائر عند الله أن يسب الرجل والده وقد أخرجه المصنف في الأدب المفرد من طريق سفيان الثوري ومسلم من طريق يزيد بن الهاد كلاهما عن سعد بن إبراهيم بلفظ من الكبائر شتم الرجل وفي رواية المصنف

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١١٦/١٠

أن يشتم الرجل والديه قوله قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السائل لأن الطبع المستقيم يأبى ذلك فبين في الجواب أنه وإن لم يتعاط السب بنفسه في الأغلب." (١)

"٦٧٦٧ - (كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه) بأن يقبض بكفه اليمين كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطا أصابعها في عرض المفصل أو ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته أن يكون فوق أشرف الأعضاء وهو القلب فإنه تحت الصدر وقيل لأن القلب محل النية والعادة جارية بأن من احتفظ على شيء جعل يديه **عليه ولهذا يقال في** المبالغة أخذه بكلتا يديه

(طب عن وائل بن حجر) رمز لحسنه." (٢)

""الإيمان يمان، والحكمة يمانية" قال في النهاية: " إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ بمكة وهي من تهامة، وتهامة من أرض **اليمن، ولهذا يقال الكعبة** اليمانية، وقيل: إنه قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد مكة والمدينة.

وقيل: أراد بهذا القول الأنصار؛ لأنهم يمانيون، وهم نصروا الإيمان، والمؤمنين وآووهم، فنسب الإيمان إليهم ".." (٣)

"والسيرة. وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا **وفعلا، ولهذا يقال في** أدلة الشرع: الكتاب والسنة؛ أي: القرآن والحديث (١) . أ.؟.

وقد وردت في القرآن الكريم في مواضع متعددة بمعنى العادة المستمرة والطريقة المتبعة فقال تعالى: ﴿قد خلت من قبلكم سنن﴾ [آل عمران:١٣٧] . وقال عز وجل: ﴿سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا﴾ [الإسراء:٧٧] . وقال تعالى: ﴿سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا﴾ [الفتح:٢٣] .

---

(١) لسان العرب ج١٣ ص٢٢٥ ط بيروت.." (٤)

"فكذلك قول الصحابي:من السنة كذا، فمطلق السنة منصرف إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم، **ولهذا يقال**: كتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا قيل: الكتاب والسنة فإنما يفهم من السنة سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ولأن السنة هي الطريقة المتبعة لأهل الدين، والطريقة المتبعة لأهل الدين هي المشروعة في الدين، والمشروع في الدين إنما يكون من الله." (٥)

"الفصل الثالث

٣٧١١ - عن عائشة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «أتدرون من السابقون إلى ظل الله عز وجل يوم

---

(١) فتح الباري لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٤٠٣/١٠

(٢) فيض القدير المناوي ١٥٤/٥

(٣) قوت المغتذي على جامع الترمذي السيوطي ١٠٥٠/٢

(٤) كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية أحمد عمر هاشم ص/٥

(٥) ما له حكم الرفع من أقوال الصحابة وأفعالهم محمد بن مطر الزهراني ص/٣٨

القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم»
.

الفصل الثالث

٣٧١١ - (عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أتدرون) ؛ أي تعلمون (من السابقون من استفهامية، علقت عمل الدراية وسدت بما بعده مسد مفعوليه، ذكره الطيبي ؛ أي المسارعون (إلى ظل الله) ؛ أي ظل عرشه، أو تحت حمايته (عز) ؛ أي ذاته (وجل) ؛ أي صفاته (يوم القيامة) ظرف للسبق (قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: الذين إذا أعطوا الحق) بصيغة المجهول ؛ أي إذا أعطي لهم حقهم، أو قيل لهم كلمة الحق (قبلوه) ؛ أي أخذوه، أو انقادوه (وإذا سئلوه) ، وفي نسخة بحذف الضمير، (بذلوه) وفي نسخة بحذف الضمير فيهما ؛ أي وإذا سئلوا عن كلمة الحق ؛ أجابوه ولم يكتموه، ولم يخافوا فيه لومة لائم، أو إذا طالبهم أحد حقه بذلوه بالإعطاء على وجه الإيفاء، (وحكموا للناس) ؛ أي للأجانب ولو كان حقيرا (كحكمهم لأنفسهم) ؛ أي لذواتهم وقراباتهم، كما قال الله تعالى: ﴿يأأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ [النساء: ١٣٥] وقد سبق في الحديث: («كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته») قال الراغب: أصل الحق المطابقة والموافقة لمطابقة رجل الباب في حقه لدورانه على استقامة، والحق يقال على أوجه: لموجد الشيء بحسب ما تقتضيه الحكمة ولهذا قيل في الله تعالى: هو الحق ولما يوجد بحسب مقتضى الحكمة، ولهذا يقال: فعل الله كله حق، وللاعتقاد في الشيء المطابق لما عليه ذلك الشيء في نفسه، وللفعل وللقول الواقع بحسب ما يجب، وقدر ما يجب، وفي الوقت الذي يجب، كقولنا: فعلك حق، وقولك حق، قال تعالى: ﴿وكذلك حقت كلمة ربك﴾ [غافر: ٦] ويقال: أحققت كذا ؛ أي أثبته حقا، أو حكمت بكونه حقا، قال الطيبي: يمكن أن ينزل هذا الحديث على أكثر هذه المعاني ؛ أحدها: على الفعل الحق، والقول الحق، والمراد بالسابقون ؛ العادلون من الأئمة، لقوله - صلى الله عليه وسلم -: " «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل» " يعني ؛ إذا نصحهم ناصح وأظهر كلمة الحق العادل قبلوها، وفعلوا مقتضاها من البذل للرعية، ومن الحكم بالسوية، وثانيها: على الواجب للإنسان من العطيات ؛ يعني إذا ثبت له حق ثابت، إذا أعطي قبل، ثم بذل للمستحقين لينال درجة الأسخياء والأصفياء الذين ينفقون أموالهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور، ومنه قوله - صلى الله عليه وسلم - لعمر رضي الله عليه: «خذه فتموله، وتصدق به» . الحديث. وثالثهما: على ما يوجد بحسب مقتضى الحكمة، وعليه قوله عليه الصلاة والسلام: «كلمة الحق ضالة الحكيم، فحيث وجدها فهو أحق بها» ؛ لأنه يعلمها ويعمل بها ويعلمها غيره، فعلمه بها هو القبول، وتعليم الغير هو البذل، والعمل بها هو الحكم، ولعمري إن

هذا الحديث من الكلمات التي هي ضالة كل حكيم ؛ فالمراد بالسابقين على الوجهين الأخيرين ؛ هم السابقون السابقون أولئك المقربون.." [1]

"وخششاء وقوله ركب ردعه قال أبو عبيد ويقال في معنى ركب ردعه إنه لم يرذعه شيء فيمنعه عن وجهه ولكنه ركب ذلك فمضى لوجهه والرادع المانع كقول الناس ردعت فلانا عما يريد أي منعته وقوله أسن يعني دير به ولهذا يقال للرجل إذا دخل بئرا فاشتدت عليه ريحها حتى يصيبه دوار فيسقط قد أسن يأسن أسنا قال زهير يغادر القرن مصفرا انامله يميل في الرمح ميل المائح الأسن حديث آخر قال البخاري حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال كنا عند عمر بن الخطاب فقال نهينا عن التكلف هكذا رواه البخاري ثم أتبعه بما رواه من حديث الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه قال سلوني فقال رجل من أبي فقال أبو خذافة فقال عمر رضي الله عنه رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا ونزلت قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم وذكر تمام الحديث كما سيأتي في مسند أنس إن شاء الله تعالى." [2]

"وحكى ابن عبد البر (١) عن جمهور أهل العلم: أن ((عن)) و ((أن)) سواء، وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة

- يعني: مع السلامة من التدليس - فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا، كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد: محمولا على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع.

وحكى ابن عبد البر (٢) عن أبي بكر البرديجي (٣): أن حرف ((أن)) محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى (٤). وقال: عندي لا معنى لهذا؛ لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء فيه، قال: ((قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -))، أو ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:))، أو: ((عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال))، أو:

((سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:))، والله أعلم.

قلت (٥): ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ، للحافظ

(١) في التمهيد ١/ ١٢.

(٢) التمهيد ١/ ٢٦.

(٣) برديج: على وزن (فعليل) - بفتح أوله - بليدة بينها وبين برذعة نحو أربعة عشر فرسخا، ولهذا يقال له: البرديجي والبرذعي، فمن نحا بها نحو أوزان العرب كسر أولها؛ نظرا إلى أنه ليس في كلامهم

(فعليل) - بفتح الفاء - كما أشار إليه الصاغاني، فقال: برديج - بكسر أوله - بليدة بأقصى أذربيجان، والعامة يفتحون

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا على القاري ٢٤١٥/٦

(٢) مسند الفاروق لابن كثير ابن كثير ٥٧٩/٢

باءها. فالمراد أن من نطق بها على مقتضى تسميتها العجمية فتح الباء على الحكاية، ومن سلك بها مسلك أهل العربية كسر الباء)).

وانظر: الأنساب ١/ ٣٢٨، ومراصد الاطلاع ١/ ١٨١، ونكت الزركشي ٢/ ٣٣، ومحاسن الاصطلاح ١٥٤، ونكت ابن حجر ٢/ ٥٩٤، وتاج العروس ٥/ ٤٢٠.

وجاءت حاشية للمصنف بنحو هذا في حاشية (ب) و (ج)، ونقلها كل من الزركشي، وابن حجر، ومحققة (م).

(٤) وإلى نحو قول البرديجي ذهب الطحاوي في شرح المشكل ١٥/ ٤٦٣ (٦١٨5) فقال: ((الفرق فيما بين ((عن)) و ((أن)) في الحديث: أن معنى ((عن)) على السماع حتى يعلم سواه، وأن معنى ((أن)) على الانقطاع حتى يعلم ما سواه)).

(٥) سقطت من (ب) و (ج).." [1]

"إلا عبيد الله فإنه كوفي، وكلهم على شرط الستة إلا عكرمة بن خالد، فإن ابن ماجه لم يخرج له، وإنه من رباعيات البخاري، ومن خماسيات مسلم.

وأخرج متنه المؤلف في التفسير أيضا [خ ¦ ٤٥١٤]، ومسلم في الإيمان. وزاد في روايته: عن حنظلة قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا: أن رجلا قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت، فذكر الحديث.

وقال البيهقي: اسم الرجل السائل: حكيم.

(قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام) هو لغة: الانقياد والخضوع، وفي الشريعة: الانقياد لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالتلفظ بكلمتي الشهادة، والإتيان بالواجبات، والانتهاء عن المنكرات، كما دل عليه جواب النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عليه السلام عن الإسلام حيث قال عليه السلام: ((الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم شهر رمضان)).

ثم اختلف العلماء في الإيمان والإسلام، هل هما مترادفان أو متغايران؟ فذهب المحققون: إلى أنهما متغايران، وهو الصحيح. وذهب بعض المحدثين والمتكلمين وجمهور المعتزلة: إلى أنهما مترادفان شرعا؛ لأن الإيمان لو كان غير الإسلام لما قبل من مبتغيه؛ لقوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ [آل عمران: ٨٥]، وليس كذلك، ولأن الإسلام إما أن يكون من التسليم؛ أي: تسليم العبد نفسه لله تعالى، أو يكون مأخوذا من الاستسلام؛ وهو الانقياد. وكيف ما كان فهو راجع إلى التصديق، ولأنه لو كانا متغايرين لتصور أحدهما بدون الآخر، ولتصور مسلم ليس بمؤمن، أو مؤمن ليس بمسلم.

والجواب عن الأول: إنما لاءم أن الإيمان الذي هو التصديق فقط دين، بل الدين إنما يقال لجميع الأركان المعتبرة في كل شريعة كالإسلام المفسر بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم، ولهذا يقال: دين الإسلام، ولا يقال: دين الإيمان، فمعنى الآية: ومن يبتغ دينا غير دين محمد فلن يقبل منه.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت فحل ابن الصلاح ص/١٤١

وعن الثاني: إنما لاءم أن التسليم هاهنا بمعنى تسليم العبد نفسه، بل هو بمعنى الاستسلام، وهو الانقياد، ويجوز أن يوجد الانقياد ظاهرا بدون تصديق القلب.

[ج ١ ص ١٦٠]." (١)

"فإن قيل: إن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم إذا كانت حقا، فهل يكون من رآه صحابيا أو لا؟، فالجواب: أنه لا يكون صحابيا، إذ لا يصدق تعريفه عليه، وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم، أو رآه النبي

[ج ١ ص ٦٤٠]

مؤمنا به، والمراد من اللقي والرؤية المعهود منهما، وهو الذي في حياته عليه الصلاة والسلام في الدنيا بعد ما كان مبعوثا، ولهذا يقال: مدة نبوته صلى الله عليه وسلم ثلاث وعشرون سنة.

وأما الحديث المسموع عنه صلى الله عليه وسلم، فلا يكون حجة يستدل بها أيضا، إذ يشترط في الاستدلال أن يكون الراوي ضابطا عند السماع، والنوم ليس حال الضبط، والله أعلم.

(ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)؛ قد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أربعة أحكام عطف بعضها على بعض: الأول: التسمي باسمه، والثاني: عدم التكني بكنيته، والثالث: رؤيته في المنام، والرابع: الكذب عليه.

ووجه ذكر الحكم الثاني عقيب الحكم الأول ظاهر؛ لأنهما من واد واحد، وكذلك وجه ذكر الحكم الرابع عقيب الحكم الثالث؛ لأنه إذا كذب عليه بأنه رآه في المنام فهو داخل تحت الوعيد المذكور، وأما وجه ذكر الحكم الثالث عقيب الحكم الثاني فهو أنه عليه السلام لما نهى عن التكني بكنيته؛ لئلا يشتبه غيره به، خطر بباله الشريف أن الشيطان لا يقدر أن يتشبه به لا يقظة ولا مناما، فلما كان عدم تشبهه به يقظة لا يشتبه على أحد اقتصر على بيان عدم قدرته على أن يتصور بصورته مناما.

وقد أحسن المؤلف رحمه الله في ترتيب أحاديث الباب؛ لأنه بدأ بحديث علي رضي الله عنه [خ¦١٠٦]؛ لأن فيه النهي عن الكذب عليه صريحا وبيان الوعيد للكاذب، والمراد من عقد الباب ذلك. ثم ثنى بحديث الزبير رضي الله عنه [خ¦١٠٧] لزيادة فيه، وهي التنبيه على توقي الصحابة وتحرزهم من كثرة الرواية عنه المؤدية إلى انجرار الكذب والخطأ، وكذلك التابعون، حتى إن منهم من كان يهاب رفع الحديث، فيوقفه على الصحابة ويقول: الكذب عليهم أهون من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولقد دار بين الزهري وربيعة معاتبة فقال ربيعة للزهري: (إنما أخبر الناس برأيي إن شاؤوا أخذوا، وإن شاءوا تركوا، وأنت إنما تخبرهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانظر ما تخبرهم به).." (٢)

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٩٨

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٨٣٤

"(والنعمة لك) المشهور فيه النصب، وقال القاضي عياض: ويجوز فيه الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا؛ أي: والنعمة مستقرة لك، نقله عن ابن الأنباري.

وحاصله: أن الحمد والشكر على النعمة كلاهما لله تعالى (والملك) بالنصب أيضا على المشهور، ويجوز الرفع وتقديره: والملك كذلك وهو بضم الميم، والفرق بينه وبين الملك، بكسر الميم، معروف، وإنما قرن الحمد بالنعمة وأفرد الملك؛ لأن الحمد متعلق النعمة، ولهذا يقال: الحمد لله على نعمة فجمع بينهما كأنه قال: لا حمد إلا لك لأنه لا نعمة إلا لك، وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله؛ لأنه صاحب الملك ذكره ابن المنير في «الحاشية».

(لا شريك لك) في الملك والنعمة واستحقاق الحمد، قال أبو عمر: أجمع العلماء على القول بهذه التلبية واختلفوا في الزيادة عليها فقال مالك: أكره الزيادة فيها على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد روي: أنه لا بأس أن يزاد فيها ما كان يزيده ابن عمر رضي الله عنهما وهو ما رواه مسلم قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك)).

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها: «لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء إليك والعمل».

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق المسور بن مخرمة قال: كانت تلبية عمر رضي الله عنه فذكر مثل المرفوع وزاد: «مرغوبا ومرهوبا إليك ذا النعماء والفضل الحسن».

وأخرج النسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لبيك إله الخلق لبيك)).

وقال الثوري والأوزاعي ومحمد بن الحسن: له أن يزيد فيها ما شاء وأحب، وقال أبو حنيفة وأحمد وأبو ثور: لا بأس بالزيادة، وقال الترمذي: قال الشافعي: إن زاد في التلبية

[ج ٧ ص ٤٦٢]

شيئا من تعظيم الله تعالى فلا بأس إن شاء الله وأحب إلي أن يقتصر.." (١)

"١٨٣٢ - (حدثنا قتيبة) هو: ابن سعيد، قال: (حدثنا الليث) هو: ابن سعد الإمام (عن سعيد بن أبي سعيد المقبري) وفي رواية عبد الله بن يوسف، عن الليث: ((حدثني سعيد)) كما تقدم في ((العلم)) [خ ¦ ١٠٤] (عن أبي شريح) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة، قيل: اسمه خويلد بن عمرو، وهو المشهور، وقيل: ابن صخر، وقيل: هانئ بن عمرو، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: عمرو بن خويلد، وقيل: كعب بن عمرو، وقيل: مطر.

(العدوي) كذا وقع هنا، وفيه نظر؛ لأنه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي بطن من **خزاعة، ولهذا يقال له**: الكعبي

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٦٣٣٨

أيضا. وليس هو من بني عدي، لا عدي قريش ولا عدي مضر، ولعله كان حليفا لبني عدي بن كعب من قريش. وقيل في خزاعة بطن يقال لهم: بنو عدي، أسلم قبل الفتح، وسكن المدينة، ومات بها سنة ثمان وستين، وليس له في هذا الصحيح سوى هذا الحديث وحديثين آخرين [خ¦٦٠١٩] [خ¦٦٠١٦]، ووقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد: ((سمعت أبا شريح)) أخرجه أحمد.

(أنه قال لعمرو بن سعيد) أي: ابن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية المعروف بالأشدق؛ لأنه صعد المنبر فبالغ في شتم علي رضي الله عنه فأصابته لقوة، وكان يزيد بن معاوية ولاه المدينة، وكان أحب الناس إلى أهل الشام، وكانوا يسمعون له ويطيعونه.

قال الطبري: وكان قدومه واليا على المدينة من قبل يزيد في السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة سنة ستين وفي ذي القعدة، وقيل: قدمها في رمضان، وكتب إليه يزيد أن يوجه إلى عبد الله بن الزبير

[ج ٩ ص ١]

رضي الله عنه جيشا لما امتنع من بيعة يزيد، وأقام بمكة فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشا، وأمر عليهم عمرو بن الزبير، وكان معاديا لأخيه عبد الله، وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته، ثم أرسله إلى قتال أخيه فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع، وجاءه أبو شريح فذكر القصة؛ أي: القصة التي ذكرها البخاري في هذا الباب، فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم، وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم، وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهمهم بالميل إلى أخيه فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو تحت الضرب وهو في السجن.." [١]

"٣٣٠٢ - (حدثنا مسدد)

[ج ١٤ ص ٥٦٤]

قال: (حدثنا يحيى) هو: ابن سعيد القطان (عن إسماعيل) هو: ابن أبي خالد أنه قال: (حدثني) بالإفراد (قيس) هو: ابن أبي حازم البجلي (عن عقبة بن عمرو أبي مسعود) بضم المهملة وسكون القاف، والمكنى بأبي مسعود الأنصاري، عن البدري رضي الله عنه أنه (قال: أشار النبي صلى الله عليه وسلم) ويروى: [٢](بيده نحو اليمن) وكان بتبوك، ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن، وقال هذا القول وأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد مكة والمدينة.

قال النووي: أشار إلى اليمن وهو يريد مكة والمدينة ونسبهما إلى اليمن؛ لكونهما من ناحيته، وقيل: قال عليه الصلاة والسلام هذا القول وكان بالمدينة، فإن كونه فيها هو الغالب عليه، وعلى هذا تكون الإشارة إلى سباق أهل اليمن.

(فقال: الإيمان يمان هاهنا) وإنما قال ذلك؛ لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة، وتهامة من أرض اليمن، ولهذا يقال: الكعبة اليمانية. وقيل: إنما قال هذا القول للأنصار؛ لأنهم يمانون، وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم، فنسب

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٧٣٣٢

(٢) أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم

الإيمان إليهم.
قال العيني: وهذا غريب، وأغرب منه قول الحكيم الترمذي: إنه إشارة إلى أويس القرني، وقال الكرماني: والأحسن أن الغرض: وصف أهل اليمن بكمال الإيمان؛ لأن من قوي قيامه بشيء نسب ذلك الشيء إليه، انتهى.
وذلك لأن أهل اليمن أسرعوا إلى الإيمان، وحسن قبولهم للبشرى حين لم يقبلها بنو تميم، وجاء في رواية: ((أهل اليمن ألين قلوبا، وأرق أفئدة)) يريد بلين القلوب: سرعة خلوص الإيمان في قلوبهم. ويقال: الفؤاد: غشاء القلب، والقلب جثته وسويداؤه، فإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه، وقال أبو عبيدة: أي: بدأ الإيمان من مكة؛ لأنها مولده ومبعثه، ثم هاجر إلى المدينة، ويقال: إن مكة أرض تهامة، وتهامة من أرض اليمن، ولهذا سمى مكة وما وليه١ من أرض اليمن تهائم، فمكة على هذا يمانية. وأصل يمان: يماني بياء النسبة، فحذفوا الياء للتخفيف، كما قالوا: تهامون وأشعرون وسعدون.
(ألا) بمعنى لكن (إن القسوة وغلظ القلوب) قال السهيلي:
[ج ١٤ ص ٥٦٥]." (١)
"فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه رجحهم في ذلك وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من يشاركه في شيء من ذلك.
ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رضي الله عنهما رفعه نحو حديث الترمذي وزاد فيه: ((أعتق بلالا)) أخرجه الطبراني. وعنه في طريق أخرى: ((ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر واساني بنفسه وماله وأنكحني ابنته)) أخرجه الطبراني.
وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رضي الله عنه رفعه: ((إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر زوجني ابنته، وواساني بنفسه، وإن خير الناس مالا أبو بكر أعتق منه بلالا، وحملني إلى دار الهجرة)) أخرجه ابن عساكر، وأخرج من رواية أبي حيان التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه نحوه.
وجاء عن عائشة رضي الله عنها مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر رضي الله عنه، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: أنفق أبو بكر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم.
وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنه لما مات أبو بكر رضي الله عنه ما ترك دينارا ولا درهما.
(ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر) قال الداودي: لا ينافي هذا قول أبي هريرة [خ¦١١٧٨] وأبي ذر [خ¦١٤٠٨] وغيرهما رضي الله عنهم: أخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم. لأن ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم أن يقول: أنا خليل النبي صلى الله عليه وسلم، ولهذا يقال: إبراهيم خليل الله، ولا يقال: الله خليل إبراهيم عليه السلام.
واختلف في معنى الخلة واشتقاقها، فقيل: الخليل: المنقطع إلى الله تعالى الذي ليس في انقطاعه إليه ومحبته له اختلال.

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٢٢٣٣

وقيل: الخليل: المختص، واختار هذا القول غير واحد، وقيل: أصل الخلة الاستصفاء
==================." (١)

"٢٠ - (باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها) كذا في أكثر النسخ بلفظ: [٢]فوجهه أن يقال: إن التفعيل قد يجيء بمعنى **التفعل، ولهذا يقال المقدمة** بمعنى المتقدمة، أو المراد: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه.

[ج ١٦ ص ٤٧٤]

وفي بعضها: [٣]على الأصل، وهي رضي الله عنها بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي تجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصي وهي من أقرب نسائه إليه في النسب، ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها إلا أم حبيبة.

قال الزبير: كانت خديجة رضي الله عنها تدعى في الجاهلية: الطاهرة، وأمها: فاطمة بنت زائدة بن الأصم ــ اسمه: جندب ــ بن هرم بن رواحة بن حجر بن عبد معيص بن عامر بن لؤي، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور، زوجها إياه أبوها خويلد، ذكره البيهقي من حديث الزهري بإسناده عن عمار بن ياسر، وقيل: عمها عمرو بن أسد ذكره ابن الكلبي، وقيل: أخوها عمرو بن خويلد، ذكره ابن إسحاق، وكانت قبل النبي صلى الله عليه وسلم عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التيمي حليف بني عبد الدار.

واختلف في اسم أبي هالة فقال ابن الزبير: اسمه مالك. وقال ابن منده: زرارة. وقال العسكري: هند. وقال أبو عبيدة: اسمه النباش، وابنه هند، روى عنه الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال: حدثني خالي لأنه أخو فاطمة لأمها. ولهند هذا ولد اسمه: هند، ذكره الدولابي وغيره.

فعلى قول العسكري فهو ممن اشترك مع أبيه وجده في الاسم، ومات أبو هالة في الجاهلية وكانت خديجة رضي الله عنها قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي، ثم خلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يتزوج خديجة رضي الله عنها قد سافر في مالها مقارضا إلى الشام، فرأى منه ميسرة غلامها ما رغبها في تزوجه.

وقال أبو عمر: كانت إذ تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت أربعين سنة، وأقامت معه أربعا وعشرين سنة، وتوفيت وهي بنت أربع وستين سنة وستة أشهر.

وكان صلى الله عليه وسلم إذ تزوجها ابن إحدى وعشرين سنة، وقيل: ابن خمس وعشرين وهو الأكثر كما تقدم، وقيل: ابن ثلاثين، وتوفيت

[ج ١٦ ص ٤٧٥]." (٤)

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٣٣٠٨

(٢) تزويج

(٣) باب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم

(٤) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٣٦٧٢

"(ثم بناه مسجدا، وطفق) أي: جعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة، وهو الطوب المعمول من الطين الذي لم يحرق (في بنيانه) وفي رواية عطاف بن خالد عند ابن عائذ أنه صلى فيه، وهو عريش اثني عشر يوما، ثم بناه وسقفه. وعند الزبير في «أخبار المدينة» من حديث أنس رضي الله عنه: أنه بناه باللبن بعد الهجرة بأربع سنين.

(ويقول، وهو ينقل اللبن: هذا الحمال) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم؛ أي: هذا المحمول من اللبن (لا حمال خيبر، هذا أبر ربنا وأطهر) والمعنى: هذا المحمول من اللبن أبر عند الله؛ أي: أبقى ذخرا وأكثر ثوابا، وأدوم منفعة، وأشد طهارة من حمال خيبر؛ أي: التي تحمل منها من التمر والزبيب ونحو ذلك. وفي رواية المستملي: [1]بفتح الجيم، وقوله: «ربنا» منادى مضاف؛ أي: يا ربنا، وفي نسخة مكانه:[2].

(ويقول: اللهم إن الأجر أجر الآخره، فارحم الأنصار، والمهاجره) كذا في هذه الرواية. ويأتي في حديث أنس رضي الله عنه في الباب الذي بعده: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة*فانصر الأنصار والمهاجره» [خ¦٣٩٣٢]. وجاء في «غزوة الخندق» بتعبير آخر من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما [خ¦٤٠٩٨].

(فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي) قال الكرماني: يحتمل أن يراد به الشعر المذكور، ويحتمل أن يراد شعر آخر. وقال الحافظ العسقلاني: الأول هو المعتمد. وتعقبه العيني كما هو دأبه: بأن الاعتماد لا يكون إلا بالعماد، فافهم.

(قال ابن شهاب) هو: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات) زاد ابن عائذ في آخره: التي كان يرتجز بهن، وهو ينقل اللبن لبنيان المسجد. ويروى غير هذا البيت. وقال ابن التين: أنكر على الزهري هذا من وجهين:

أحدهما: أنه رجز، وليس **بشعر، ولهذا يقال لقائله**: راجز، ويقال: أنشد رجزا، ولا يقال له شاعر ولا أنشد شعرا.

والوجه الثاني: أن العلماء

[ج ١٧ ص ١٧٦]." [3]

"وهو مصرح باسمه، ولفظه: حدثني قيس، عن عقبة بن عمرو أبي مسعود.

(قال) أي: النبي صلى الله عليه وسلم (وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن الإيمان) وفي باب خير مال المسلم غنم [خ¦٣٣٠٢]: ((نحو اليمن فقال: الإيمان)) (هاهنا مرتين) قوله: الإيمان. .. إلى آخره مقول قال، وقوله: وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن جملة معترضة بينهما.

ومعنى قوله: الإيمان هاهنا؛ لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة، وتهامة من أرض اليمن، ولهذا يقال: الكعبة اليمانية. وقيل: إنما قال هذا القول، وهو بتبوك، ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد

---

(١) هذا الجمال

(٢) ديننا

(٣) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٣٩٧٦

مكة والمدينة، وقيل: أراد بهذا القول الأنصار؛ لأنهم يمانيون، وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم، فنسب الإيمان إليهم، وقيل: لأنهم أذعنوا الإيمان من غير كثير مشقة على المسلمين بخلاف غيرهم ومن اتصف بشيء وقوي إيمانه به نسب ذلك الشيء إليه إشعارا بكمال حاله فيه.
(ألا) بالتخفيف (وإن القسوة وغلظ القلوب) بكسر الغين المعجمة
[ج ٢٣ ص ٢٦٤]
وفتح اللام وبالظاء المعجمة (في الفدادين) بفتح الفاء والدال المشددة، جمع فداد، وهو الشديد الصوت، وبالتخفيف جمع الفدان، وهو آلة الحرث، وإنما ذم أهله لاشتغالهم عن أمر الدين المفضي إلى قساوة القلب ونحوها (حيث يطلع قرنا الشيطان) أي: جانبا رأسه، وذلك لأنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا اطلعت كانت بين قرنيه، فتقع سجدة عبدة الشمس له (ربيعة ومضر) بدل من الفدادين وهما قبيلتان مشهورتان، وفي باب خير مال المسلم [خ¦٣٣٠٢]: ((في ربيعة ومضر)).
==========
[١] ذكر الباب هكذا وهم والصواب: باب خير مال المسلم غنم، كما سيأتي.
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: وأشار.

==================." (١)

"(عوضته منهما الجنة) وهي أعظم العوض؛ لأن الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا، والالتذاذ بالجنة باق ببقائها، وهو شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور. ووقع في حديث أبي أمامة رضي الله عنه فيه قيد آخر أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» بلفظ: ((إذا أخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت)) فأشار إلى أن الصبر النافع ما يكون في أول وقوع البلاء، فيفوض ويسلم، وإلا فمتى ضجر وقلق في أول وهلة، ثم يئس فصبر لا يكون حصل له الغرض المذكور. وقد مضى حديث أنس رضي الله عنه في «الجنائز»: ((إنما الصبر عند الصدمة الأولى)) [خ¦١٢٨٣]. وقد وقع في حديث العرباض فيما صححه ابن حبان بلفظ: ((إذا ابتليت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له ثوابا دون الجنة إذا هو حمدني عليهما)).
قال الحافظ العسقلاني: ولم أر هذه الزيادة في غير هذا الطريق، وإذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة، فالذي له أعمال صالحة أخرى يزاد في رفع الدرجات.
(يريد) أي: النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «حبيبتيه» (عينيه) الظاهر: أنه من كلام أنس رضي الله عنه.
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة. والحديث بهذا الإسناد من أفراد البخاري.
(تابعه) أي: تابع عمرا مولى المطلب (أشعث بن جابر) هو: أشعث بن عبد الله بن جابر نسب إلى جده، وهو أبو عبد

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٨٩٠٥

الله البصري الأعمى الحداني ــ بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون ــ، نسبة إلى حدان بطن من **الأزد، ولهذا يقال له**: الأزدي أيضا، وهو مختلف فيه.

[ج ٢٤ ص ٢٦٤]

فقال الدارقطني: يعتبر به، ووثقه النسائي، وليس له في البخاري إلا هذا الموضع تعليقا ومتابعة، أخرجها أحمد بلفظ: ((قال ربكم: من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة)).

(وأبو ظلال) أي: وتابعه أيضا أبو ظلال ــ بكسر الظاء المعجمة وتخفيف اللام ــ اسمه: هلال، والذي وقع في رواية أبي ذر: ((وأبو ظلال بن هلال)) كما في الفرع وأصله، والصواب: إما أبو ظلال هلال بحذف «ابن»، وإما أبو ظلال بن أبي هلال بزيادة «أبي».." (١)

"بالقصر. وأما قوله: ((الحمد لله الذي آوانا)) هو بالمد، ويجوز فيه: القصر، والضابط في هذه اللفظة: أنها مع اللزوم يمد في الأصح، ويجوز القصر، وفي التعدي بالعكس.

(قال: باسمك) بوصل الهمزة (أموت وأحيا) بفتح الهمزة؛ أي: بذكر اسمك أحيى ما حييت، وعليه أموت، أو المراد: باسمك المميت أموت، وباسمك المحيي أحيى، فإن معاني الأسماء الحسنى ثابتة له تعالى، فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك الصفات. وقيل: فيه دلالة على أن الاسم هو المسمى، وهو كقوله تعالى: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ [الأعلى: ١] أي: سبح ربك، هكذا قال جل الشارحين.

لكن المعنى الذي تقدم أليق، وعليه فلا يدل ذلك على أن الاسم غير المسمى ولا عينه، ويحتمل أن يكون لفظ الاسم

[ج ٢٦ ص ٤٤٦]

مقحما كقوله: إلى الحول ثم السلام عليكما.

(وإذا قام) من النوم (قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) قال ابن الأثير: سمي النوم موتا؛ لأنه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها. انتهى.

فيكون استعارة مصرحة، قال الله تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾ [الزمر: ٤٢] أي: يسلب ما هي به حية حساسة دراكة ﴿والتي لم تمت في منامها﴾ أي: ويتوفى الأنفس التي لم تمت في منامها؛ أي: يتوفاها حين تنام تشبيها للنائمين بالموتى حين لا يميزون ولا يتصرفون، كما أن الموتى كذلك.

قال أبو إسحاق الزجاج: النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز، والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة، وهي التي يزول معها النفس، والنائم يتنفس، فلكل إنسان نفسان، فالتي تتوفى في المنام هي نفس التمييز لا نفس الحياة.

وقال القرطبي في «المفهم»: النوم والموت يجمعهما انقطاع تعلق الروح بالبدن، وذلك قد يكون ظاهرا وهو النوم، ولهذا

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٩٨٧٨

يقال: النوم أخو الموت وظاهرا وباطنا، وهو الموت المتعارف، فإطلاق الموت على النوم يكون مجازا؛ لاشتراكهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن.." (١)

"٨٦ - (بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب الحدود) جمع حد، وهو المنع **لغة، ولهذا يقال للبواب**: حداد؛ لمنعه الناس عن الدخول، وفي الشرع: الحد: عقوبة مقدرة لله تعالى، وإنما جمعه؛ لاشتماله على أنواع، وهي حد الزنى، وحد القذف، وحد الشرب، والمذكور فيه: حد الزنى والخمر والسرقة. وقيل: أصل الحد ما يحجز بين الشيئين، فيمنع اختلاطهما، وحد الدار ما يميزها، وحد الشيء: وصفه المحيط به المميز له عن غيره، وسميت عقوبة الزاني حدا؛ لكونها تمنعه المعاودة، وتكون حاجزا بينه وبين الزنى؛ أي: لكونها مانعا لمتعاطيه عن معاودة مثله، ومانعا لغيره أن يسلك مسلكه.

قال الراغب: ويطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي، كقول الله تعالى: ﴿تلك حدود الله فلا تقربوها﴾ [البقرة: ١٨٧]، وعلى فعل شيء فيه شيء مقدر ومنه: ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾ [الطلاق: ١]، وكأنها لما فصلت بين الحلال والحرام سميت حدودا، فمنها ما زجر عن فعله، ومنها ما زجر عن الزيادة عليه والنقصان منه، وأما قوله تعالى: ﴿إن الذين يحادون الله ورسوله﴾ [المجادلة: ٥] فهو من الممانعة.

ثم إن البسملة ثابتة قبل قوله: ((كتاب الحدود)) في رواية غير أبي ذر،

[ج ٢٨ ص ٣١٩]

وفي رواية أبي ذر: تأخير البسملة عن لفظ الكتاب.

(وما يحذر من الحدود) وفي رواية أبي ذر عن المستملي: (٢)ولم يذكر البخاري فيه حديثا.

==================." (٣)

". . . . .

ـــــQقال: فكلوا ما بقي من لحمها) قوله: (أمامنا) بفتح الهمزة قوله: (عام الحديبية) هذا هو الصواب ووقع في رواية للبخاري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج حاجا وهو غلط كما قال الإسماعيلي فإن القصة كانت في العمرة وقال الحافظ: لا غلط في ذلك بل هو من المجاز الشائع وأيضا فالحج في الأصل: القصد للبيت فكأنه قال: خرج قاصدا **للبيت ولهذا يقال للعمرة**: الحج الأصغر قوله: (والله لا نعينك) زاد أبو عوانة إنا محرمون وفيه دليل على أنهم قد كانوا علموا أنه يحرم على المحرم الإعانة على قتل الصيد قوله: (وخبأت) في رواية للبخاري فحملنا ما بقي من لحم الأتان قوله: (فكلوه) صيغة الأمر هنا للإباحة لا للوجوب؛ لأنها وقعت جوابا عن سؤالهم عن الجواز لا عن الوجوب فوقعت على مقتضى السؤال قوله: (قال منكم أحد . . . إلخ في رواية للبخاري قال: أمنكم بزيادة الهمزة ولفظ مسلم

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٢١٧٧٤

(٢) باب ما يحذر من الحدود

(٣) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٢٣٢٣٦

هل منكم أحد أمره فيه دليل على أن مجرد الأمر من المحرم للصائد بأن يحمل على الصيد والإشارة منه مما يوجب عدم الحل لمشاركته للصائد.

قوله: (أن يحمل عليها أو أشار إليها) الضمير راجع إلى الأتان؛ لأنه لا يطلق إلا على الأنثى وهي مذكورة في رواية البخاري ولفظه: «فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال: منكم أحد أمره» . . . إلخ والروايات متفقة على إفراد الحمار بالرؤية وأفادت هذه الرواية أن الحمار من جملة حمر وأن المقتول كان أتانا أي: أنثى لقوله: فعقر منها أتانا، والحديث فيه فوائد منها أنه يحل للمحرم لحم ما يصيده الحلال إذا لم يكن صاده لأجله ولم يقع منه إعانة له وقد تقدم الخلاف في ذلك ومنها أن مجرد محبة المحرم أن يقع من الحلال الصيد فيأكل منه غير قادحة في إحرامه ولا في حل الأكل منه.

ومنها أن عقر الصيد ذكاته وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى ومنها جواز الاجتهاد في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وبالقرب منه

١٩١٦ - (وعن أبي قتادة قال: «خرجت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زمن الحديبية فأحرم أصحابي ولم أحرم، فرأيت حمارا فحملت عليه فاصطدته، فذكرت شأنه لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وذكرت أني لم أكن أحرمت وأني إنما اصطدته لك، فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه فأكلوا ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له» . رواه أحمد وابن ماجه بإسناد جيد،." (١)

(١) نيل الأوطار الشوكاني ٢٨/٥